الدكتور صالح احمد العلي

أستاذ مساعد بكلية الآداب والعلوم

التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة

في القرن الأول الهجري

تعريب اطروحة اجيزت للدكتوراه من جامعة اكسفورد

مطبعة المعارف - بغداد

١٩٥٣

إلى

أساتذتي ومدرسيّ وفي طليعتهم

الأستاذ هـ . ا . ر . جب

أهدي أولى ثمار مجهودهم في تعليمي

تصدير

لقد قدم هذا البحث في الأصل بالانكليزية كاطروحة للدكتوراه من جامعة اكسفورد بعنوان : Early History of Basrah. A Study of The Organization of an Islamic Misr وقد أضفت اليه عند تعريبه بعض ما وجدته من أخبار ومعلومات ، وخاصة في المصادر والأبحاث التي نشرت منذ تقديمه سنة ١٩٤٩ ، وهي في نقاط تفصيلية فرعية تؤيد ولا تغير البحث ، إلا في فصل تكاليف المعيشة ، حيث أسهبت فيه بعد أن كان جزءاً صغيراً من فصل .

وهذا البحث هومحاولة لدراسة الأحوال والتطورات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة في القرن الأول الهجري . وقد دفعني الى اختياره تأثري من دراسة المؤلفات التأريخية الحديثة عن مختلف البلاد ، حيث تعير هذه النواحي اهتماماً كبيراً ، وترى انها تقدم عن الانسانية وتأريخها صورة أصدق مما يظهر في المؤلفات التي تقصر اهتمامها على الأحداث السياسية فحسب ، ولا يخفى أن معظم ما الف في التاريخ العربي والاسلامي يؤكد على دراسة الحكام دون الشعوب ، ويهتم بصورة خاصة في النواحي السياسية ، مما يظهر لتأريخنا صورة قاتمة مفعمة بالفتن والدسائس ، وملطخة بالحروب والدماء والثورات ، ومترعة بالتقاطع والتناحر . ويبدو فيها الناس وكأنهم يعيشون فى جو مرعب من الاضطراب والقلق والنقمة والصراع القاسي ، وهي صورة لابد أن يستخلصها كل من اهتم بالنواحي السياسيه لأي قطر أو مجتمع ، إلا أنها فيما أعتقد صورة مشوهة سطحية تخفي وراءها حياة تعاونية مدنية منظمة تسير على نظام متزن ، وتتعرض لتطور هادىء ، وتتجلى فيها مرونة العرب فى الادارة ، وقابليتهم على التكيف للحضارة ، وسعة صدرهم في مواجهة النظم الجديدة التي لم يألفوها .

وللقرن الأول الهجري أهمية خاصة في مجرى التاريخ الاسلامي ، ففيه حدث الاحتكاك والتصادم بين حضارة عرب الجزيرة ومباديء الاسلام وبين الحضارات المدنية الأعجمية التي كانت قائمة في الشرق الأوسط ، وقد نتج عن ذلك مشاكل وقضايا وتيارات فيها شبه كبير لما يحدث في بلادنا اليوم .

وقد نتج عن هذا التصادم امتزاج بين الحضارات ، تجلى في ما نراه في العصر العباسي من حضارة اسلامية منسجمة سادت الشرق الأوسط عصوراً طويلة . وتقبلها الناس عن رضى ، فكيفوا أساليب حياتهم على مبادئها .

فدراسة هذه الفترة تعطينا صورة لما مرّ به الأقدمون من أحوال اصطدام الحضارات ، وما واجهوه من مشاكل ، وما ارتأوه من حلول . كما أن كثيراً من عقائدنا السياسية والدينية والفكرية قد نبتت واستقرت جذورها في هذه الفترة . ولعل هذه الدراسة تلقي بعض الضوء على أوضاعنا ، وتعين على توجيهنا في هذه الفترة التي نجتازها ونمر فيها اليوم كما مر بها أجدادنا في الفترة التي يبحثها هذا الكتاب .

ولا ريب أن تباين التيارات ، واشتباك المصالح ، واختلاف الاتجاهات والآراء التي كانت في القرن الأول ، أدت الى تنوع الصور في أذهان الناس عنه ، والى اختلافهم فيه وتباين أحكامهم عليه ، عن قصد أو غير قصد ، والحق اننا لا نزال نحمل مظاهر هذا التباين في معرفة الحقائق وتفسيرها ، مما حدا بالكثيرين الى التهيب ثم الاحجام عن دراسته ، خشية أن تؤدي الى إظهار صورة تختلف عما الفه الناس واعتقدوه رغم تباين اعتقاداتهم واختلاف اتجاهاتهم .

لذلك اقتصرت الدراسات التي ظهرت على بحوث عامة مبتورة ، قام بها بعض المشارقة ، أو دراسات محدودة قام بها بعض المستشرقين .

ولا شك أن دراسة الاسلام وتاريخ الشرق ، ينبغي أن يحمل عبئه الاول

أهل المشرق ، فدراسته لهم ضرورة لازمة ، لأنها تكشف القناع عن ذاتهم وحقيقة كيانهم . فلابد لهم من السعي بجد ومثابرة واخلاص لدراسته دراسة علمية خالصة ، وتقديم ثمار هذه الدراسة الى الناس ، بصرف النظر عن كيفية تقبل الناس لها . وقد حان الوقت الذي نفهم فيه ماضينا على حقيقته ، وتاريخنا على ما هو ، وندرسه مستهدفين فيه الصدق والحق ، ولاريب أن مثل هذه الدراسة لن تنتج إلا ما يسر كل منصف مستقيم التفكير .

لم تكن هذه الدراسة ميسّرة هينة أو خالية من المصاعب ، فمادتها مبعثرة مشتتة شحيحة ، مما كان يضطرني أحياناً الى الاعتماد على أخبار فريدة أو قليلة ، افسرها على ضوء التيار العام لمجرى التاريخ ، أو كما تتراءى لي ، مما قد يولد صورة مختلفة عما في أذهان الناس ، أو يكون تفسيري غير مقبول لديهم ، أو قد تكشف الأيام عن مصادر لم اظفر بها ، وأخبار لم اعرفها . فدراستي هذه محاولة أولية أرجو ان تثير الاهتمام في الميادين التي تناولتها ، وان تكون رائداً ودليلاً لمن يريد القيام بابحاث مشابهة لها .

ولا بد لي من تنبيه القارىء العربي إلى ان التعابير التي استعملتها في بحثي بعضها مما كان مألوفاً في القرن الأول الهجري ، ولكنه غريب علينا اليوم لعدم استعماله ، وبعضها تعابير حديثة لم يستعملها القدماء وربما لم يعرفوها ، ولكنهم مارسوا الأعمال والأوضاع التي تنطبق على ما نسميه اليوم بهذه الأسماء ؛ فعدم وجود اسم او ذكر لمؤسسة ما ، لا يعني عدم وجود المؤسسة ذاتها .

وقد افترضت أن للقارىء معرفة عامة بالفترة التي أدرسها ، وفكرة عن المواضيع التي أطرقها ، كما حاولت الدقة في التعبير ، والتركيز في الأسلوب ، مما أدى إلى بعض الجفاف والغموض في الأسلوب خاصة لمن يريد القراءة

السريعة ، ولكني أرجو ألا يحجب ذلك عن القارىء المفكر الذي استهدفت وضع كتابي له بالدرجة الأولى .

وإذا كنت في اختياري موضوع البحث ونطاقة مدفوعاً بميلي الشخصي ورغبتي الخاصة ، فان الصورة التي اقدمها عن هذا العصر مستمدة مما تقدمه المصادر من المعلومات ، توخيت فيها الدقة وتحري الصدق والحقيقة ، دون محاولة تشويه الحقائق ، أو مجارات أي فريق من الناس .

وإني اذ اعترف بعدم عصمتي وبتعرضي للزلل والخطأ ، أؤوكد أن هذه محاولة لاعطاء صورة كاملة عما أدرسه ، أتحمل مسؤولية ما فيها من نقص وشطط .

ولكن هذا لن يحجبني عن الاقرار بفضل من أعانوني بالارشاد والتوجيه والمناقشات أو المساعدات ، وأخص بالذكر منهم استاذي هـ . ا . ر . جب الذي تم هذا البحث تحت اشرافه ، والذي كان لتتبعه وارشاداته وملاحظاته ونقداته الأثر الأكبر في ايصال هذا البحث إلى مستواه الحالي . كما لا أنسى ما لقيته من معونة صادقة من كل من الأساتذة يوسف شاخت ، وبرنارد لويس ، وبول كاله ، ووالزر ؛ فاليهم جميعاً اعرب عن تقديري لما أظهروه من روح علمية سامية ، وأقدم شكري الخالص لما قدموه من تشجيع ومساعدات وارشاد أثناء البحث .

ومن الصعب ان اعدّد هنا كافة من تحمس باخلاص من العراقيين لنشر هذا البحث ، أو ساعدني في اعداد الترجمة العربية ، مما كان له الأثر الأول في اصداره بهذا الشكل . فاليهم جميعاً أقدم خالص شكري وتقديري ، وأرجو أن يعينني الله في الاستمرار على البحث بما يرضيهم لخدمة الثقافة ودراسة التاريخ .

كلية الآداب والعلوم　　　　صالح أحمد العلي

بغداد ٢٩ / ٦ / ١٩٥٣

المقدّمة

نطاق البحث – تحليل المصادر

كلمة مصر تعني في اللغات الآشورية والعبرية والآرامية الحدود ، ولها في اللغة العربية مثل هذا المعنى ، فيقال اشتريت الدار بمصورها ، وجاء عن عمر إنه قال « لا تجعلوا بيني وبينكم بحراً بل مصروها » ويقصد اجعلوها على الحدود [1] . ولكن هذه الكلمة أصبح استعمالها منذ زمن عمر يقتصر بصورة خاصة على الأماكن السبعة التي اتخذها العرب قواعد عسكرية يقومون منها بحملاتهم الحربية وفتوحهم ، وجعلوها مراكز لادارة البلاد والأقاليم التي يفتحونها [2] . وقد ظل الطابع العسكري صفة بارزة لهذه الأمصار طوال القرن الأول الهجري .

---

(١) أنظر مادة Macaru في المعاجم التالية :
Muns-Arnoldt. the Assyrian-Babylonian Dictionary Kar Feyerabend Hebrew-English pocket Dictionary. G. H. Dalman. An Aramaisch Neuhebraisches Worterbuch

أما عن معناها بالعربية فراجع كلمة مصر في جمهرة اللغة لابن دريد ، والصحاح للجوهري ، وأساس البلاغة للزمخشري ولسان العرب لابن منظور .

(٢) لقد كانت هذه الأمصار هي المدينة ، الشام ، مصر ، الجزيرة ، البحرين ، البصرة ، الكوفة راجع اليعقوبي ، التاريخ ج ٢ ص ١٧٦ ، الزمخشري ص ٣٨٨ ، ابن عساكر تاريخ دمشق ج ١ ص ١٩١ .

ويلاحظ ان عثمان أرسل مصحفه الى هـــذه الأمصار السبعة (راجع أبو داؤود المصاحف ص٣٤ ـ ٣٥ ، الداني : المقنع في رسم مصاحف الأمصار ص١٠١ . يقول سيف ابن عمر ان عمر بن الخطاب أنشأ ثمانية أمصار (طبري I ص ٢٥٠٤) ولكنه لا يذكر أسماءها .

ولا ريب ان المقصود بمصر هي الفسطاط ، أما الشام (سوريا) فلا نعلم تفاصيل عن =

تكونت هذه الأمصار من الأسر والعشائر العربية التي أخذت تستقر باختيارها وتقيم تدريجيا في مركز واحد ، محتفظة بأهم مظاهر حضارتها القديمة ، ومكونة نوعاً من الاتحاد فيما بينها . إلا أنها كانت جميعاً جزءاً داخلاً ضمن الامبراطورية الاسلامية التي سادت وهيمنت على كافة ما بين السكان من انقسامات تفصل فيما بينهم . وقد فرضت الدولة الاسلامية على أهل هـــذه الأمصار مبادئ دينية جديدة وتنظيماً كان ينتظر منه أن يؤدي الى نوع من الوحدة في الامبراطورية . غير أن هذا التنظيم لم يكن من القوة بدرجة يستطيع معها القضـــاء السريع التام على الروابط والنعرات القبلية . لذلك كان التنظيم الاجتماعي لهذه الأمصار يقوم على أساس النظام القبلي . وكانت الثقافة العربية وروحها من أهم ما يميز هذه الأمصار عن بقية المدن الموجودة في الشرق الأوسط آنذاك .

وبما أن هذه الأمصار هي المراكز الادارية الرئيسية [1] ، لذا كانت تجبي

= المراكز التي اتخذها العرب فيها ، وربما كانت الجابية هي المركز الذي اتخذوه في أوائل العهد (أنظر مقالة لامنس في دائرة المعارف الاسلامية عن جابية) ثم اتخذوا بعدئذ عدة مراكز في الشام كانت تسمى اجناداً . أما الجزيرة والبحرين فهي أقاليم ، وربما كانت عاصمة البحرين الأولى هجر ، أما الجزيرة فليست لدينا تفاصيل دقيقة عن ادارتها ، واني أعد الآن بحثاً في هذا الموضوع .

وقد اتخذت فيما بعد عدة أمصار في مختلف أنحاء الامبراطورية كقزوين وأردبيل (البلاذري : فتوح البلدان ص ٣٢٢ ، ٣٢٩) وقد اتسع تعبير المصر حتى أصبح فيما بعد يشمل كل مركز مدني فيه مسجد للجمعة ووال يقيم الحدود (طبري : اختلاف الفقهاء ص ٢٣٦ السرخسي : المبسوط ج ٢ ص ٣٧ المقدسي : أحسن التقاسيم ص ٤٧ ، ٢٧٠ ، ٢٨٢ أنظر كذلك المقـــالة التي كتبها فنسنك عن مادة مصر في دائرة المعارف الاسلامية .

(١) لهذا أهمية كبيرة في مسألة مدى ما يتمتع به الذميون من حرية دينية ، فهم على ما يقوله الفقهاء لا يجوز لهم اقامة المعابد والكنائس في الأمصار ، راجع ابن سلام : كتاب =

سنوياً من القاطعات والبلاد المفتوحة مبالغ كبيرة من الأموال ، ووزع هذا المال على السكان العرب بصورة متساوية تقريباً ، وهو ما يسمى بالعطاء . وكان توزيع العطاء أهم ما يميز الأمصار عن غيرها من المدن العربية . كما أنه كان يحدد قابلياتها على قبول المهاجرين هذا إلى أنه كان يستلزم ادارة دقيقة محكمة وبذلك كان له تأثير قوي على تنظيمات المدينة ومؤسساتها .

إن هذه الواردات السنوية الكبيرة من الأموال ساعدت الأمصار على أن تصبح مراكز هامة لحياة اقتصادية تقوم المعاملات فيها على أساس النقود وقد جذبت هذه الحياة الاقتصادية بدورها عدداً كبيراً من الأعاجم ، فأخذوا يتوافدون في الأمصار ليساهموا في الحياة الاقتصادية . وهذا أدى الى نشوء علاقات جديدة بين الأفراد والى تكون روابط جديدة بينهم ، فأخذت تظهر طبقة جديدة من الأثرياء الذين صاروا يلعبون دوراً هاماً في الحياة الاقتصادية وشؤونها . وهكذا نشأت في الأمصار ، بجانب التنظيمات العسكرية والقبلية ، حياة مدنية ازدادت أهميتها تدريجاً وتوثقت فيها العلاقة والاتصال بين العرب والأعاجم . وكان لهذا أثر كبير في تكوين المؤسسات الاقتصادية وتوجيهها في الأمصار .

= أبو يوسف : كتاب الأموال ص ٩٧ طبري اختلاف الفقهاء ص ٥٩ — ٦٤ ، ٢٣٦ الخراج ص ٨٠ . راجع عن أوامر المنعم المقالة التي كتبها تريتون عن مادة ذمي في دائرة المعارف الاسلامية ، أما عن أهمية الأمصار في تطور الحضارة العربية فراجع :

H. A. R Gibb Mohammedanism pp 4 - 5 . J, Hell. Arab Civilization p 56 - 7.

ولعل هذه الأهمية هي التي حملت بعض العلماء الى الاعتقاد بأن الاسلام دين حضري راجع مثلا :

W. Marcait. Islam et la vie Urbaine. In Academie des Inscriptions et Belles Lettres 1928 pp 86 - 100. van Grunnbaum : Mediaeval Islam pp 173 - 4

للأمصار تنظيم خاص يميزها وتنفرد به في التاريخ الاسلامي خاصة والتاريخ العالمي عامة . ولعل أقرب البلاد شبهاً بها هي تنظيمات روما في أوائل العصر الجمهوري . فقد كان السكان في كل من روما والأمصار يكونون ارستقراطية عسكرية قامت بفتوحات عظيمة وأشرفت على نشر السلام والأمن فيما فتحته من البلاد ، وكلاهما كان فخوراً بلغته وقوانينه وتقاليده التي أصبحت عنصراً هاماً في حضارة الامبراطورية التي كونوها ، هذا إلى أنه استوطن في كل من روما والأمصار عدد كبير من الأجانب الذين لعبوا دوراً هاماً في الحياة الاقتصادية دون أن تكون لهم مكانة ملحوظة في الحياة السياسية والاجتماعية .

غير أن تنظيمات الأمصار كانت تختلف اختلافاً جوهرياً عن تنظيم روما الجمهورية من عدة أوجه . فمن ذلك انه لم يكن لهذه الأمصار مجالس سياسية تحد من سلطة الحكومة ، كما أن النظام الأبوي فيها لم يلعب في الحيـــاة الاجتماعية والسياسية الدور القوي الذي لعبه في روما . هذا إلى أن العرب من سكان الأمصار كانوا يحتقرون الفلاحة ويعتمدون في معاشهم على الدخل الكبير الذي كانت تدره البلاد المفتوحة . وأخيراً فان الأمصار رغم سعة البلاد التي تتبعها ادارياً ، لم تكن مركزاً للامبراطورية ، بل كانت كلها تابعة للخلفاء الذين كانوا يقيمون في المدينة أولاً ثم في دمشق ، ويتمتعون بسلطات تشريعية وتنفيذية واسعة تخضع لها الأمصار .

لعبت الأمصار دوراً هاماً جداً في الأحداث السياسية الاسلامية في القرن الأول الهجري وقد لا نكون مغالين إذا قلنا إن التاريخ الاسلامي في القرن الأول الهجري كما هو مدون ، هو في الحقيقة تاريخ الأمصار ، وأن الأحوال الاجتماعية والاقتصادية السـائدة فيها كانت أهم العوامل المؤثرة في مجرى الحوادث السياسية ، وأن أساليب الحياة التي انتجتها هذه الأحوال كان لها تأثير كبير

في صياغة كثير من أحكام الشريعة الاسلامية التي دونت منذ أواخر القرن الأول . ولما كانت هذه الشريعة الاسلاميـة المدونة تعتبر عند المسلمين المثل الأعلى للتنظيم السياسي والمدني [١] ، لذا يمكننا القول ان صورة الحياة في هذه الأمصار بتسجيلها في الشريعة أصبحت جزءاً من الدولة والمجتمع الاسلامي المثـــاليين .

لقد كانت كافة الأمصار الاسلامية تشترك في بعض المؤسسات العامة ، غير أن الأحوال المحلية التي كانت تحيط بكل مصر كان له أثر في اعطاء كل مصر صفات محلية خاصة تميزه عن غيره .

وهذه الرسالة هي محاولة لدراسة تنظيم البصرة التي كانت هي والكوفة ، المصرين الوحيدين في العراق [٢] . وتختلف البصرة عن الكوفة من عدة نواح ، فان الكوفة أنشأتها الجيوش الاسلامية التي اشتركت في معركة القادسية وفتح المدائن في العراق ، وكان أغلب سكانها العرب من أهل اليمن وشمال الجزيرة العربية وهي تضم عدداً كبيراً من أهل البيوتات العربية القديمة التي كان لها مركز مرموق في العصر الجاهلي ، كما أن الكوفة كانت قاعدة عسكرية للجيوش التي فتحت الجزيرة وشمال ايران . وقد كانت فتوحات أهل الكوفة في أوائل

---

(١) راجع ما كتب مثلا عن العطاء وعن الدية مما لا ينطبق ما جاء في كتب الفقه عنها إلا على الأمصار العربية في العصر الاسلامي الأول .

(٢) عن نجسم روح المدن والتعصب والمفاخرات بينها ، وخاصة بين البصرة والكوفة راجع الجاحظ : البيان والتبيين ج ٢ ص ٩٠ البخلاء ص ١٦٠ كتاب الأمصار ص ٢٩٥ ابن الفقيه الهمداني كتاب البلدان ص ٥١ ، ١٨٦ــ١٢٧ ، ١٦٣ ــ ٧ ياقوت معجم البلدان ج ١ ص ٦٤٦ فما بعد .

العهد سريعة أدت الى أن تضم تحت لواء الاسلام مقاطعات غنية كانت تدر دخلاً كبيراً وأموالاً ، ولكن هذه الفتوح أخذت تهبط منذ عهد عثمان ، مما أدى الى وقوف الدخل عن التزايد . ثم أن الكوفة لعبت دوراً كبيراً في الفتنة ضد عثمان . وظلت من أهم مراكز المعارضة للحكم الأموي ، وصارت مركزاً للتشيع في العالم الاسلامي ، كما أنها كانت في نهاية القرن الأول مركزاً هاما لدراسة الفقه الاسلامي .

أما سكان البصرة فأغلبهم من القبائل العربية التي كانت تقيم في شرقي الجزيرة العربية وخاصة منطقة الخليج الفارسي ، وكانوا في البداية قليلي العدد لا يزيدون عن الثمانمائة مقاتل ، فلم يستطيعوا القيام بفتوحات هامة أو يكون لمصرهم دخل كبير يقارن بما كانت تأخذه الكوفة من مقاطعاتها الواسعة الغنية . غير أن عددهم أخذ يتزايد بسرعة فائقة وبنسبة كبيرة ، الأمر الذي مكنهم من فتح مقاطعات واسعة غنيـة أخذت تدر عليهم واردات كبيرة . ثم أن البصرة كانت تقع على ممر عدة طرق تجارية مهمة ، ولذلك سرعان ما أصبحت مركزاً لحياة اقتصادية نشطة وواسعة . وهذا ساعدها على الاحتفاظ بأهميتها في العالم الاسلامي حتى بعد انشاء واسط وبغداد اللتين صارتا في نهاية القرن الأول ومنتصف القرن الثاني مراكز ادارية فحرمتاها من مقدار كبير من وارداتها المالية . ولعل هذه المصادر الدائمية من الثروة كانت من أهم العوامل التي جعلتها تصبح في السياسة مؤيدة لعثمان والأمويين وأن تتجه المعارضـــة الصغيرة فيها الى الخوارج [1] . وأخيراً فان البصرة كانت

---

(١) لقد أسند عدد من أهل البصرة الخليفة علي في محاربته عائشة في موقعة الجمل (طبري I ص ٣١٧٩) ولكن يبدو ان الاتجاه الشيعي سرعان ما ضعف في البصرة التي أصبحت تعرف بميلها الى العثمانية (راجع ابن سعد : كتاب الطبقات الكبير ج ٦ ص ٢٣٢ =

مركزاً للزهد والاعتزال في صدر العصر الاسلامي (١) .

لقد حاولت في دراستي هذه أن أعطي صورة لأسس حوادث التاريخ الاسلامي ، فأوليت النواحي الاجتماعية والاقتصادية اهتماماً كبيراً ولم تحظ المسائل والخلافات والصارعات السياسية والدينية والفكرية بمكانة كبيرة في دراستي ، رغم ما لهذه الأمور من تأثير على حياة الناس ، واهتممت بتتبع أحوال الشعب العامة دون الاقتصار على عدد محدود من الأفراد ، كما اني جعلت الأفراد في مكان خلفي رغم أن لبعض هؤلاء الأشخاص أثراً كبيراً في التطور الاقتصادي والاجتماعي . وقد أوليت التنظيمات المالية والاقتصادية اهتماماً كبيراً وحاولت أن أتتبع تأثيرها على التطور الاجتماعي ، واهتممت في هذه الناحية بالوقائع الواضحة والنتائج الاقتصادية دون القوانين العامة ؛ غير أنه لم يكن مندوحة في بعض الأحيان من القيام ببعض التعميمات .

لم تسكن التنظيمات الاجتماعيـة والاقتصادية في البصرة جامدة أو ثابتة ، بل نشأت وتطورت تدريجياً وتعرضت في سيرها الى عدة تغييرات . ولعل أبرز هذه الحوادث التي ولدت تغييرات كبيرة في هذه التنظيمات هي ما حدث في النصف الأول من إمارة الحجاج على العراق (٧٣ — ٨١ هـ) . ففي هذه الفترة انقصت الدولة عيار العملة ، وعربت الدواوين ، وزادت من

= ابن الفقيه الهمداني ص ١٦٦ . أنظر أيضاً :
Lammens Etudes Sur le siecles des Omayyads p 71 ; Moawiah p 121-2
أما الخوارج ، فقد ظهروا في الأصل في الكوفة ، ولكن معظم أتباعهم في العصر الأموي كانوا من أهل البصرة أو اليمامة ، راجع المقالة القيمة التي كتبها برونو عن الخوارج وترجمها الى الانكليزية صلاح الدين خدا بخش في **Islamic Civilization Vol II p 153** وكذلك المقالة التي كتبها ديللافيدا عن الخوارج في دائرة المعارف الاسلامية .

(١) الأصبهاني : حلية الأولياء ج ٢ ص ٩٤ .

هيمنتها على التنظيمات الادارية والمالية وقوى إشرافها عليها، الأمر الذي استلزم زيادة التدخل في الروابط والعلاقات بين الافراد والجماعات الشعبية التي كانت حتى ذلك الوقت بعيدة عن الرقابة الحكومية القوية . وفي هذه الفترة كذلك حدّت الدولة خطر الخوارج ، واستقدمت عدداً من الجنود السوريين فأسكنتهم في العراق ودفعت عطاءهم من الواردات المخصصة لأهله ، هذا الى أن واسط أنشئت في هذه الفترة ، وأصبحت مركزاً اداريا ثالثا للحكومة . كل هذه الأمور الجديدة المهمة تبرر لي فيما اعتقد أن اعتبر العقد السابع من القرن الأول الهجري فترة حاسمة في تاريخ تنظيمات البصرة ، ولذلك اعتبرته نهاية فترة دراستي .

إن هذه الدراسة تعترضها صعوبات كبيرة نظراً لقلة المصادر المعاصرة . فبقايا البصرة لا تزال مطمورة تحت الرمال لا يرى من آثارها سوى مجموعة من التلول الواطئة والحفر والخرائب . ومع أن بعض السياح زاروها ووصفوها (١) إلا أنه لم تقم حتى الآن أية حفريات تكشف عن آثارها ، أو ما قد يكون مخبوءاً فيها . لذلك كان جل اعتمادي في دراستي على ما ذكرته الكتب والمؤلفات ، وكلها كما نعلم متأخرة نسبياً في الزمن ، إذ أنها مؤلفة منذ القرن الثاني الهجري فما بعد ، وهي لا تحوي عن الأحوال الاجتماعية والاقتصادية في القرن الأول الاسلامي ، إلا قليلاً من المعلومات المبعثرة المشتتة .

وقد حاولت أن أجمع أشتات هذه المعلومات وأغربلها وأنسقها لكي استخلص منها صورة للحياة في تلك الفترة . ورغم ما بذلته من جهد فقد ظل

---

(٢) أنظر Sachau : Am Euphrates und Tigris p 12 Massignon. Mission Archeologie en Mesopotamia ll p 56 f

كثير من النقاط غامضاً مبهماً ، الأمر الذي اضطرني لتوضيحها ، الى الاستعانة بالمعلومات المتوفرة عن الأمصار الأخرى وخاصة الكوفة ، أو لمحاولة استنتاجها من الأحوال التي كانت سائدة في القرون التالية .

وفي دراستي هذه نقص آخر ناجم عن عدم اطلاعي الكافي على المصادر الأعجمية كالسريانية والبهلوية وغيرها مما قد يكون فيها بعض المعلومات المفيدة على أنه يجب ألا يبالغ في هذا النقص ذلك لأن دراستي متعلقة بالدرجة الأولى بتنظيمات وأحوال مصر عربي لم يكن للاعاجم فيه دور كبير .

وهنالك صعوبة ثالثة ناجمة من عدم وجود احصائيات مضبوطة وكافية . ذلك أن الأرقام القليلة التي حفظتها لنا المصادر عن بعض النواحي قد تكون مبالغ فيها أو غير دقيقة . ولذلك فاننا نعتبر معظمها تقريبية وندرسها بالمقارنة مع المعلومات المتوفرة من مصادر ونواحي أخرى .

تهتم كتب التاريخ العربية [١] في النواحي السياسية والعسكرية وتؤكد على أعمال الأشخاص الذين لعبوا دوراً فيها وأهم هؤلاء المؤرخين الأولين هم الهيثم بن عدي وهشام بن الكلبي والشعبي وأبو مخنف والقحذمي وأبو عبيدة والمدائني وابن شبه . ولهؤلاء الأربعة الأخيرين أهمية خاصة في دراستنا نظراً لكونهم بصريين في المنشأ وقد كتب كل منهم عدداً من الكتب عن أحداث الأزمنة الأولى في الاسلام عامة ، والبصرة وما يتعلق بها خاصة ، غير أنه لم يبق من كتبهم جميعاً إلا ما نقله عنهم الكتاب المتأخرون نسبياً كالجاحظ والبلاذري

---

(٣) القصد من هذا العرض اعطاء فكرة عامة عن العلاقة بين هذه الكتب ومدى ما يمكن الاستفادة منها ، لا ذكر الكتب الممثلة للفكر العربي والتي توجد فيها مراجع أوفى وخاصة فيما كتبه من المحدثين الأستاذ أحمد أمين في الجزء الثاني من ضحى الاسلام ، أو ما أورده كارل بروكلمان في كتابه المعظم عن تاريخ الأدب العربي (بالألمانية) .

والطبري . ولا يتسع المجال هنا لتحليل كتابات هؤلاء المؤرخين الكبار بل نكتفي بالاشارة الى المكانة الممتازة التي يحتلها الطبري بحق بين المؤرخين المسلمين إذ أن ما أورده من المعلومات عن هذه الفترة كانت المصدر الرئيسي لمن تلاه من المؤرخين وخاصة مسكويه وابن الأثير وابن خلدون وابن كثير ، الذين اكتفوا في الغالب بتلخيص ما جاء في الطبري ، مضيفين اليه بعض الأخبار وحاذفين الروايات المتكررة ، مكتفين في الغالب بواحدة منها مع حذف رجال السند . ويتميز الطبري بأنه حفظ لنا كثيراً من كتابات المؤرخين الأولين مع رواتها ومصادرها ، وانه يورد الروايات المختلفة عن كل حادثة ، كما يهتم بضبط زمن الحوادث .

أما البلاذري فقد رتب لنا كتابه (فتوح البلدان) على أساس الأقاليم والمقاطعات ورتب كتابه الآخر (أنساب الأشراف) على أساس الأسر وشخصياتها البارزة وفي هذين الكتابين معلومات قيمة استمدها من المؤرخين المسلمين الأوائل ، ومع أن معظمهم ممن اعتمد عليه الطبري كما يتجلى ذلك من الاطلاع على رجال السند في كلا الكتابين ، أو على ما يرويانه ، إلا أن البلاذري يتميز بالاهتمام الزائد في النواحي المالية والاقتصادية والاجتماعية والعمرانية ، وورد عنها أخباراً كثيرة بعضها غير مذكور في الطبري .

وبجانب هؤلاء المؤرخين يوجد صنف آخر كاليعقوبي والمسعودي والدينوري الذين لا تزال تحتفظ ببعض مؤلفاتهم التاريخية التي تضم معلومات قيمة ، كثيراً ما تختلف عما أورده المؤرخون السالف ذكرهم في الفقرة السابقة . وهذا يدل على أنهم استمدوا معلوماتهم من مصادر تختلف عن مصادر المؤرخين السالفين ، ولكن عدم ذكرهم الأسانيد لرواياتهم يجعل من الصعب تعيين هذه المصادر .

لقد درس المستشرق الايطالي ليو كايتاني في كتابه العظيم حوليات الاسلام

ما في الكتب العربية والاعجمية من روايات تاريخية تتعلق بالأربعين سنة الأولى من الهجرة وترجمها الى الايطالية ترجمة علمية مرفقة بتعليقات ثمينة وملاحظات هامة وتحليلات قيمة .

وفي كتب الجغرافية معلومات ثمينة عن الحياة الاقتصادية والاجتماعية ففتوح البلدان للبلاذري مثلاً فيه معلومات مفصلة عن انشاء البصرة وخططها وقنواتها وما حولها من اقطاعات . ويبدو انه استمد هذه المعلومات من المصادر الرسمية خاصة عن طريق القحذمي الذي كان جده كاتب الديوان في البصرة . على أن البلاذري قلما يحدد مواقع أو أهميـة الأماكن التي يذكرها ، لذلك فلا بد لاكمالها ، من الرجوع الى الكتب الأخرى ككتاب البلدان لليعقوبي والأعلاق النفسية لابن رستة ، ورحلة ناصري خسرو ، وأحسن التقاسيم للمقدسي ، ومعجم البلدان لياقوت الحموي . وقد نقل هذا المؤلف الأخير ما أورده البلاذري في فتوح البلدان عن البصرة مضيفاً اليه معلومات استمدها من مصادر أخرى وخاصة من الساجي الذي لايزال كتابه عن البصرة مفقوداً . على أن المعلومات الموجودة في كافة الكتب المذكورة آنفاً لا تعطي صورة كاملة ، ولذلك يجب أن نكمل بما في الكتب الأخرى !

وفي كتب الأنساب مادة غنية عن القبائل العربية التي كونت أهم عناصر السكان في البصرة . وأقدم ما لدينا من هذه الكتب هو كتاب النسب لابن الكلبي وفيه تفاصيل قيمة عن القبائل والعشائر والأسر والشخصيات البارزة وما بينها من علاقات في النسب أو في الحياة الاجتماعية ، كما ان فيه بعض الاشارات الثمينـة عن الأحوال الادارية والاقتصادية والسياسية والخطط في العصر الاسلامي الأول . وقد كان هذا الكتاب مصدراً رئيسياً لما كتبه عن

الأنساب كل من ابن حبيب السكري وابن دريد وابن حزم . غير ان هؤلاء قلما يوضحون بصراحة فيما اذا كان ما يوردونه من معلومات يختص بالبصرة ، أم هو عام على غيرها من البلاد .

ولابن حبيب السكري مكانة ممتازة بين المؤلفين عن الأنساب العربية ، فقد روى لنا كتاب النسب لابن الكلبي ، مضيفاً اليه من عنده معلومات ثمينة غفل عنها ابن الكلبي ، كما شرح نقائض جرير والفرزدق وأورد في شرحه أخباراً استقى معظمها من أبي عبيدة والأصمعي . وبالاضافة الى ذلك فقد ألف كتباً ثمينة كالمؤتلف والمختلف ، وفيه يعدد كثيراً من القبائل العربية المتشابهة الأسماء ، والمحبر الذي أورد فيه معلومات ثمينة عن الأحوال الادارية والاجتماعية والاقتصادية في العصور الاسلامية الأولى .

وقد كان ابن حبيب أهم مصدر اعتمد عليه السمعاني في تأليف كتاب الأنساب الذي جعله يشكل معجم مفصل مرتب حسب الحروف المعجائية للنسب . وقد أورد فيه أسماء كثير من القبائل والعشائر والخطط والشخصيات البارزة التي ظهرت ومن نسب اليها من العرب أو الموالي ، وبذلك يعيننا الى حد كبير ، على تعيين القبائل التي استوطنت البصرة . وقد اختصر ابن الأثير كتاب السمعاني وأكمله في كتاب اللباب في الأنساب ، كما اختصر السيوطي بدوره كتاب ابن الأثير وسماه لب اللباب .

لقد اهتم النسابون بذكر العشائر العربية وما بينها من علاقات في النسب ولكنهم قلما تطرقوا الى أهمية هذه القبائل او عدد أفرادها او ما لعبته من دور في الحياة ، او جاؤوا بتفاصيل عن رجالها ، لذا فلا مندوحة من اكمالها بما في كتب التراجم .

وأقدم ما بين أيدينا من كتب التراجم هو كتاب الطبقات الكبير لابن سعد الذي خصص الجزء السابع منه لتراجم رجال البصرة . وقد استقى ابن سعد معلوماته من مصادر أقدم يذكرهم في الغالب ، كقتادة وخليفة الخياط وثابت البناني ، وصنف تراجمه على أساس أسبقية اتصالهم بالاسلام ، وهو يفصل في حياة بعض الرجال ، وخاصة من اشتهر بالزهد والتدين منهم . أما البارزين في الادارة والسياسة ممن لم يعرفوا بشدة التقوى فلم يخصهم ابن سعد في طبقاته بأكثر من أسطر قلائل . بل انه اكتفى بمجرد ذكر أسماء بعض الأشخاص دون أن يورد عنهم أية معلومات . غير أن كثيراً ممن تحدث عنهم من شخصيات لا يرد لهم ذكر في بقية الكتب . ولا ريب ان كتابه يحتوي أطول قائمة عن البصريين مصنفة حسب أسبقيتهم في الاسلام ، مما قد يحملنا على الاعتقاد بأنه استمد هذه القائمة من سجل العطاء الذي يعطي فيه الأسبقون عطاءاً أعلى من غيرهم .

وقد ألف البخاري في التراجم كتابه « التاريخ الكبير » الذي جعله مكملاً لكتابه « الصحيح » في الأحاديث النبوية . وقد طبعت بعض أجزاء هذا الكتاب حديثاً ، وهي تضم أسماء آلاف من الرجال مرتبة حسب الحروف الهجائية ، وفيهم عدد غير قليل من البصريين ، وقد ذكر لكل شخص ترجمه بعض التعليقات التي تحتوي أحياناً على معلومات ثمينة .

إن الترتيب الهجائي الذي اتبعه البخاري في تاريخه صار أنموذجاً احتذاه عدد من المؤلفين المتأخرين أمثال ابن عبدالبر الذي نجد في كتابه « الاستيعاب في معرفة الأصحاب » معلومات أكثر تفصيلاً من البخاري كما ألف ابن الأثير كتابه « أسد الغابة في معرفة الصحابة » معتمداً على كتب ابن عبدالبر وابن منده وأبي نعيم الاصبهاني وأبو موسى محمد بن بكر الاصبهاني . على أن أوسع

كتب التراجم المتداولة عندنا هو كتاب « الاصابة في معرفة الصحابة » لابن حجر العسقلاني . ففي هذا الكتاب تراجم مفصلة من المسلمين الأولين مستقاة من مصادر بعضها مفقودة الآن . على ان معلوماته ليست موثوقة دائماً .

في كتب التراجم أحياناً معلومات قيمة عن الأحوال الاقتصادية والمالية والادارية ، ولكنها قلما تتطرق الى التنظيمات والعلاقات الاجتماعية ، فاذا أردنا تفهم هـــذه النواحي فلابد لنا من دراسة كتب الحديث والفقه فأما الأحاديث النبوية فمن المعلوم ان الكتب المعتمدة اليوم هي كتب الصحاح الستة : صحيح البخاري ومسلم ، وسنن ابن ماجة وأبي داؤود ، ومسند ابن حنبل وموطأ مالك ابن انس . ويختلف عدد ماأورد كل من هؤلاء من الاحاديث ، كما انهم كثيراً ما يكررون الحديث الواحد لاختلاف الرواة ، وقد دونت هذه الكتب منذ منتصف القرن الثاني الهجري فما بعد . وقد أثارت صحة نسبة بعض الاحاديث المروية عن الرسول بعض الشك عند عدد غير قليل من العلماء القدماء والمحدثين ، وقد أدت هذه الشكوك الى ظهور علم خاص في نقد الرواة وتمحيصهم ، يعتبر من أروع منتجات الفكر الاسلامي ، وقد أدى الى تحديد عدد الاحاديث الموثوق بصحة نسبتها للرسول ، غير ان علماء الحديث قلما تطرقوا الى النقد الباطني وفحص محتويات الاحاديث . والواقع أني اعتبرت هذه الاحاديث صدى لأحوال المجتمع الاسلامي في القرن الاول ، بصرف النظر عن مدى صحة نسبتها للرسول ، كما اني في دراستها أخذت بنظر الاعتبار مدى علاقتها بما تقدمه المصادر الاخرى من معلومات ، إذ أن بحثي يدور حول النظم الاجتماعية والاقتصادية التي كان يمارسها الناس بصرف النظر عن مدى شرعيتها او اقرار الرسول بها . وقد وجدت في دراستي للحديث خير عون في كتاب المعجم المفهرس لالفاظ الحديث النبوي الذي يقوم باعداده نخبة من العلماء في الشرق

والغرب باشراف الاستاذ فنسنك ، وقد رتب هذا الكتاب بشكل فهرس أو معجم للكلمات التي وردت في الاحاديث التي روتها كتب الصحاح الستة ، مع ذكر أماكن ورود كل كلمة في كافة الاحاديث . وقد نشر حتى الآن الكلمات من حرف أ الى حرف ش. وبالاضافة الى هذا فقد اعتمدت على مسانيد أبي حنيفة و كتابي الآثارلابي يوسف ومحمد بن الحسن الشيباني .

أما كتب الفقه الاسلامي المتداولة بين أيدينا فقد كتبت منذ منتصف القرن الثاني فما بعد ، وأقدم هذه الكتب هي المدونة لمالك بن أنس ، والام للشافعي ، والخراج لابي يوسف ، والاموال لابن سلام ، والجامع الكبير والجامع الصغير والحجج لمحمد بن الحسن الشيباني ، واختلاف الفقهاء و كتاب التفسير الكبير للطبري . وقد جمع السرخسي في كتابه (المبسوط) ما جاء في كتب الشيباني مع تعليقات وشروح وافية . ولا يتسع المجال هنا لتحليل الآراء والمعلومات الفقهية الاسلامية ، فقد جرت في هذا المضمار محاولات كثيرة أحدثها ما قام به الاستاذ يوسف شاخت في كتابه عن نشأة الفقه الاسلامي ، ويكفي أن نقول ان فيها عن معظم المسائل الفقهية بحوثاً مفصلة وآراء نظرية قد لا تتصل بالحياة العملية ولا تمسها ، او قد تتصل بأحوال الازمنة المتأخرة نسبياً والتي ألفت فيها هذه الكتب .

ولكن فيها بجانب ذلك كثير من الاخبار المبعثرة التي تذكر فيها حقائق مجردة لا توجد في أي كتاب آخر ، وقلما استفاد منها الباحثون المحدثون ، رغم ان مثل هذه الحقائق الموجودة في كتب الفقه قد تلقي ضوءاً هاماً على الاحوال في الحياة اليومية والاجتماعية .

على ان لكتب الفقه فائدة محدودة لغرض دراستي هذه ، نظراً لأنها

تؤكد على النواحي القانونية أكثر منها على النواحي العملية ، كما أنها كثيراً ما تفصل البحث في أمور نظرية لا تمت الى الواقع بصلة ؛ هذا الى أن فيها معلومات مستمدة من العرف والتقاليد المحليـــة الموجودة في مختلف أنحاء الامبراطورية الاسلامية الواسعة ، لا في البصرة أو العراق وحدهما . لذلك اضطررت أن أصنف هذه المعلومات وأقارنها بما لديّ من مصادر أخرى ، كما اهتممت بالدرجة الأولى فيما يتعلق منها بالقرن الأول ، وما أورده الفقهاء البصريون خاصة

وفي كتب الأدب العربي مادة غنية عن الأحوال الاجتماعية والاقتصادية والادارية ، ويمكن تصنيفها الى كتب لغة وشعر ونثر ، ففي كتب اللغة أورد اللغويون كثيراً من التعابير والـكلمات التي تطلق على المؤسسات الاجتماعية والاقتصادية والادارية ، وهم في تفسيرهم لتلك التعابير كانوا يلقون ضوءاً على طبيعة هذه المؤسسات .

أما كتب الأدب ففيها عدد غير قليل من الوثائق الرسمية والمنشورات والرسائل الرسمية المهمة ، كما ان فيها أخباراً عن حياة وأعمال وأقوال بعض الرجال البارزين والمغمورين ؛ وفي هذه الـكتب أيضاً اشارات هامة الى الأحوال الادارية والاجتماعية والاقتصادية ، وأهم هذه الـكتب التي لا تزال باقية لدينا هي كتب الجاحظ وابن قتيبة وابن عبد ربه وأبي الفرج الأصبهاني .

تكاد النقود تـكون المصادر المعاصرة الوحيدة الباقية من صدر العصر الاسلامي . ولا يزال منها عدد كبير موزع في المتاحف العامة أو في المجموعات الخاصة ، وقد صنفها ودرسها بعض العلماء مثـل مورتمان وسوفير واين پول

وپاروك وولكر الذي ألف كتاباً مفصلاً حوى النتائج التي توصل اليها من سبقه من الباحثين مع اضافات قيمة من دراساته الخاصة . ولا ريب أن النقود تلقي ضوءاً على النواحي الفنية والتاريخية والادارية .

غير أن مجموعات النقود المتوفرة لدينا قد جمعت مصادفة من أمكنة متعددة وفي أزمنة مختلفة ، وهي رغم كثرتها ، لا تمثل إلا جزءاً يسيراً جداً مما كان متداولاً وما يحتمل كشفه في المستقبل . يضاف الى ذلك أنها مصادر « صماء » لا تنطق عن التنظيمات المالية وأحوالها ، فاذا أريد الاستفادة منها لدراستنا ، فلابد من اكمال ذلك بما لدينا من معلومات من مصادر أخرى ، وخاصة مما أورده أبو يوسف والقاسم ابن سلام والبلاذري ، الذين بحثوا في النقود الاسلامية ، وكانت كتاباتهم من أهم المصادر التي اعتمد عليها المؤرخون المتأخرون كالماوردي وابن خلدون والمقريزي والقلقشندي . وقد جمع كل من سوڤير وانستاس ماري الكرملي ما ورد في هذه الكتب ، وبعض الكتب الأخرى ، عن النقود من دون أية تعليقات نقدية أو مقارنة بالنقود المكتشفة ذاتها .

أما عن الأحوال المالية والتجارية فان لدينا فيما يتعلق بالقرن الأول معلومات قليلة ومبعثرة ، بينما توجد عن العصر العباسي مادة عظيمة مستمدة من المصادر الرسمية . فاقدم قائمة عن مقدار واردات الدولة هي تلك التي أعدها أبو الوزير عمر بن المطرف للرشيد حوالي سنة ١٨٠ هـ . وقد أوردها الجهشياري في كتاب الوزراء ، وابن الفقيه الهمداني في كتاب البلدان (مخطوطة مشهد) ثم يتلوها القائمة التي اوردها ابن خلدون في مقدمته والتي يقول انه استمدها من جراب الدولة وأنها تبين واردات الدولة في عصر المأمون ، وأرقامها تشبه الى حد كبير أرقام قائمة ابن المطرف ، مما حدا بالفون كريمر الى الاعتقاد بأنهما قائمة واحدة ، وأن فصلهما كان من خطأ النساخ . أما القائمة الثالثة فهي تلك التي أوردها قدامه بن جعفر

في كتاب الخراج وفيها تفاصيل قيمة عن جبايات مقاطعات العراق في سنة ٢٠٤ وربما كانت هذه القائمة مصدراً للقوائم التي أوردها كل من ابن خرداذبة في كتابه المسالك والممالك ، وابن الفقيه في كتابه البلدان « مخطوطة المشهد » . أما القائمة الرابعة فهي التي أوردها الصابي في كتابه « الوزراء » عن دخل العراق في سنة ٣٠٦ ﻫ وقد حلل الفون كريمر هذه القوائم بعدة بحوث هامة ؛ ويظهر من هذه القوائم أن الواردات من المقاطعات ظلت الى حد ما ثابتة في في القرون الثلاثة الأولى من العصر العباسي ؛ فهي تعطي فكرة تقريبية عن الدخل في العصور الأولى .

ورغم أهمية معلومات قوائم الجباية ، فيجدر دراستها بالنسبة لعلاقتها بالحياة الاقتصادية بصورة عامة ، مما استلزم أن أرجع إلى الكتب الجغرافية التي تحتوي مادة ثمينة عن المنتوجات والتجارات والواردات والضرائب والأحوال الاجتماعية ، وأقدم ما لدينا اليوم من هذه الكتب كتابي « التبصر في التجارة » و « الأمصار » اللذين كتبهما الجاحظ في نهاية القرن الثاني الهجري وكانا مصدرين لعدد من المؤلفين المتأخرين كالثعالبي والنويري وابن فضل الله العمري . ثم أن في كتاب البلدان لليعقوبي معلومات ثمينة جداً عن الأحوال الجغرافية والاقتصادية والبشرية ، غير أن معظم القسم الخاص عن البصرة وبعض الأقاليم الأخرى مفقود من النسخة التي بين أيدينا . وهناك مادة قيمة ، خاصة عن فارس ، في كتاب المسالك للاصطخري ، والمسالك والممالك لابن حوقل الذي أعاد في الحقيقة ما جاء في كتاب الاصطخري مع تعديلات قليلة ، أما ابن الفقيه فقد أودع في كتابه « البلدان » معلومات ثمينة استقاها ممن سبقه مع اضافات من معلوماته الخاصة ، وكذلك فعل ابن رستة الذي أودع في كتابه « الاعلاق النفيسة » معلومات متعلقة بالمدن والأقاليم الاسلامية ،

استقاها من مصادر أدبية وجغرافية قديمة . على أن أعظم الجغرافيين المسلمين اصالة هو المقدسي الذي أودع في كتابه « أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم » معلومات استمدها من ملاحظاته الخاصة خلال سياحته في العالم الاسلامي .

أما الجغرافيون المتأخرون فأهمهم ياقوت الحموي الذي أودع في كتابه « معجم البلدان » عن البصرة ما جاء في فتوح البلدان للبلاذري مع اضافات قيمة من مصادر مفقودة الآن ، كما ذكرنا قبلاً . أما النويري فان في كتابه « نهاية الارب » كثير من المعلومات غير الموجودة في الكتب الأخرى عن العصور الأولى والتي استقاها من كتب قديمة مفقودة . أما القلقشندي ففي كتابه « صبح الأعشى » بعض الأخبار القيمة عن الادارة الاسلامية الأولى .

الاقتصادية صورة واضحة . ولا استطيع أن أرجع إلى الكتب الجغرافية التي
تحتوي على مادة ثمينة عن الضرائب والمحصولات والواردات والضرائب والأحوال
الاقتصادية . وأقدم ما لدينا اليوم من هذه الكتب كتابي « التبصر في التجارة »
و« الأمصار » اللذين كتبهما الجاحظ في نهاية القرن الثاني الهجري ، وكانا
مصدرين لعدد من المؤلفين [illegible] الثعالبي والنويري وابن فضل الله
العمري . ثم أن في كتاب البلدان لليعقوبي معلومات ثمينة جداً عن الأحوال
الاقتصادية والتجارية ، غير أن معظم القسم الخاص عن البصرة
وبعض الأقاليم الأخرى مفقود من النسخة التي بين أيدينا . وهناك مادة
مفيدة [illegible] عن فارس ، في كتاب المسالك للاصطخري ، والمسالك والممالك
لابن حوقل الذي أعاد في الحقيقة ما جاء في كتاب الاصطخري مع تعديلات
قليلة . أما ابن الفقيه فقد أودع في كتابه « البلدان » معلومات ثمينة استقاها
[illegible] من معلومات الجاحظ ، وكذلك فعل ابن رستة الذي
أودع في كتابه « الاعلاق النفيسة » معلومات متعلقة بالمدن والأقاليم الاسلامية ،

القسم الأول

التنظيمات الاجتماعية

الفصل الأول

استعراض تاريخي – التنظيم الاجتماعي للعرب

إن المعلومات القليلة المشتتة عن منطقة البصرة عند الفتح الاسلامي [١] ترينا أن أهم مركز مأهول في تلك المنطقة هو الابلة التي كانت الميناء العراقي الرئيسي للتجارة مع الهند [٢] وقد عرفت هذه المنطقة عند العرب باسم أرض الهند أو فرج الهند [٣]. وقد غمرت المياه الأراضي الواقعة في شمالها بعد أن حول دجلة مجراه وكوّن البطائح قبيل الفتح لاسلامي [٤] ، وقد استسلمت الابلة للقوات الاسلامية بسرعة وبدون مقاومة تذكر ، رغم صغر القوات الاسلامية التي هاجمتها ، مما يدل على أنه لم تكن فيها حامية عسكرية قوية تدافع عنها [٥].

أما العشائر العربية التي كانت تستوطن قرب الابلة فأغلبها من قبيلة بكر التي كان انتصارها على الفرس في موقعة ذي قار [٦] قد شجعها فأخذ بعض رجالها

---

(١) لقد حاول شايدر في دراسته للحسن البصري أن يصف منطقة البصرة في ذلك العهد راجع : Der Islam XIV 1925 pp 32-40

(٢) البلاذري فتوح البلدان : ص ٣٤١ (وسنرمز اليه في الهوامش بـ « فتوح » فقط) .

(٣) المدائني في الطبري I : ص ٢٠١٦ ، ٢٣٧٨ الواقدي في الطبري I : ص ٢٣٨٣ وفي ابن سعد : الطبقات الكبير ج ٧ قسم ١ ص ٢ (وسنرمز الى كتاب ابن سعد في الهوامش بـ « سعد ») .

(٤) فتوح : ص ٢٩٢ – ٤ طبري I : ص ١٠٠٩ Caetani, annali dell Islam III p. 329 وسنرمز اليه في الهوامش « كايتاني » .

(٥) يقول المدائني انه كان في الأبله ٥٠٠ من الأساورة طبري I : ص ٢٣٨٤ .

(٦) طبري I : ص ١٠٢٩ – ٣٧ كايتاني : ج ١ ص ٣٣٧ – ٨ .

يقومون بغارات على الأطراف الغربية للامبراطورية الساسانية [١]. وممن رويت لنا أخباره من هـــذه الغارات ، هي تلك التي كان يقوم بها قطبة بن قتادة السدوسي [٢] الذي ليس لنا عن حياته وأعماله إلا معلومات قليلة ومتضاربة ، فالمدائني وأبو مخنف يقولان بأن قطبة « كان يغير من ناحية الخريبة من البصرة كما كان المثنى بن حارثة الشيباني يغير بناحية الحيرة ، فلما قدم خالد بن الوليد يريد الكوفة سنة اثني عشر أعانه على حرب أهل الابلة » [٣]. ومعنى هذا أن قطبة كان يقوم بغاراته بصورة مستقلة عن الحركات الاسلامية ، وأنه لم يستطع أن يقوم بعمل حاسم . أما خليفة الخياط فانه ينقل عن قطبة قوله : « إن خالداً حمل علينا بخيله فقلنا إنا مسلمون فتركنا فغزونا معه الابلة » [٤]. أما اليعقوبي فيكتفي بالقول عندما يعدد عمال أبي بكر : « بأن سويد بن قطبة على البصرة » [٥]. ويظهر كلام هذين المؤرخين أن غارات قطبة وحركاته هي جزء من الحركات الاسلامية العامة ، وأنه كان يقوم بأعماله هذه منذ خلافة أبي بكر ، وبهذا يتفقان مع المؤرخين الأولين .

أما عدد الأفراد الذين كانوا مع قطبة فلا تتفق المصادر التاريخية على معلومات وثيقة ومضبوطة ، فأبو مخنف يكتفي بالقول بأن قطبة كان يغير مع جماعة من قومه [٦] ، أما المدائني فيقول : « بأن قطبة كتب إلى عمر يعلمه مكانه وانه

---

(١) C. Becker : in Cambridge Mediaeval History Vol II p. 329

(٢) يسميه أبو مخنف سويد بن قطبة (فتوح : ٢٤١ ، ٣٤٠) ، ولكن ليس فيما رجعت اليه من المصادر من يذكر هذا الاسم .

(٣) أبو مخنف فى فتوح ص ٢٤١ ، ٣٤٠ المدائني في طبري I : ص ٢٠١٦ ، ٢٣٨١ .

(٤) سعد : ج ٧ قسم ١ ص ٥٣ . ابن الأثير أسد الغابة : ج ٤ ص ٢٠٦ . ابن حجر الاصابة فى تمييز الصحابة : ج ٣ ص ٤٧٣ (وسنرمز اليه دائماً « اصابة ») .

(٥) اليعقوبي . التاريخ : ج ٢ ص ١٥٧ .

(٦) فتوح ص ٣٤٠ .

لو كان معه عدد يسير ظفو بمن قبله من العجم لنفام من بلادهم »[١] . وهذا القول حتى لو كان صحيحاً فهو لا يبين عدد هذه القوة بالضبط ، إذ يجوز أن يفهم منه أن قواته كانت صغيرة جداً لا تكفي للقتال ، أو أنها كانت معادلة للقوات الساسانية في تلك الجبهة ، وإن أي امداد يرسله الخليفة معها كان صغيراً ، سيرجح كفته ويمكنه من القضاء على الساسانيين هناك . ثم أن هذا الكتاب لا يشير إلى مقدار القوات الساسانية في تلك المنطقة .

والراجح أن قوات قطبة كانت صغيرة لأنها اندمجت مع القوات الاسلامية التي جاءت مع عتبة بن غزوان ولم يعد لها أو لقائدها أي ذكر .

أما عن القبائل التي تنتمي إليها جماعة قطبة ، فان البلاذري يقول ، نقلاً عن أبي مخنف فيما يظهر ، : « وأقبل خالد حتى أتى البصرة وبها سويد بن قطبة الذهلي ، وقال غير أبي مخنف قطبة بن قتادة الذهلي ، من بكر بن وائل ومعه جماعة من قومه »[٢] . أي أنهم من قبيلة بكر ، وربما كانوا من عشيرة سدوس البكرية أيضاً[٣] . ويبدو أن جماعة قطبة كانوا قد تجمعوا باختيارهم[٤] حول رئيسهم ليقوموا بالغـــارات في منطقة البصرة ، وأنهم كانوا أضعف وأقل من أن يستطيعوا الحصول على نجاح كبير ، كما أن الرابطة التي تجمعهم هي رابطة الدم أكثر مما هي عقيدة الدين ، وأنه لم يكن لقائدهم شخصية قوية أو علاقة وثيقة بالحجاز .

جلبت حركات قطبة أنظار الخليفة عمر ، فأرسل شريحاً ابن عامر السعدي

---

(١) طبري I : ص ٢٤٨١ .

(٢) فتوح : ص ٢٤١ .

(٣) يقول خليفة الخياط والمدائني انه كان سدوسياً (طبري I : ص ٢٣٨٤) .

(٤) يذكر أبو مخنف انه كان معه بعض التميميين (فتوح : ص ٣٤١) .

ليكون ردءاً له [١] . ومن المحتمل أن القوات التي صحبت شريحاً هذا كانت صغيرة جداً ، ولم يتسع لقائدها الوقت ليتدخل في تنظيمات جماعة قطبة ، إذ سرعان ما قتل في إحدى غاراته على الفرس .

إلا أن هذا لم يؤثر في عمر فلم يهمل هذه الجبهة بل أسرع بارسال عتبة بن غزوان ليقود الحركات الاسلامية في تلك المنطقة . وينسب المؤرخون المسلمون بحق ، إنشاء مدينة البصرة إلى عتبة بن غزوان . ويزعم بعض المؤرخين أن عتبة أرسل سنة ١٦ هـ [٢] بعد معركة القادسية أو جلولاء ، ولكن الأغلبية المطلقة من الموثوقين يؤكدون انه أرسل سنة ١٤ هـ [٣] مما يجعلنا نرجح روايتهم .

وتختلف المصادر في عدد أفراد القوة التي كانت مع عتبة ، فالشعبي وابن سعد يرويان بأنها كانت تبلغ الثلاثمائة رجل [٤] ، بينما يؤكد ابن اسحق بأن عمر أرسل عتبة مع ثمانمائة رجل . ولا نعلم بالضبط فيما إذا كان الاختلاف بين هذين المصدرين نتيجة خطأ الذاكرة أم لأن عدد قوات عتبة التي غادرت المدينة كانت لا تزيد عن الثلاثمائة ثم ازداد عددها بما انضاف إليها في الطريق . حتى أصبحت عند وصولها البصرة تبلغ الثمانمائة ، إذ أن ابن سعد يذكر بأن عمر

---

(١) المدائني في طبري I ص ٢٣٨١ فتوح : ص ٢٤٢ ، ٣٤١ اصابة : ج ٣ ص ٢٠٣ ويقول ابن الكلبي ان شريحاً عينه خالد بعد أن مر بالبصرة (فتوح : ص ٢٤٢ . أنظر أيضاً ص ٣٤٠ . اصابة : ج ٣ ص ٢٠٣ . ابن الأثير أسد الغابة : ج ٢ ص ٣٩٥ .

(٢) فتوح : ص ٣٤١ ، ٣٤٥ ، سعد : ج ٣ قسم ١ ص ٦٩ ، ج ٧ قسم ١ ص ١ طبري I ص ٢٣٧٧ .

(٣) الشعبي والمدائني في الطبري I ص ٢٣٧٧ وكذلك ص ٢٠٢٦ . أبو عبيدة في فتوح : ص ٣٤٦ . المسعودي: التنبيه والاشراف ص ٣٥٧ . مروج الذهب : ج ٣ ص ٢٢٨ الأصمعي في وكيع: أخبار القضاة ص ج ١ ص ٢٦٩ . ابن عبد البر الاستيعاب: ج ٢ ص ٥٠ .

(٤) سعد : ج ٧ قسم ١ ص ١٣٨ . طبري I ص ٢٣٧٨ ، ٢٣٨٤ ـ ٥ (عن المدائني وأبو مخنف والشعبي) . طبري I : ص ٢٣٨٥ (عن داؤد بن هند) .

أقبل يرسل الرجال إليه المائة والخمسين ونحو ذلك مدداً إلى عتبة [١]. وعلى أي حال فان قوات عتبة كانت صغيرة نسبياً.

وقد اتخذ عتبة في بداية الأمر قاعدة حركاته في الخريبة حيث أقام معسكراً من الخيام والفساطيط والقصب [٢]، وبعد أن وطد أقدامه في المنطقة تحول إلى منطقة الدهناء حيث حدد له فيها مكاناً للمسجد الجامع [٣]، ومحلاً لمقامه بعد عودته من الحرب وكان ذلك نواة مدينة البصرة [٤].

وعتبة ابن غزوان مزني من قبيلة مزينة الحجازية، ومن الصحابة الأولين أما جماعته فكانوا ينتمون إلى عشائر مختلفة كثقيف [٥] وسليم [٦] وعدي [٧] وبلى [٨] ومازن [٩] ويشكر [١٠]، وقد رافق هذه الحملة عدد قليل جداً من النساء [١١] مما يدل على أن غايتها الأولى القتال لا الاستيطان.

---

(١) فتوح : ص ٣٤٢، ٣٥٠ . سعد : ج ٧ قسم ١ ص ٣ ويقول ياقوت ان عتبة كان معه ٦٠٠ (معجم البلدان : ج ١ ص ٦٣٩ (وسنرمز اليه دائماً ياقوت) .

(٢) طبري I : ٢٣٧٨ ، ٢٣٨١ . سعد : ج ٧ قسم ١ ص ١٣٨ . فتوح ص ٣٤٧ (عن الأصمعي) .

(٣) يقول أبو عبيدة ان المسجد بني أولا بالقصب ثم بناه أبو موسى الأشعري باللبن وطين وسقفه بالعشب وزاد في المسجد (فتوح : ص ٣٤٧) .

(٤) أعد بحثاً عن خطط البصرة ينشر في مجلة سومر سنة ١٩٥٢ .

(٥) فتوح : ص ٣٤١ . طبري I ص ٢٣٨٥ .

(٦) أبو عبيدة في فتوح ص ٣٤٣ ، ٣٤٦ ابن دريد كتاب الاشتقاق : ص ١٥٢ .

(٧) الأصبهاني : حلية الأولياء ج ٢ ص ٢٥٥ . ابن سلام : كتاب الأموال ص ١٣٩ (وسنرمز اليه في الهوامش « سلام ») فتوح ص ٣٤٢ .

(٨) الشعبي في طبري I ص ٢٣٨٥ .

(٩) المدائني في طبري I ص ٢٣٨٦ .

(١٠) طبري I : ص ٢٣٨٤ .

(١١) ياقوت : ج ١ ص ٦٣٩ . فتوح : ص ٣٤٣ ، ٣٤٧ . طبري I : ص ٢٣٨٧ . سعد ج ٧ قسم ١ ص ١٣٨ ابن الفقيه الهمداني : كتاب البلدان ص ١٨٨ .

قام عتبة بعدة غارات على بلاد العجم أدت إلى احتلال الابلة [١] ، كما احتل أحد قواده ، مجاشع بن مسعود السلمي مدينة الفرات [٢] التي تقع عبر شط العرب ، دون أن يلقى مقاومة شديدة . كما أن المغيرة بن شعبة الذي خلف عتبة في إمارة الجيوش الاسلامية في هذه المنطقة ، تمكن من احتلال ميسان ودست ميسان وابرقباذ [٣] . وقد استخدمت الغنائم التي ظفروا بها بعد فتح هذه المقاطعات لسد مصروفات الحملة التي أخذ عدد أفرادها يتزايد تدريجياً بمن ينضم إليهم من العرب [٤] . على أن الفتوحات التي قاموا بها لا ترجع إلى قوة المسلمين بقدر ما كانت ترجع إلى ضعف الساسانيين في هذه المنطقة [٥] ، كما يدل عليه عدم سماعنا بمعارك قوية . لذلك يصح القول بأن هذه الحملة كانت ثانوية بالنسبة إلى القوة الاسلاميـــة الرئيسية التي كانت تحارب في جبهة القادسية والمدائن وجلولاء [٦] .

وفي إمارة أبي موسى الأشعري (١٧ — ٢٥ هـ) تمكنت الجيوش الاسلامية المعسكرة في البصرة من توطيد سيطرتها على كور دجلة (١٧ هـ)

---

(١) يقول شويس ان عتبة فتح الفرات (فتوح ص ٣٤٢) أما الشعبي فيضيف بانه كسر مرزبان دست ميسان (طبري I ص ٢٣٨٤) ويقول الواقدي ان عتبة فتح الأبلة والفرات والمذار وابرقباذ ودست ميسان (سعد ج ٧ قسم ١ ص ٣ فتوح ص ٣٤٢) . ويقول المدائني ان مجاشع فتح الفرات (فتوح ص ٣٤٢ طبري I ص ٢٣٨٦ .

(٢) ابن سيرين وقتادة في طبري I ص ٢٣٨٦ . المدائني في فتوح ص ٣٤٢ .

(٣) عوانة والواقدي في فتوح ص ٣٤٢ . طبري I ص ٢٣٨٦ .

(٤) طبري I ص ٢٣٨٥ - ٦ . سعد ج ٧ قسم ١ ص ٠٣ ابن الفقيه الهمداني ص ١٨٨ .

(٥) يقول الشعبي انه كان في الأبلة خمسمائة من الأساورة (طبري I ص ٢٣٨٤) ، وهناك رواية في الطبري تقول ان مرزبان ميسان قابل عتبة بقوة تبلغ ٤٠٠٠ أسوار (طبري I ٢٣٧٩) . ويلاحظ ان مركز المرزبان كان في ميسان ممنا ان هذه المنطقة كانت مركز القوات الدفاعية الساسانية .

(٦) طبري I ص ٢٣٧٧ . ويروي البلاذري ان المغيرة أمد القوات الاسلامية المحاربة في القادسية (فتوح ٢٥٦) .

وفتح اصفهان وقم وقاشان (٢١ هـ) ، كما اشتركت مع أهل البحرين في بعض فتوح مقاطعة فارس (٢٤ — ٢٨ هـ) ، وقد لقى البصريون في هذه الفتوحات مقاومة شديدة من القوات الساسانية [١] . ولا ريب أن تغلبهم على هذه المقاومة يدل على أن عددهم قد زاد ، ولكن ليست لدينا معلومات دقيقة عن عددهم وتزايدهم .

لقد كانت أحوال البصرة في أوائل العهد أقل توفيقاً من الكوفة في جذب المهاجرين من العرب ، ففتوحاتها كانت بطيئة ودخلها قليل . لذلك قرر عمر أن يخصص للبصريين دخل بعض المقاطعات التي فتحها أهل الكوفة [٢] ، كما أنه طبق عليهم نفس القواعد التي كان يطبقها على الكوفيين في توزيع العطاء [٣] ، ويبدو أن هذا كان من العوامل التي شجعت البدو المقيمين في أطراف منطقة البصرة على الهجرة إليها ، ولكن ليس لدينا أي دليل يدل على أن الدولة ارغمت أحداً على الهجرة والانضمام إلى القوات الاسلامية أو أنها منحت أحداً امتيازات خاصة ، ما عدا الأساورة والسيابجة والزط [٤] . ولا ننس أن بعض البصريين قتل في المعارك [٥] كما أن عدداً منهم نقل إلى جبهات أخرى من القتال ، مما يزيد في صعوبة امكان اعطاء أرقام دقيقة عن تطور عدد سكان البصرة في تلك الأيام .

ومن الصعب كذلك أن نحدد بالضبط العشائر التي استوطنت في البصرة

---

(١) لقد قام ولهاوزن بدراسة للاخبار العربية عن الفتوح في الجزء الرابع من كتابه Skizzen und Vorarbeiten كما استوعب كايتاني في كتابه Annali Dell Islam معظم ما جاء في المصادر العربية والسريانية والفارسية والغربية عن الفتوح الاسلامية .

(٢) أنظر الفصل الخاص بالواردات .

(٣) أنظر الفصل الخاص بالمصروفات .

(٤) أنظر الفصل الخاص بالأعاجم .

(٥) هناك أخبار لمعارك دامية خاضها المقاتلة البصريون ، ولكن لا توجد أخبار عن عدد القتلى .

في الأزمنة الأولى . حقاً ان المصادر التاريخية روت أسماء بعض القواد العرب الذين اشتركوا في الفتوحات الأولى وأشارت إلى القبائل التي ينتسبون إليها كالربيع بن زياد الحارثي (١) ، ومجزأة بن ثور السدوسي (٢) ، ومجاشع بن مسعود السلمي (٣) ، وأبو مريم الحنفي (٤) ، وأمير بن أحمر اليشكري (٥) ، والأحنف بن قيس التميمي (٦) . ووجود هؤلاء القواد قد يكون دليلاً على اشتراك عدد من أفراد عشائرهم معهم ، على أنه لو صح وجود عشائر كل هؤلاء القواد لما كوّنوا إلا جزءاً من القبائل التي استوطنت البصرة في عهد أبي موسى الأشعري . إذ قد توجد عشائر لم يبرز منها قائد مرموق تدون أخباره كتب التاريخ .

يذكر ابن سعد في الجزء السابع من كتاب الطبقات الكبير أسماء رجال ينتمون الى أربعين عشيرة مختلفة ، يدعي أنهم استوطنوا البصرة في عهد أبي موسى على أنه حتى لو افترضنا صحة ما رواه من الأسماء ، فان قائمته لابد أن تكون غير وافية ، إذ أنها تغفل ذكر عدد أفراد كل عشيرة أو عدد سكان البصرة ، هذا مع ان تدوين الدواوين وتنظيم العطاء وتقرير الدية التي تمت في هذا الزمن يدل على أن تنظيم المدينة قد اتخذ شكلاً مستقراً الى حد ما .

وفي عهد أبي موسى كذلك أخذ الأعاجم يستوطنون البصرة ويعتنقون الاسلام ويتعلموا العربية وقد ولد استيطانهم عدة مشاكل ادارية وثقافية سوف

(١) فتوح : ص ٣٧٤ ، ٣٧٧ ، ٣٨١ . ياقوت : ج ٢ ص ١٣١ ، ج ٤ ص ٢٦٥ .
(٢) المبرد : الكامل ص ٣٥٤ (وسنرمز اليه دائماً المبرد) فتوح ص ٣٦٨ ، ٣٨١ .
(٣) سيف في الطبري I ص ٢٥٦٨ ، ٢٦١٦ ، ٢٦١٨ ، ٢٦٩٥ . فتوح : ٣٤٢ فما بعد ، ٣٨٠ .
(٤) فتوح ص ٣٧٩ ، ٣٨٤ .
(٥) فتوح ص ٣٩٥ . طبري I ص ٢٨٣٠ .
(٦) سعد ج ٧ قسم ١ ص ٦٦ .

نبحثها في الفصل الثالث من هذا القسم ثم أن سلطة الأمير أخذت تتوطد في هذا العهد وتطغى تدريجياً على نفوذ العشائر وسلطانها .

وفي امارة عبد الله بن عامر (٢٥ — ٣٦ هـ) انسعت جبهة القتال التي يقوم بها البصريون ، فأصبحت قواتهم مسؤولة عن الفتوح في كافة المقاطعات الواقعة شرقي الخليج الفارسي والتي كانت حتى ذلك الوقت تقوم بها الجيوش الاسلامية من قاعدتها في البحرين [١] . ولا ريب أن هذا زاد من مسؤولية الجيوش البصرية ، ومن أهمية البصرة كمركز اداري ، فأصبح ديوانها مسؤولاً عن دفع العطاء للعرب في منطقة البحرين ، وقد ساعد هذا على توثيق صلة البصرة بالبحرين ، كما أنه كان من الأسباب التي حملت عشائر عبد القيس على الهجرة والاستيطان في البصرة نهائياً ، وربما كان الأزد أيضاً قد استوطنوا البصرة في هذا الوقت [٢] .

وقد تمكن البصريون بعد ازدياد عددهم من فتح ما تبقى من اقليم فارس وسجستان وكرمان ، ثم قاموا بالفتوحات الاسلامية في خراسان . وأدت هذه الفتوحات السريعة الواسعة الى ازدياد دخل البصرة وانتشار الرخاء الاقتصادي فيها ، الأمر الذي شجع التجار ورجال الأعمال على التقاطر إليها وبذلك

---

(١) طبري I ص ٢٨٣٢ الديار بكري : تاريخ الخميس ج ٢ ص ٢٨٥ .

(٢) لقد كان بعض الأزديين موجودين في البصرة منذ زمن عمر بن الخطاب (سعد ج ٧ قسم ١ ص ٧٢ . ابن قتيبة : المعارف ص ١٩٠ . الاصابة ج ٤ ص ١٠٥) ، وساندوا عائشة في واقعة الجمل (سيف بن عمر في الطبري I ص ٣١٧٠ ، ٣١٧٨ — ٨٠ . أبو مخنف في الطبرى I ص ٣٢٠٣ ابن دريد : الاشتقاق ص ٢٨٤ ، ٢٩٣ ، ٢٩٧ كما التجأ اليهم زياد والى البصرة زمن علي عند ما هاجمه ابن الحضرمي (طبرى I ص ٣٤١٤ فما بعد) وهذا يثبت عدم صحة دعوى أبو عبيدة من أن الأزديين جاؤا البصرة زمن زياد (طبرى II ص ٤٥١ ، نقائض جرير والفرزدق ص ٧١٩ (وسنرمز اليها نقائض)

بدأت الحياة المدنية تنمو سريعاً . ويلاحظ أن كثيراً من الاقطاعات حول البصرة منحت في عهد ابن عامر ، كما أن قناة الابلة ، وبعض القنوات الأخرى التي تروي مدينة البصرة قد فتحت في عهده .

وفي نهاية عهد إمارة ابن عامر حدث مقتل عثمان وبدأت الفتن الداخلية تجتاح العالم الاسلامي وتؤثر في مجرى الفتوح وفي الاستقرار والسلم ، وقد أيد أغلب البصريين عائشة عندما قامت تعلن المعارضة في وجه الخليفة الجديد علي ابن أبي طالب . غير أن علياً دحرهم واضطرهم إلى الانضمام إلى لوائه . وأبرز ما نلاحظه من أخبار هذه المعركة هو أن العرب في البصرة لم يكونوا كتلة متماسكة متحدة ، بل كانوا منقسمين على أنفسهم ، فقد وقف بعضهم ، وخاصة فريق من بني تميم على الحياد ، كما أيد علياً فريق منهم وخاصة من البكريين . ومن ثنايا موقعة الجمل أيضاً نعرف لأول مرة عدد وأسماء العشائر المقيمة في البصرة ، واشارات إلى عدد أفراد بعضها .

ومن عهد خلافة علي نسمع أول إشارة إلى عدد سكان البصرة حيث كانوا يبلغون ستين ألفاً [1] من الرجال المحاربين المسجلين في ديوان العطاء ، وهذا الرقم يشمل الحاميات التي ترسل لمدة مؤقتة من البصرة إلى بعض المقاطعات [2] وبعض البدو القاطنين في أطراف البصرة ممن كان مسجلاً في العطاء رغم أنه لم يتخذ البصرة مسكناً له . ولابد أن هذا الرقم كان يشمل أيضاً عدداً من الذين توفوا ولم تمح أسماؤهم من ديوان العطاء [3] .

---

(١) أبو مخنف في الطبري I ص ٣٣٧٠ .

(٢) يبدو أن بعض الحاميات العربية استقرت نهائياً في المدن الواقعة في المقاطعات كقوهستان وأصبهان (فتوح : ص ٤٠٣ ، ٣١٤) .

(٣) أنظر الفصل الخامس بالمصروفات .

على أن هذا الرقم لم يشمل كل السكان الذين كانوا مقيمين في البصرة ، فهو يغفل العبيد والأعاجم الذين استوطنوا البصرة ، كما أنه لا يدخل فيه النساء والأطفال ، أو الزمني ، أو العرب الذين لم يسجلوا في العطاء . ولكن يرجح أن الصنف الأخير لم يكن كبير العدد نظراً لحاجة الدولة إلى المتطوعين ولأن واردات المصر كانت تمكن الدولة من دفع العطاء لهم . أما النساء والأطفال فلا بد أن عددهم كان كبيراً خاصة وأن الأطفال والنساء فلما تشترك في المعارك والقتال ، ولذلك فلم تكن لتقدم ضحايا من القتلى مما قد ينقص عددها ، كما يحدث للرجال .

وقد نقل زياد أربعين ألفاً من مقاتلة أهل البصرة مع عيالاتهم وأوطنهم في خراسان [١] . كما أنه نقل عدداً من الأزد إلي مصر [٢] . ولاريب أنه عند

---

(١) يقول البلاذري ان زياداً نقل خمسين ألفاً من مقاتلة أهل البصرة والكوفة مع عيالاتهم الى خراسان (فتوح ص ١٠٩) ، ويؤيد المدائني هذا مضيفاً الى أن نصف هؤلاء كانوا من البصرة (طبري II ص ٨١) راجع أيضاً Lammens' Etudes Sur Les Siecles Des Omayyads p. 132 ، وكذلك : Wellhausen , The Arab Kingdom And Its Fall p. 415 غير انه يبدو لي أن مدعى المدائني ضعيف ، لأنه كان في خراسان زمن قتيبة (حوالي ٩٦ هـ) خمسون ألفاً من العرب ، منهم ١٠ آلاف فقط من أهل الكوفة وكانوا وحدة قائمة بذاتها ، أما الباقون فكانوا مقسمين أخماساً ، كتقسيم قبائل البصرة (طبري II ص ١٢٩١ . فتوح ص ٤٢٣) . وليس هناك أي دليل على أن أهل الكوفة انسحبوا بعد زياد . ولعل المدائني أدخل ضمن أهل الكوفة الحاميات التي استوطنت في قزوين وأردبيل (فتوح ص ٣٢٢ ، ٣٢٩)

(٢) ياقوت ج ١ ص ٤٥١ ، ٤٨٧ . ولكن لامنس يشك في هذا نظراً لصداقة زياد للازد (Lammens op cit. p. 132) الا أن صداقة زياد للازد لا تمنعه من نقل بعض العناصر الغير مرغوب فيها منهم . ولا شك أن بعض الازد وعبدالقيس نقلوا من العراق الى الجزيرة ، عند ما كان معاوية أميراً عليها زمن عثمان (فتوح ص ١٧٨ أنظر أيضاً كايتاني ج ٥ ص ٣٦٤) ، والراجح ان بعض هؤلاء كانوا من البصرة . ويقول اليعقوبي ان بعض عبدالقيس نقلت من البصرة الى الجزيرة في زمن بشر بن مروان حوالي سنة ٧٢ هـ (اليعقوبي التاريخ ج ٢ ص ٣٢٤) .

نقل هؤلاء ومحى اسمهم من ديوان العطاء ، غير أن ما أصاب عدد السكان من نقص بسبب هذه الهجرات عوضه اضافة عدد ممن لم يكن يأخذ العطاء من سكان البصرة أو أطرافها ، وبذلك ارتفع عدد أهل العطاء إلى سبعين ألفاً وعدد عيالاتهم إلى ثمانين ألفاً[١] ، ثم ارتفع عددهم في عهد عبيدالله ابن زياد فأصبح تسعين ألفاً وبلغت عيالاتهم مائة وأربعين ألفاً[٢] . وهذا الرقم أقرب إلى العدد الحقيقي لسكان البصرة إذ أنه شمل عدداً ممن لم يكن مسجلاً في الديوان قبلاً . كما أنه أبعد أسمـــاء المتوفين الذين كان يدفع عطاءهم لأهليهم باعتبارهم أحياء ، ولم يدخل البدو الذين لم يقيموا في المدينة . غير أن هذا الرقم لا يمثل العرب وحدهم ، بل إنه يشمل عدداً من الأعاجم ويغفل عدداً من العرب المستوطنين في المصر .

وفي نهاية عهد عبيد الله بن زياد اشتدت ثورة الخوارج ، فانضم بعض البصريين إلى هذه الحركة مما أدى طبعاً إلى حرمانهم من العطاء ، فمحى اسمهم من الديوان ، كما أن فريقاً آخر من السكان اضطر إلى مغادرة المدينة خوفاً على حياته من تهديد الخوارج أو لركود الحياة التجارية بعد أن قطع هؤلاء الثوار التجارة عن المدينة ، ويتجلى هذا في القصيدة التالية :

سقى الله مصراً خف أهلوه من مصر   وماذا الذي يبقى على عقب الدهر

ولو كنت فيه إذ أبيح حريمه   لمت كريماً أو صدرت على عذر

أبيح فلم أملك له غير عبرة   تهيب بها إن حاردت لوعة الصدر[٣]

ولاخماد هذه الثورات اضطرت الدولة أن تجهز عدة جيوش استخدمت فيها

---

(١) فتوح ص ٣٥٠ عن القحذمي . طبري II ٤٣٣ من المدائني . الجاحظ : البيان والتبيين ج ٢ ص ١٣٥ .

(٢) المدائني في طبري II ص ٤٣٣ . البلاذري أنساب الأشراف ج ٤ قسم ٢ ص ١١٦ .

(٣) المبرد الكامل ص ٥٤٢ .

عدداً من الأعاجم والعرب الذين لم يكونوا مسجلين في ديوان العطاء ، الأمر الذي عوض عما نقص بسبب اجلاء بعض السكان .

وفي سنة ٦٩ هـ حدث الطاعون الجارف الذي اكتسح البلاد وأدى الى موت عدد كبير من السكان (١) فانقص عدد أهل البصرة من الأطفال والنساء والرجال المسجلين وغير المسجلين في العطاء على السواء .

التنظيم الاجتماعي للعرب

تكوّن المجتمع العربي في البصرة من تجمع عدة عشائر يشتمل كل منها على عدد من الأفراد المتحدرين ، أو الذين يعتقدون بأنهم متحدرون من جد واحد مشترك يحملون اسمه عادة (٢) ، وقد يكون هذا الجد الأعلى أخاً أو قريباً لجد عشيرة أخرى . وتضم كل عشيرة عدداً من الأسر ، يتمتع الأب في كل منها بسلطة روحية وقانونية على أفرادها ، وخاصة على النساء والأطفال (٣) .

ولا ريب أن الروابط التي تربط أفراد الأسرة ببعضها أقوى من الروابط التي تربطها بالعشيرة ، إلا أن الأسرة لم تكن تعتبر وحدة متميزة ثابتة في المدينة لأن الذكور من أفرادها بامكانهم أن ينفصلوا ويكوّنوا لأنفسهم أسراً خاصة مستقلة بعد وصولهم سن البلوغ أو بعد الزواج ، الأمر الذي جعل عـــدد الأسر يتغير ويتزايد باستمرار . ثم أن الروابط العشائرية تختلف عن رابطة الأسرة من حيث أنها متوغلة في الحياة السياسية والاجتماعية للبدو منذ أن كانوا في الصحراء ، لذلك كانت أرسخ مكانة وأكثر ثباتاً ، فهي لذلك تطغي على

---

(١) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ قسم ٢ ص ١٥٧ ، أما السمعاني فيقول انه حدث في سنة ٦٨ هـ (الأنساب ص ٢٩٣) أما الواقدي فيقول انه حدث سنة ٨٠ هـ (طبري II ص ١٠٤٠) أنظر Caetani. Chronographia III p. 102

(٢) R. Smith. Kinship and Marriage In Early Arabia p. 3 ff

(٣) R. Levy. An Introduction to the Sociology of Islam p. 131 ff 193 ff

الأسرة ، الأمر الذي أصبحت تعتبر معه العشيرة من الناحية الادارية والسياسية مجموعة من أفراد لا مجموعة من أسر .

ولأفراد العشيرة الواحدة حقوق وواجبات مشتركة في القانون الجنائي وبعض نواحي القانون المدني ، فهم يشتركون مثلاً في وراثة من لا وارث له ممن يموت من أفرادها ، كما أنهم يساهمون جميعاً في دفع دية القتل الخطأ الذي يرتكبه أحد أفراد العشيرة أو مواليها ، بصرف النظر عن علاقتهم بالقاتل أو المقتول أو الجريمة ، على أن هذه المسؤولية المشتركة لم تتعد أفراد العشيرة المسجلين في ديوان العطاء في المصر (١) ، وهكذا فان استيطان بعض أفراد عشيرة ما في المدينة يفصلهم عن إخوانهم في الصحراء (٢) .

تصلح العشيرة أن تكون أساساً طبيعياً لتوزيع العطاء ، لما بين أفرادها من تكتل وتضامن ، ولكن يبدو أن هذا لم يكن أمراً سهلاً في السنوات الأولى لأن هجرة العشائر لم تكن منتظمة ، فكانت بعض العشائر كثيرة العدد والبعض الآخر قليلة العدد ، كما أن عددها غير ثابت بل قد يزيد أو ينقص . لذا اضطرت الدولة ، على ما يقول سيف بن عمر ، أن توزع العطاء على وحدات قسمتها على أسس لا علاقة لها بالنسب بل كان لكل عرافة مبلغ من المال يوزع على أفرادها « وعرفوهم على مائة الف درهم ، فكانت كل عرافة من القادسية خاصة ثلاثة واربعين رجلاً واربعين امرأة وخمسين من العيال لهم مائة الف درهم ، وكل عرافة من اهل الأيام عشرين رجلاً على ثلاثة آلاف

---

(١) أبو حنيفة : المسانيد ص ١٨٢ أبو يوسف : الآثار ص ٢٢١ الشيباني : الجامع الكبير ص ٢٠٩ — ٢١٠ . أما مالك بن أنس ، الفقيه الحجازي ، فيقول « انما العقل على أهل القبائل أهل ديوان كانوا أو غير أهل ديوان » المدونة ج ٤ ص ٤٨٠ . ويقال ان معاوية أول من قرر ذلك انظر الكندي : الولاة والقضاة ص ٣٠٩
J. schacht. The Origins of Mohammedan Jurisprudence p 207

(٢) سلام ص ٢٢٧ فما بعد أنظر أيضاً Wellhausen op: cit. p. 25

وعشرين امرأة وكل عيل على مائة ، على مائة الف درهم ، وكل عرافة من الرادفة الأولى ستين رجلاً وستين امرأة واربعين من العيال ممن كان رجالهم الحقوا على الف وخمسمائة ، على مائة الف درهم ، ثم على هذا من الحساب . . وعلى مثل ذلك كان أهل البصرة . كان العطاء يدفع الى امراء الاسباع وأصحاب الرايات والرايات على أيادي العرب فيدفعونه الى العرفاء والنقباء والأمناء فيدفعونه الى أهله في دورهم »(١) .

ليست لدينا أية إشارة أخرى تؤيد أو تنقض هذا النص ، ومن المحتمل ان ما جاء به قريب من الصحة ، فهو يلائم الأحوال في العهود الأولى عند ما كانت الأمصار غير مستقرة التنظيم ، فلابد أن يكون لها مثل هذا النظام المرن الذي يسهل بموجبه اضافة وحدات جديدة من المهاجرين الجدد ، نظراً لأن عدد أعضاء كل وحدة صغير . إلا أن هذا التنظيم كان يستلزم أن تقسم العشائر الكبيرة الى وحدات جزئية صغيرة لغرض توزيع العطاء .

إلا أنه في سنوات الاضطراب التي اعقبت مقتل عثمان توقفت الفتوحات وامتنعت بعض المقاطعات من ارسال المال المقرر عليها الى البصرة ، مما أدى الى تناقص دخل هذه المدينة ، ولم يعد بيت المال قادراً على دفع العطاء للمهاجرين الجدد . وقد أدى هذا الى ازدياد عدد من لا يأخذ العطاء من العرب ، ولا بد أنهم صاروا ينظرون بعين الحسد الى اخوانهم من اهل العطاء مما قد يولد خطراً يهدد وحدة العشيرة والأمن في المدينة (٢) .

واجهت هـذه المشكلة زياداً فعمل على حلها ، فأخذ بتدقيق سجلات

(١) طبري I ص ٢٤٩٦ ولعل هذا المبدأ اتبع فى البصرة أيضاً .

(٢) أنظر خطبة زياد البتراء فى الجاحظ : البيان والتبيين ج ٢ ص ٥٧ ولعل معظم الذين عبثوا بالأمن كانوا ممن ليس فى العطاء .

أهل العطاء وحذف أسماء الموتى منها ، ثم نقل كما ذكرنا حوالي ٤٠ الفاً الى خراسان ، ولابد انه كان فيهم عدد كبير من غير أهل العطاء . وقد كان لهذا تأثير كبير في تنظيم العطاء والتنظيم المالي ، إذ نقلت بعض العشائر كلها أو قسم منها ، وبذلك افسحت مجالاً ليحل محلها من لم يكن يأخذ العطاء .

ثم شرع زياد باعادة تنظيم المدينة ، فجعل كل عشيرة وحدة مالية وعين لها عريفاً مسؤولاً عن تسلم العطاء وتوزيعه على افراد عرافته [1] ، وبذلك جعل التنظيم المـــالي مطابقاً أو منسجماً مع التنظيم الاجتماعي الذي يستند على العشيرة [2] .

ولابد أن عبيد الله بن زياد عندما أضاف عشرين الفاً لمن يأخذ العطاء ، زاد في عدد أفراد العشائر كما أضاف عشائر جديدة . على أننا لا نستطيع أن نعين بالضبط العشائر التي أضيفت في زمن هذا الأمير .

ثم أن عدداً من اهل البصرة انضم الى الخوارج الذين اشتدت حركتهم خاصة بعد خروج عبيد الله بن زياد في البصرة على أثر موت يزيد ، وكانوا ينتمون الى عشائر متعددة ، غير أن المصادر لا تعطينا معلومات وافية دقيقة عن العشائر التي ينتمون اليها . ولابد أن اسميهم محي من العطاء مما أدى الى انقاص عدد افراد كل عشيرة . غير أننا نشك بأنه حذفت عشائر كاملة ، إذ لا يوجد دليل على اشتراك عشائر بكاملها في حركات الخوارج . ولذلك يمكننا

---

(١) أنظر الفصل الخاص بالادارة .

(٢) روى البلاذري عن الشعبي فقال « كانت حطمة زياد ، فقال للعرب ان عشائركم قد وردت علينا فاختاروا ، أن يأخذوا نصف أعطياتكم وأرزاقكم فنقويهم بها بعمالهم (كذا !) عندنا ، أو تكفينا كل عشيرة من فيها ، فنهم من ضم عشيرته ومنهم من طابت نفسه بنصف عطائه ورزقه وأرزاق عياله » البلاذري : أنساب الأشراف ج ٦ ص ٧٩٦ (مخطوطة مصورة بدار الكتب المصرية) . ولم أجد فيما بين يدي من المراجع اشارة لماهية هذه الحطمة وتاريخها .

القول بأن العشائر التي أقرها زياد وابنه ظلت أساس تنظيم البصرة .

أما عدد افراد كل عشيرة فيمكن استنتاجه من الدية التي حددها عمر باثني عشر الف درهم [١] ، كانت تجبى من كافة افراد العشيرة بالتساوي ، ولما كان كل رجل يدفع اربعة دراهم سنوياً لمدة ثلاث سنوات [٢] ، ومعناها أنه كان على كل فرد أن يدفع اثني عشر درهماً ؛ أي أن عـــدد افراد العشيرة كان حوالي الف رجل . وهذا العدد لا يشمل النساء والأطفال ولا من لم يكن من اهل العطاء من الرجال . وقد ظل هذا العدد ثابتاً الى حد ما لأنه تقرر أن يرث ولد واحد مكان أبيه في العطاء [٣] . أما العشائر القليلة العدد فكانت تدمج بقبائل أخرى فاذا كانوا ضعيفي التماسك فانهم سرعان ما يندمجون بالقبيلة المنضمين اليها ، أما اذا كان تماسكهم قوياً صلباً فانهم يحتفظون بكتلتهم الاجتماعية ، رغم أنهم من ناحية العطاء والتنظيم المالي يعتبرون جزءاً من قبيلة أخرى ، ويوضح النسابون عادة هـــذه القبائل في رواياتهم فيشيرون الى أن القبيلة الفلانية عدادها في بني فلان ، أي أنهم وحدة اجتماعية متماسكة ومتميزة ، ولـكنهم لا يكونون وحدة مالية بل يأخذون العطاء مع القبيلة الأخرى ، وربما يتحملون معهم مسؤولية وضع الدية . وقد ذكرت في الملحق الثاني من الرسالة ما وجدته من أسماء قبـــائل اعتبرت في عداد قبائل أخرى .

أما أسماء العشائر العربية التي استوطنت البصرة فليس في المصادر اشارة واضحة عنها ، إذ أن كتب الأنساب العربية قلما تميز فيما تروي ، بين القبائل

---

(١) أنظر الفصل الخاص عن الدية في كافة كتب الفقه والحديث .

(٢) أنظر المصادر المذكورة في هامش رقم ١ ص ٣٥ .

(٣) أنظر الفصل الخاص بالمصروفات .

والعشائر والأسر ، كما أنها قلما تشير فيما إذا كان ما تذكره من عشائر موجودة في الكوفة أم في البصرة أم في غيرها . غير انه يمكن استنتاج أسماء عشائر البصرة بعدة وسائل ، منها تعيين القبائل التي أدخل غيرها في عدادها ، ومنها احصاء الموالي ونسبتهم ، إذ أن المولى الحق في نسبة نفسه الى قبيلة سيده ، وهو يشترك معها في عدة مسؤوليات ، كما سنوضح ذلك في الفصل الثالث من هذا القسم ؛ وقد حاولت في الملحق الثاني ان أستنتج أسماء العشائر في البصرة ، فأوردت أسماء العشائر وعدد من انتسب اليها من الأشخاص ممن ورد اسمه في الطبري والبلاذري وابن سعد والسمعاني ، وهي الكتب التي تذكر أكبر عدد من الأسماء ، كما ذكرت أسماء الموالي الذين نسبوا اليها ، وخططهم ، ومن كان في عدادهم . واذا كنت قد توفقت في تعيين بعض هذه العشائر التي استوطنت البصرة ، فاني أعترف باني فشلت في البعض الآخر ، وخاصة في تعيين عشائر عبد القيس ، وذلك لأني لم أجد عنهم أخباراً تمكنني من تحديدهم .

لقد أصبح نظام العشائر بعد تنظيمات زياد أساساً للتنظيم الاجتماعي والاداري في البصرة ، كما صار التنظيم المالي منسجماً مع النظام العشائري . ويبدو ان العشائر تساوت فيه ، ووضعت العشائر التي كانت تنعم بالامتيازات بفضل اشتراك أفرادها في الفتوح الأولى ، على قدم المساواة مع العشائر الأخرى . وهكذا تولد نوع من الانسجام في تنظيم السكان العرب ، إلا أن هذا التنظيم اقتصر على أهل العطاء دون غيرهم ، فلم يشمل الأعاجم ، ولم يشمل من لم يكن من أهل العطاء ، ممن كان ينتظر ان يزداد عددهم لعدم وجود قانون يمنع الهجرة الى المصر الذي كانت حياته تغري بالهجرة اليه .

لقد كان الواجب الأساسي لأهل العطاء أن يخدموا في الجيش ، لذا كان

من الملائم ان تصبح العشيرة الوحدة الأساسية في التجنيد وفي الاشتراك في الحروب ، فكان على كل عشيرة أن تقدم في حالة النفير عدداً من المحاربين ، ويجوز أن يرسل بعض الأفراد بدلاء عنهم لمدة موقتة ، من الموالي او العبيد ليشتركوا مكانهم في القتال ، على ان هؤلاء البدلاء كانوا يعتبرون جزءاً من العشيرة يحاربون معها ، ويقاسمون أفرادها الغنائم[١] . والراجح ان العشيرة كونت أصغر وحدة عسكرية في ميدان القتال ، وليس هناك أي دليل على ان الجيوش الاسلامية كانت مقسمة الى خيالة ومشاة . إذ أن أخبار الحروب تدل على ان الجيوش كانت مرتبة حسب العشائر ، وان كان يوجد في كل عشيرة جماعة من المشاة والفوسان .

وتسهيلاً لادارة القتال وتنظيمه كان لابد من تجمع بعض العشائر ضمن وحدات كبرى فان ذلك يسهل تنظيم القتال وادارته ، ومن الطبيعي أن تتكون هذه الوحدات الكبرى من تجمع عدد من العشائر المتقاربة في النسب[٢] ، ويبدو من ثنايا أخبار حرب الجمل ذكر لثلاثة من هذه المجموعات الكبيرة هي تميم[٣] وبكر[٤] والأزد[٥] تضم كل مجموعة منها ثلاث عشائر لها رئيس يقودها . ومع ان هذه المعلومات ناقصة إلا أنها تدل على وجود هذه المجموعات الكبيرة منذ ذلك الوقت .

ولما أعاد زياد تنظيم المدينة قسمها الى خمس قبائل كبيرة يسمى كل منها

---

(١) أنظر الفصل الخاص بالمصروفات .
(٢) Wellhausen op cit. p. 27
(٣) طبرى I ص ٣١٦٩ ، ٣١٧٩ .
(٤) طبرى I ص ٣٣١١ .
(٥) طبرى I ص ٣١٧٩ ، ٣٢٠٣ عن سيف بن عمر .

خمساً (١) ويشمل على عدد من العشائر ، ويرأسه رئيس له سلطات واسعة سوف ندرسها فيما بعد . ولا شك ان الغاية الأولى من ايجاد هذه الأخماس كانت عسكرية ، كما يتجلى ذلك من ان الجيوش البصرية التي اشتبكت في كافة المعارك بعد عهد زياد كانت منظمة حسب هذه الأقسام الخمسة الرئيسية (٢).

لا توجد أية اشارة الى عدد العشائر التي تتكون منها كل من هذه القبائل الخمسة ، ذلك ان كتب الأنساب العربية الموجودة بين أيدينا والتي كتبت منذ منتصف القرن الثاني الهجري فما بعد قلما تميز فيما تذكره من تفاصيل، بين القبائل والعشائر والأسر . كما ان المحاولة التي قمت فيها في الملحق الثاني من هذه الرسالة لتعيين عشائرة البصرة لا تعطي صورة تامة ، إذ يظهر منها ان خمس تميم كان مكوناً من ١٩ عشيرة ، وبكر من ١٦، وأهل العالية من ١٧، والأزد من ٢٧ (؟) وعبدالقيس من ٧ (؟) عشائر . ولا ريب أن محاولتي هذه أولية ناقصة ، إذ لم أجد معلومات وافية عن عبدالقيس والأزد ، بينما المعلومات التي وجدتها عن تميم وبكر وأهل العالية كانت وافرة جداً ، ولكن ليس هنالك وسيلة لتمييز من كان منهم في البصرة عمن كان في الكوفة او الحجاز .

ومع ان كل قبيلة ، كما يدعي النسابون ، تشترك في جد واحد تحدر منه كافة أعضائها وتفرعت منه كافة عشائرها ، إلا أن زياداً في تنظيمه القبائل ، اضطر في بعض الأحيان أن يحيد عن شجرات النسب فيدخل في بعض القبائل عشائر

---

(١) لقد كانت الكوفة مقسمة الى أسباع ، كل سبع يشمل عدة عشائر ، ثم قسمها زياد الى أرباع (طبرى I ص ٢٤٠٥ ، وأنظر ما كتبه ماسينون عن خطط الكوفة في Melange Maspero وقد ترجمها توفيق المصعبي الى العربية .

(٢) راجع عن تنظيمهم في موقعة المربد : أبو مخنف في طبرى II ص ٤٣٨ . البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ قسم ٢ ص ١٠٨ فما بعد . نقائض ص ٧٣١ . المبرد ص ٨١ أما عن الحرب ضد الخوارج فراجع طبرى II ص ٥٨٦ ، ٧٢٠ وعن هجوم مصعب على الكوفة راجع طبرى II ص ٧٢٤ . البلاذري : أنساب الأشراف ج ٥ ص ٢٥٨

عربية لا تمت الى القبيلة بصلة نسب ، لا بل انه أدخل أحيانا وحدات من العجم ضمن القبائل العربية ، فأدخل مع بني تميم عشائر بني العم الأهوازيين (١) وحيس الحجازية (٢) والأساورة والسيابجة والزط من العجم (٣) . كما أدخل بنانة (٤) وعائشة (٥) وناجية (٦) وسامة (٧) العمانيين ضمن أهل العالية ، ويبدو انه لجأ الى هذا العمل ليجعل عدد القبائل متوازنا .

لقد كانت المؤسسات السياسية في القبيلة محدودة العدد ، ولكن تكوينها السياسي كان ممتزجا مع تكوينها الاجتماعي ، فكان يقوم على رابطة الدم ، وهو أساس ينفذ الى أعماق المجتمع ويمتد الى كافة أطرافه .

ولكن القبيلة لم تكن وحدتها شديدة التماسك ، كما أن سلطتها لم تطغ على من تشملهم من العشائر ، لذلك ظلت العشيرة هي الوحدة الأساسية في التنظيم الاجتماعي والمالي والاداري ، وظل أفرادها جميعا يحملون اسم جدهم المشترك أكثر مما يحملون اسم الجد المشترك لقبيلتهم . وكثيراً ما كانت تقوم بين عشائر القبيلة الواحدة خصومات ومنافسات تزيد في اضعاف تماسك القبيلة التي ينتمون اليها ، هذا الى أن بعض الرجال كانوا يتزوجون نساءاً من غير قبائلهم ، ويكونون لهم مع عشيرة زوجاتهم علاقات وثيقة قد لا تقل قوة عن

---

(١) سيف في طبري I ص ٢٥٣٠ ـ ٨ . الأغاني ج ٣ ص ٢٥٧ .
(٢) ابن السكيت : كتاب النسب ص ٦٠ أ .
(٣) فتوح ص ٣٧٢ ـ ٤ . طبري I ص ٢٥٦٢ . البلاذري : أنساب ج ٤ قسم ٢ ص ١١٢ .
(٤) ابن حبيب السكري : المحبر ص ١٦٨ ـ ٩ . ياقوت ج ١ ص ٧٤٥ .
(٥) يقول ابن حبيب انه جعلهم في أهل العالية (المحبر ص ١٦٨ ـ ٩) .
(٦) طبري I ص ١٩٧٩ ـ ٨٠ ، ٣١٩٥ .
(٧) الأغاني ج ٣ ص ٢٥٧ ، وكان أصل موطنهم عمان ، أنظر ياقوت ج ١ ص ٨٨٧ ، ج ٢ ص ١٥٨ ، ٢١٧ راجع كذلك الملحق الثاني .

علاقاتهم بقبيلتهم الأصلية ، كل هذا كان من شأنه أن يضعف قوة التماسك في القبيلة .

على أن القبيلة ظلت ، دون العشائر ، أهم وحدة في الحوادث والأزمات السياسية الكبرى التي تمر بها المدينة ، وذلك نظراً لكثرة عدد أفرادها ، ولأنها أقدر من العشيرة الصغيرة العدد على الدفاع عن افرادها ، هذا إلى أنه كان أسهل للدولة أو الأمير أن يتعامل مع ما للقبائل الكبيرة من الممثلين الأقوياء القليلين ، من أن يتعامل مع ما للعشائر الصغيرة من ممثلين كثيرين وضعفاء نسبياً .

إلا أن سلطة القبائل السياسية وروابطها القائمة على أساس علاقة الدم ، تأثرت كثيراً بعد استقرارها في المصر وخضوعها لسلطة الأمير العليا التي لم تكن تستمد قوتها من رابطة الدم . فقد ازداد عدد السكان لدرجة لم يعد يكفي معه دخل المدينة لسد تكاليف العطاء لجميع السكان ، مما أدى الى زيادة عدد من لم يكن من أهل العطاء ، فأصبحوا خارج سيطرة العشيرة . ثم أن بعضهم اشتغل بالتجارة والسوق مما كان يدر عليه ارباحاً طيبة ، ويلقى حياة فيها بعض المتعة والاستقرار . وقد أدت الأعمال التجارية بالمشتغلين بها الى تكوين علاقات مع أناس قد يكونوا اغراباً ليسوا من أقاربهم أو عشائرهم . ومن المعلوم أن العلاقات التي تربط رجال الأعمال بعضهم قد تكون أقوى من الروابط بين الأقارب أو الجوار . وهكذا فان المصالح الفردية المتزايدة ومسؤولياتها أدت بالكثيرين أن يستقلوا تدريجياً عن عشائرهم .

وهناك عامل آخر أدى إلى إضعاف الروابط القبلية ، ألا وهو الدين الاسلامي الذي يدعو الى الأخوة والمساواة بين معتنقيه بصرف النظر عن أصلهم أو جنسهم أو خلقتهم . لقد اوجد الاسلام روابط جديدة واسعة تربط بين من يدينون به ، وأخذ يؤثر على نظرات الناس الاجتماعية ، وكان اوضح

تأثيراً في الدوائر الدينية . ولعل أهم هذه الدوائر الدينية الجديرة بالدراسة لتأثيرها في البصرة هي القراء والخوارج .

فأما القراء فنشوءهم غامض . ويبدو أنهم بدأوا منذ زمن أبي موسى الأشعري الذي وهبه الله صوتاً جميلاً فاهتم بترتيل القرآن [١] وشجع على قراءته ، وكان يستهدف من ذلك نشر القرآن وتعاليمه خاصة بين من أسلم حديثاً . فاهتم بقراءة القرآن واقترح على الخليفة أن يخص القراء بالعطاء الكبير على قراءتهم [٢] بصرف النظر عن عشائرهم أو مدى مشاركتهم في الفتوح الأولى . ولا ريب أن هذا العمل كان يفيد الدين والدولة ، كما كان يفيد أبا موسى نفسه ، إذ لم يكن له في البصرة من الأشاعرة من يسنده ، وقد أعان أبا موسى على تحقيق هذه المشاريع عدد من الصحابة ، وخاصة من أهل المدينة المنورة ، أرسلهم عمر معه ليساعدوه في تثبيت السلطة المركزية في البصرة [٣] .

ثم أخذت هذه الجماعة تتسع تدريجياً بفضل من كان ينضم اليها حباً في القرآن أو رغبة في المشاركة بالمكانة الطيبة التي اخذوا يتمتعون بها . وهكذا تزايد عدد القراء وقويت الرابطة التي تربطهم والتي استندت على اشتراكهم في المصلحة والمهنة ، ألا وهي قراءة القرآن وتعليمه [٤] . ولم يكونوا مقصورين على عشيرة

---

(١) كان البصريون يقرأون قراءة أبي موسى (السجستاني : المصاحف ص ١٣ — ١٥ . سعد ج ٤ ص ٨٠ .

(٢) سعد ج ٤ ص ١١ . الأصبهاني : حلية الأولياء ج ٢ ص ٩٤ . وقد اقترح سعد أن يجعل القراء في الفين من العطاء فتوح ص ٤٥٦ .

(٣) اليعقوبي : التاريخ ج ٢ ص ١٦٧ . ابن عبدالبر : الاستيعاب ج ١ ص ٣٦٢ . الدينوري ص ١٢٥ .

(٤) لعب القراء دوراً خطيراً في الخلاف على القراءات مما حملت عثمان على جمع القرآن (أنظر السجستاني ص ١٣ فما بعد) ، وفي نسخ القرآن (السجستاني ص ١١٩) .

معينة أو قبيلة واحدة (١) ، كما أن عددهم لم يكن محدداً . وقد انضم اليهم عدد من الاشراف (٢) ولعبوا دوراً هاماً في موقعة صفين (٣) . كما انضم اليهم عدد من الأعاجم المسلمين مدفوعين إما برغبة صادقة في دراسة القرآن وتعلم ثقافة الفاتحين العرب ، أو عن دوافع شخصية مادية محضة (٤) .

وقد ظهر القراء بشكل رابطة متميزة ولعبوا دوراً سياسياً في عدد من الحوادث المهمة (٥) ، فانضم عشرة آلاف من الأعاجم منهم ، على ما يقال ، إلى ثورة قطري بن الفجاءة الخارجي ثم انفصلوا عنه وصاروا مع عبد ربه الصغير (٦) ، ثم كانوا من أشد الناس عطفاً على الانباط الذين اجبرهم الحجاج على الجلاء عن البصرة والرجوع إلى قراهم (٧) ، وأخيراً فانهم انضموا الى ثورة ابن الأشعث وكونوا وحدة مستقلة لها رئيس (٨) . غير أن فشل هذه

(١) يقال انهم كانوا ٣٠٠ في زمن موسى (مسلم : الصحيح ج ١ ص ٢٨٦ ويقال انه كان من بني العدوية عدد كبير من القراء (طبرى I ص ٣٢٢٤ II ٩٠ . ابن حنبل : المسند ج ٣ ص ١٣٧ . سعد ج ٤ قسم ٢ ص ٢٧ ،

(٢) عن دورهم في الكوفة راجع طبرى I ص ٢٩٠٢ . الأغاني ج ١٤ ص ٩٥ ، ج ١٦ ص ٣٥ . اشتقاق ص ١٣٢ .

(٣) طبرى I ص ٣٣٣٠ .

(٤) ابن قتيبة : المستجاد من فعل الأجواد ص ١٤ . سعد ج ٧ قسم ٢ ص ٢٠ عن الكوفة راجع أيضاً سعد ج ٦ ص ٥٣ . أما عن صفاتهم فراجع ابن قتيبة : المستجاد ص ٢٥١ ابن الجوزي : الحسن البصري ص ٤٥ . ابن حنبل ج ٢ ص ١٧٥ ، ج ٣ ص ١٣٧ سعد ج ٤ ص ٢١٧ . الأصبهاني : حلية الأولياء ج ٣ ص ١٧٠ ، ١٨٤ .

(٥) يقول ابن سعد ان القراء كانوا أشد من أهاج الناس على عبيدالله بن زياد (سعد ج ٤ قسم ٢ ص ٣٥) كما انهم حاربوا الخوارج (أنساب الأشراف ص ٨٥ ، ٩٣ طبع اهلورت . طبري II ص ٨٧٦ .

(٦) المبرد ص ٦٨٢ ويقدر الطبري من انفصل مع عبد ربه بثلاثة أرباع الجيش . طبري II ص ١٠٠٦ .

(٧) أنساب الأشراف ص ٣٣٦ طبع اهلوردت . طبري II ص ١١٢٢ . أبو نعيم الأصبهاني : تاريخ أصبهان ج ٢ ص ٣٤٦

(٨) انساب الأشراف ص ٣٣٦ أما عن دورهم في موقعة الجماجم فانظر طبري II ص =

الثورة ألحق بهم خسائر كبيرة وزعزع مكانتهم في البصرة .

أما حركة الخوارج فانها بدأت بين الكوفيين الذين خرجوا على علي احتجاجاً على قبوله التحكيم في موقعة صفين [١] ، ولكن بعد اندحارهم في واقعة النهروان ومقتل علي ، اصبح معظم العرب المؤيدين لهذه الحركة من اهل البصرة والبحرين .

والمعلومات القليلة الموجودة بين أيدينا عن اهل الخوارج ونشوئهم ، تدل على أن هذه الحركة بدأت في جماعة ليست بينهم روابط متينة سوى أنهم كانوا جميعاً يعتبرون الحكومة الأموية ظالمة [٢] . ويبدو أن افرادها كانوا محدودي العدد ، ينتمون إلى قبائل متعددة وليس لهم رئيس معين [٣] أو برنامج واضح ؛ كما أنهم كانوا تحت رقابة الدولة ولم تفسح لهم المجال لبث دعايتهم [٤] ، وقد عاقبت بعض من حاول العبث بالنظام منهم [٥] ، وكانت العشائر تساعدها في مراقبتهم . غير أنه بعد مقتل يزيد واخراج عبيد الله بن زياد من البصرة ،

= ١٠٧٢ ، ١٠٧٦ ـ ٧ . سعد ج ٦ ص ٢٠٤ ، ٢١٦ . أبو نعيم : حلية الأولياء ج ٤ ص ٣٧٩ .

(١) طبري I ص ٣٣٥٠ فما بعد . المبرد ص ٥٤٤ فما بعد . البغدادي : الفرق بين الفرق ص ٤ . الاسفرايني : التبصير بالدين ص ٢٦ ـ ٢٧ راجع المقال الذي كتبه ديللا فيدا عن الخوارج في دائرة المعارف الاسلامية .

(٢) المبرد ص ٥٦١ ، ٥٨٧ ، ٦٠٥ . البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ قسم ٢ ص ٩٥ ، ١٠٠ .

(٣) المدائني في أنساب الأشراف ص ٧٩ طبع اهلوردت ، البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ قسم ٢ ص ٨٦ ، ١١٦ ـ ٧ . المبرد ص ٥٣٩ ، ٥٩٢ . ابن قتيبة : عيون الأخبار ج ١ ص ٣٣٧ .

(٤) المبرد ص ٥٨١ ، ٥٩٢ .

(٥) لقد وجد ٤٠٠ منهم في السجن بعد خروج ابن زياد من العراق (أنساب الأشراف ص ٧٩ طبع اهلوردت . راجع أيضاً البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ قسم ٢ ص ١١٦ ـ ٧ .

انسعت حركتهم في البصرة وامتدت إلى البحرين ، وشملت رجالاً ونساءً (١) من قبائل مختلفة ، وخاصة من تميم وبكر . فكان من رؤسائهم الذين ينتمون إلى عشائر تميمية قطري بن الفجاءة وهو من مازن (٢) ، وعروة بن ادية ومرداس بن ادية وهما من حنظلة (٣) ، وأبو الماحوز وهو من سليط (٤) ، كما أن هناك اشارات إلى بعض الخوارج من بني سعد (٥) ، ومن بني العم (٦) ، وقد أسند الخوارج التميميون أبناء قبيلتهم في موقعة المربد (٧) .

كما ذكر منهم عدد ينتمي إلى بكر كعمران بن حطان الذهلي (٨) ، وعبيدة اليشكري (٩) ، وأبو بيهس الضبعي (١٠) ، وعمير الرقاشي (١١) ، وخالد بن عباد السدوسي (١٢) ، وعبيدة بن هلال العنزي (١٣) ، ونجدة ونافع وابن اباض الحنفيين (١٤) .

وقد ذكر من الأزد قريب وزحاف الطاحيين (١٥) ، ولكن يبدو أن

---

(١) المبرد ص ٥٤٩ ، ٥٨٤ .
(٢) المبرد ص ٥٢٩ .
(٣) المبرد ص ٥٣٨ ، ٥٣٠ ، ٥٨٤ .
(٤) ص ٦٠٩ .
(٥) المبرد ص ٥٨٤ .
(٦) أنساب الأشراف ص ١١٦ طبع اهلورت .
(٧) المبرد ص ٦٢٢ .
(٨) المبرد ص ٥٣٠ .
(٩) المبرد ص ٦٨٤ .
(١٠) أنساب الأشراف ص ٨٢ طبع اهلورت .
(١١) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ قسم ٢ ص ٩٦ .
(١٢) المبرد ص ٦٠ .
(١٣) المبرد ص ٦٠٢ .
(١٤) أنساب الأشراف ج ٤ قسم ٢ ص ١١٧ . البغدادي ص ٥٠ .
(١٥) المبرد ص ٥٨٢ . طبري II ص ٩٠ ـ ١

الأزد لم تؤيدهم ، لأن المهلب بن أبي صفرة كان أشد من حاربهم ، وعماد جيشه من الأزد [١] .

وقد انضم إلى الخوارج عدد من الموالي [٢] والقراء ، ويروي المبرد انه عند ما انشق بعض الخوارج على قطري انفصل إلى عبد ربه أكثر من الشطر وجلهم من الموالي والعجم وكان هناك منهم ثمانية آلاف [٣] .

لقد نادى الخوارج بالمساواة بين افراد فرقتهم بغض النظر عن الجنس والأصل [٤] ، غير أنهم اتخذوا موقفاً عنيفاً تجاه خصومهم فاعتبروهم مشركين [٥] ، وتطرفت بعض فرقهم فاعتبرتهم كفرة واباحوا قتل نساء واطفال من لم يعتنق مذهبهم [٦] ، وهكذا حملوا لواء الثورة ضد المجتمع وعبثوا بالأمن والنظام في المناطق المجاورة للبصرة ، وخاصة في الأهواز واليمامة ، لأكثر من خمسة عشر سنة ، وقد شعر المسلمون بخطر هذه الحركة فصمموا على اخمادها بالقوة [٧] ، الأمر الذي زاد في تقوية الأواصر بين الخوارج ، ووسع الشقة بينهم وبين

---

(١) المبرد ص ٦١١ .

(٢) أنظر الفصل الخاص بالأعاجم .

(٣) المبرد ص ٦٨٦ .

(٤) النوبختي فرق الشيعة ص ١٠ . الشهرستاني : الملل والنحل ج ١ ص ١٥٧ . الأشعري : مقالات الاسلاميين ج ٢ ص ٤٦١ .

(٥) الأشعري جـ ١ ص ٨٦ . أنساب الأشراف ص ٨٢ طبع اهلورت . ويلاحظ ان اتباع نجدة الحنفي تخلوا عنه عند ما أراد مفاوضة عبد الملك بن مروان (الشهرستاني الملل والنحل جـ ١ ص ٩٢ . الأشعري جـ ١ ص ٩٢) ، ولكنه كان مسامحاً تجاه القعدة (الشهرستاني جـ ١ ص ١٦٦ .

(٦) هذا رأي نافع بن الأزرق . المبرد ص ٦١٦ . الأشعري جـ ١ ص ٨٦ . البغدادي ص ٥٠ .

(٧) تجد تفاصيل واسعة لحركات الخوارج بعد موت يزيد في كتاب الكامل المبرد ، وتاريخ الطبري ، وأنساب الأشراف للبلاذري (الجزء الرابع القسم الثاني) .

اهل البصرة ، كما ادت إلى اضمحلال حركتهم في داخـــل البصرة[1] ، وانتقل مركزها إلى الأهواز واليمامة ثم إلى فارس فسجستان .

وقد ظهر في البصرة عدد من الفرق الأخرى كالمرجئة والمعتزلة الذين برزوا في نهاية الفترة التي ادرسها ولكنهم كونوا روابط فكرية وعقلية ، ولم يكن أعضاؤها متعصبين أو متماسكين ، ولذلك لم يلعبوا إلا دوراً ضئيلاً في إضعاف الروابط القبلية .

---

(١) المبرد ص ٥٩٥، ٦١٥ . أنساب الأشراف ص ٨٢ طبع اهلورت . ويلاحظ ان بعض الخوارج كفروا حتى القعدة من الخوارج الذين لم يساهموا في القتال ، المبرد ص ٦٢١ . البغدادي ص ٥٠ . الشهرستاني الملل والنحل ج ١ ص ١٦٤

الفصل الثاني

العبيد

إن المعارك العديدة التي انتصر فيها البصريون ، جعلتهم يغنمون عدداً كبيراً من الأسرى الذين كان يجوز للمسلمين ، بموجب أحكام القرآن ، أن يقتلوهم أو يسترقوهم أو يفادوهم أو يمنّوا عليهم فيطلقوهم أحراراً [١] .

ويبدو أن المسلمين أطلقوا عملياً سراح معظم من وقع بأيديهم من الأسرى ، فلم يسترقوا إلا حاميات المدن التي قاومت العرب مقاومة شديدة أو ثارت عليهم بعد استسلامها ، كبيسان [٢] وتستر [٣] ومناذر والسوس [٤] وناشروذ [٥] وجوين [٦] وبعض حاميات سجستان التي يقال ان العرب غنموا منها ٤٠ ألفاً من الرقيق في الحملات التي قام بها الربيع بن زياد الحارثي والتي استغرقت ثلاثين شهراً [٧] . وهناك إشارات إلى عدد من المدن فتحت عنوة بعد

---

(١) راجع عن تفاصيل آراء الفقهاء المسلمين كتاب المدونة لمالك بن أنس ج ٣ ص ٩ فما بعد . الأم للشافعي ج ٧ ص ٣١٦ فما بعد . الأموال لابن سلام ص ١٢٤ فما بعد اختلاف الفقهاء للطبري ص ١٤١ فما بعد (وسنرمز اليهم دائماً المدونة ، الأم ، سلام ، اختلاف الفقهاء .

(٢) فتوح ص ٣٤٤ . سلام ص ١٣٩ .

(٣) فتوح ص ٣٧٧ ، ٣٨٢ . سلام ص ١٨٣ .

(٤) فتوح ص ٣٧٦ . قدامة بن جعفر : كتاب الخراج ص ١٩٣ (مخطوطة باريس) .

(٥) فتوح ص ٣٩٣ .

(٦) فتوح ص ٤٠٤ .

(٧) فتوح ص ٣٩٤ ولابد ان هذه الأرقام لا تشمل الألف عبيد التي كانت تدفعها سجستان سنوياً مع الجزية (فتوح ص ٣٩٤) .

السيف كسوق الأهواز ، ورامهرمز ، والثيبان ، وسابور ، واصطخر ، واردشيرخره ، والشيرجان ، وجيرفت (١) . ولكن ليست لدينا أخبار عن مصير حامياتها المقهورة ، وبجانب هذا الاسترقاق بالجملة ، لا شك أن بعض الأفراد استرقوا ، ولكن من الصعب جداً تحديد عددهم تحديداً دقيقاً .

كان المسترقون من الأسرى يعتبرون غنيمة ، ينبغي أن تأخذ الدولة خمسهم وتوزع الأربعة أخماس الباقية بالتساوي على من اشترك بالمعركة من الجنود (٢) . ولا ريب أن هؤلاء المسترقين أطلق سراح عدد كبير منهم قبل أن يوزعوا على المحاربين ، وقد أمر عمر بن الخطاب باطلاق سراح المسترقين من أسرى ميسان ومناذر (٣) وتستر (٤) بعد أن وزعوا على الجنود .

وبما أن الرقيق من هذا الصنف أصلهم من الجند الساساني ، فقد كان لهم تدريب عسكري وروح معنوية طيبة (٥) ، وربما كان أغلبهم من أماكن قريبة من البصرة ، الأمر الذي لم يكن من السهولة معه السيطرة عليهم ومنعهم من الهرب . إلا أنه كان بالامكان استخدامهم مع الجيوش الاسلامية في القتال أو للخدمة في البيوت أو العمل في الصناعة والتجارة ، ومن المحتمل أن

---

(١) فتوح ص ٣٧٦ ، ٣٧٩ ، ٣٨٢ ، ٣٨٩ ، ٣٩١ بالترتيب . وقد حذفت روايات سيف لأن معلوماتها تختلف ورواتها غير موثوق به .

(٢) جاء في سورة الانفال « واعلموا ان ما غنمتم من شيء فان لله خمسه وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل » . أما عن تقسيم الغنائم فراجع ما أورده الطبري في اختلاف الفقهاء ص ٦٨ فما بعد وكتاب الأموال لابن سلام .

(٣) سلام ص ١٣٩ .

(٤) فتوح ص ٣٧٧ – ٨ .

(٥) راجع عن الجيش الساساني :

A. Christnesen. L'Iran Sous les Sassanides p. 130 ff, 368 ff

C. Huart et L. Deoport ; L'iran antique pp 362 f f

وليس لدينا معلومات مفصلة عن ثقافة الجيش الساساني وخاصة المشاة .

استخدامهم في الصناعة والتجارة كان محدوداً ، وذلك لما تتطلبه هذه الأعمال من مهارة ودربة خاصة لا تتوفر فيهم . غير أنه كان لوجودهم في الأمصار أهمية كبيرة ، إذ مكن العرب من الانصراف إلى أعمال الحرب أو الاشتغال بالسياسة والأدب ، دون اضاعة وقتهم في أعمال البيت والحرف لكسب قوتهم .

لقد وجد الرق في الشرق الأوسط منذ أقدم الأزمنة ، ومع أن الاسلام أقره ، إلا أنه أدخل عليه بعض التعديلات ، فقد مُنع استرقاق العرب منذ زمن عمر ، وحُرِّر العرب المسترقون [١] ، كما أن الاسلام حرر العبيد المسلمين الذين يفرون من أسيادهم اذا كان هؤلاء الأسياد من أهل الحرب [٢] . كما أن تأسيس الامبراطورية الاسلامية كان له تأثير كبير على أحوال العبيد وعددهم ، إذ أن بعض الأسياد الساسانيين قتلوا في المعارك التي نشبت عند الفتح الاسلامي ، أو فروا تاركين عبيدهم من غير أسياد ، كما أن فريقاً ممن بقي من هؤلاء الأسياد افتقر فلم يعد بمقدوره إعالة عبيده ، أو فقد إسناد الحكومة له في سيطرته على عبيده ، وبجانب هذا فان الدين الاسلامي الجديد قوّى معنوية العبيد الذين يعتنقونه بما وعدهم فيه من مساواة أمام الله في الآخرة ، وما كان من احتمال حمايتهم من سوء معاملة أسيادهم غير المسلمين . وأخيراً فان الأمصار الجديدة أصبحت أهم مراكز الحياة الاقتصادية ، واحتاجت إلى عدد كبير من العبيد لاستخدامهم في الصناعة والزراعة وغيرها من الأعمال .

---

(١) أم ج ١ ص ١٣٥ . سلام ص ١٣٣ — ٤ . اليعقوبي التاريخ ج ٢ ص ١٥٨ .

(٢) يروي الطبري ان الفقهاء مجمعون على ذلك (اختلاف الفقهاء ص ٤٤) ، أنظر أيضاً الشيباني الجامع الصغير ص ٧٥ . المدونة ج ١ ص ٣٨٣ .

لقد كان العبد يعتبر (متاعاً) ملكاً لسيده الذي يتمتع بالحق المطلق في بيعه أو استخدامه فيما يشاء من الأعمال ، أو تحريره بالشروط التي يقررها السيد بصرف النظر عن رغبات العبد أو قابلياته . وللسيد كذلك أن يعاقب العبد إذا عصى أو أساء السلوك [١] . وهو يعتبر المالك القانوني لما للعبد من مال [٢] ، فهو لذلك يرثه اذا مات ، واذا ارتكب العبد جريمة فان السيد يدفع ديته [٣] ، ولا يجوز للعبد أن يحارب من غير اذن سيده [٤] ، ومن الطبيعي أن العبد لا يحارب إلا بجانب سيده أو حيثما يرتأي السيد . ومن هذا يتضح مدى الحقوق الواسعة التي يتمتع بها السيد .

غير أنه ليس للسيد أن يقتل العبد ، وقد روي عن الرسول انه قال في خطبة له عند فتح مكة : « من قتل عبده قتلناه ، ومن جدعه جدعناه ، ومن أخصاه أخصيناه » [٥] ، كما روى أن رجلاً قتل عبده متعمداً فجلده الرسول مائة جلدة ونفاه سنة ومحى اسمه من المسلمين » [٦] . كما أنه ليس للسيد أن يحد

---

(١) أبو حنيفة : الآثار ص ٨٨ ويروي ابن حنبل عن الحسن انه « جاء رجل فقال ان عبداً له ابق فنذر ان قدر عليه أن يقطع يده » ابن حنبل ج ٥ ص ١٢ وهذا يوضح مدى سلطة السيد الواسعة في تأديب عبده .

(٢) أبو حنيفة : مسانيد ج ٢ ص ١٦٥ . الآثار ص ٩٧ . أبو يوسف الآثار ص ١٦٩ أم ج ٤ ص ٣ . أما الأحاديث النبوية التي تنص على ذلك فكثيرة ، أما عن مواضعها في كتب الصحاح الستة فراجع فنسنك : مفتاح كنوز السنة ص ٣٣١ .

(٣) أبو حنيفة : الآثار ص ٨٦ . أبو يوسف : الآثار ص ٢٢١ . المدونة ج ٤ ص ٤٤٤ الأم ج ٦ ص ٢١ .

(٤) سعد ج ٦ ص ١٨٣ ، الشيباني شرح السير الكبير ج ١ ص ١٢٣ .

(٥) ابن حنبل ج ٥ ص ١٢ . راجع عن مواضع هذه الأحاديث في كتب الصحاح الأخرى فنسنك : مفتاح كنوز السنة ص ٤٠٩ .

(٦) ابن ماجة : كتاب الديات الباب ٢٣ . راجع أيضاً فنسنك : مفتاح كنوز السنة ص ٣٣٤ غير اننا لا نعلم بماذا كانت الدولة تعاقب من يقتل عبيده .

عبده اذا اقترف جريمة تستحق الحد [١] ، وليس له أن يجبره على عدم اطاعة أوامر الدين إذ لا طاعة لمخلوق في معصية خالق ؛ بل ان مالك يرى أن يحد السيد إذا قال لعبده يا ابن الزاني ، وكان أبو العبد مسلماً حراً [٢] .

والعلاقة بين السيد وعبده علاقة شخصية ليس للعشيرة أو الدولة أن تتدخل فيها ، ولذلك لا تدفع العشيرة دية الجرائم التي يرتكبها عبيدها [٣] ، كما أن الدولة غير مسؤولة عن القبض على الأباق الهاربين من أسيادهم [٤] ، ولا تعاقبهم اذا اعتدوا على أسيادهم ؛ إذ ليس في القانون ضمانات لحماية السيد من اعتداء العبد ، وهذا لا ريب يعطي العبد بعض الضمان الذي يحميه من سوء معاملة سيده له .

والعبيد مخلوقات بشرية ، لذا كانوا يتمتعون ببعض الحقوق التي لا يمكن

---

(١) أبو حنيفة : مسانيد ج ٢ ص ٢١١ . أما مالك فيجيز للسيد أن يقيم الحد على عبده اذا زنى أو شرب الخمر ، ولكن اذا سرق فلا يقطعه الا السلطان . مدونة ج ٤ ص ٤٠٨ ، ٤٦٥ .

(٢) مدونة ج ٤ ص ٣٩٣ .

(٣) أبوحنيفة : الآثار ص٨٦ . أبو يوسف : الآثار ص٢٢١ . المدونة ج ٤ ص٤٤٤ .

(٤) يرى فقهاء الكوفة ابن مسعود وابراهيم النخعي وأبي حنيفة ان الجعل لمن يقبض على عبد آبق على بعد ثلاثة أيام او تزيد عن المصر ٤٠ درهماً . أبو حنيفة : المسانيد ج ٢ ص ٧٣ – ٥ . الشيباني : الآثار ص ١٢٦ . الحجج ص ٢٥٢ . أبو يوسف : الآثار ص ١٦٥ – ٦ . أما الشافعي فلا يقر الجعل لمن يلقي القبض على الآبقين (أم ج ٣ ص ٢٩٤) . أما مالك فيذكر « وعندنا (في المدينة ؟) قوم شأنهم هذا (القاء القبض على الآباق) وفي هذا منافع للناس ، وأما من لم يكن ذلك شأنه وانما وجده وأخذه فانما له نفقته ولا جعل له » مدونة ج ٤ ص ٣٦٦ وهو يضيف ان الرجل اذا وجد آبقاً .. يرفعه الى السلطان سنة فاذا جاء صاحبه والا باعه وحبس له ثمنه . أما أبو يوسف فيؤكد على الخليفة هارون الرشيد وجوب أخذ الدولة الأباق والاحتفاظ بهم سنة ثم يباعوا اذا لم يطالب بهم أحد (الخراج ص ١١٣) .

أن ينكرها عليهم القانون أو المجتمع . فبمقدورهم بعد استئذان سيدهم [1] ، أن يتزوجوا زوجتين من نساء أحرار أو عبيد [2] ، ويتبع أولادهم الأم في حالة رقها وولائها [3] . وبمقدورهم أيضاً أن يمتلكوا الأموال ويتمتعوا بها في حياتهم ، بل إن لهم أن يمتلكوا عبيداً [4] ، ولكن أموال العبيد ترجع إلى سيدهم عند بيعهم أو موتهم [5] . ثم أن لهم أن يعتنقوا ما شاؤا من أديان ويمارسوا طقوسها ، فاذا اعتنقوا الاسلام كانت عليهم معظم الفرائض الدينية المفروضة على الأحرار من المسلمين .

غير أن حقوقهم في الأمور المدنية أقل من حقوق الأحرار ، فقد كان عليهم أن يحملوا في أعناقهم ختوماً تشير إلى رقهم [6] ، ولم يكن لهم أن

---

(١) أبو حنيفة : مساند ج ٢ ص ٨٤ . أبو يوسف : آثار ص ١٣٠ . الشيباني : آثار ص ٦٠ . أنظر أيضاً فنسنك : مفتاح كنوز السنة ص ٣٣٢ .

(٢) أبو حنيفة : مساند ج ٢ ص ٨٣ . أبو يوسف : آثار ص ١٣١ . ويروى ان عمر منع زواج العبيد من الحرائر . الشيباني : آثار ص ٦٢ ، ويقول الشافعي انه لبس للعبد أن يتزوج سيدته (أم ج ٧ ص ٤٠٢) .

(٣) أم ج ٧ ص ٣٨٥ . أبو حنيفة : مساند ج ٢ ص ٨٣ . الشيباني : الجامع الكبير ص ٢١٠ .

(٤) الشيباني : الجامع الصغير ص ٨٦ .

(٥) أم ج ٣ ص ٣٦ ، ج ٤ ص ٣ . أبو حنيفة : مساند ج ٢ ص ٢٧ ، ١٦٥ . الآثار ص ٩٧ . الشيباني : آثار ص ٩٧ . أبو يوسف : آثار ص ١٦٩ ، ١٨٢ . أما عن الأحاديث النبوية في ذلك فراجع فنسنك مفتاح كنوز السنة ص ٣٣١ ولا ريب ان بعض المسترقين من أسرى الحروب الأولى كانت أملاكهم كثيرة ، لأن بعضهم كانوا أثرياء قبل أسارهم ، او لما كانوا يرثونه من أقاربهم الأثرياء ، او ما يكسبونه مما يرضخ لهم لاشتراكهم مع الجيوش الاسلامية في المعارك .

(٦) يقول مالك ان (الاماء والعبيد يطبع في أعناقهم .. ولم يزل ذلك من أمر الناس) مدونة ج ٤ ص ٧٧ .

يتزوجوا أكثر من زوجتين [١] ، والطلاق عندهم طلقتان [٢] ، وعدة الجارية شهران [٣] ، وعقابهم في الحدود نصف حد الحر [٤] ، ولا تجب عليهم صلاة الجمعة ، أو القيام بالحج [٥] ، كما أنهم لا تجوز شهادتهم [٦] ، واذا ارتكبوا جريمة قتل فلاهل القتيل أن يقتلوا العبد القاتل أو يأخذوه بقتيلهم أو يطلبوا دية كاملة من سيده [٧] ، أما اذا قتل العبد فان ديته تختلف حسب قيمته [٨] ، ولا يجوز أن يقتل الحر بالعبد [٩] ، واذا جرحوا فان دية جراحاتهم تقدر بنسبة قيمتهم [١٠] .

إن الأوضاع القانونية التي شرحناها آنفاً قد تصور العبد في حالة منحطة ومقيدة جداً بالنسبة للاحرار ، وهي صورة غير دقيقة عن أوضاعهم الحقيقية ،

---

(١) لا يجيز الحنفية للعبيد حق امتلاك السراري (أبو حنيفة : المساند ج ٢ ص ٨٤ . الشيباني : الآثار ص ٦٢ .

(٢) ابن حنبل ج ١ ص ٣٣٤ (عن ابن عباس) . أبو يوسف : الآثار ص ١٣١

(٣) أبو حنيفة : مساند ج ٢ ص ١٣٣ .

(٤) أبو حنيفة : مساند ج ٢ ص ٢١١ . مدونة ج ٤ ص ٤٠٦ ، ولا تقطع يد العبد اذا سرق من مال سيده . مدونة ج ٤ ص ٤٢٧ . الموطأ . كتاب الحدود . الحديث ٢٦ — ٢٧ . سنن ابن ماجة كتاب الحدود الباب الخامس والعشرين .

(٥) أبو يوسف آثار ص ٧٣ . أم ج ١ ص ١٦٧ — ٨ .

(٦) مدونة ج ٤ ص ٨٠ . أم ج ٦ ص ١٥ ، ٢٣ ، ٣٩ ، ٤٣ . السرخسي : المبسوط ج ١٦ ص ١٢٤ . يقر أنس شهادة العبد (البخاري كتاب الشهادات ١٣) .

(٧) مدونة ج ٤ ص ١٥ ، ٢٣ ، ٣٩ ، ٤٣ . أم ج ٦ ص ٢١ ، ٣٣ .

(٨) أبو يوسف : آثار ص ٢٢٢ . الشيباني : آثار ص ٨٦ . أم ج ٦ ص ١٤ ، ٢١ ، ٢٣٣ . مدونة ج ٤ ص ٤٦٥ ، ٤٦٦ . ويرى ابن مسعود والحنفية انه يجب أن تنقص دية العبد عن الحر عشرة دراهم بالغاً ما بلغت قيمته (أبو حنيفة : مساند ج ٢ ص ١٨١ .

(٩) الأحاديث النبوية في ذلك كثيرة ، راجع مواضعها في فنسنك : مفتاح كنوز السنة ص ٤٠ .

(١٠) أبو حنيفة : آثار ص ٨٦ . مساند ج ٢ ص ١٨٢ . أبو يوسف آثار ص ٢٢١ — ٢

فمعظم هؤلاء الرقيق كانوا أحراراً في الأصل ، بل ربما كان بعضهم نبلاء قبل رقهم ، ولكن سوء طالعهم أوقعهم في حالة الرق نتيجة اشتراكهم في الحروب . ولا ريب أن أصلهم هذا يؤثر في موقف سيدهم ونظرته تجاههم ويجعله يحسن معاملتهم ، بل حتى من لم يكن منهم نبيل الأصل ، كان يستخدم للخدمة في بيوت أسيادهم وكان يعتبر جزءاً من العائلة التي يعمل بها ويشاركها في السراء والضراء [1] . أما الجواري من العبيد فقد يصبحن محظيات عند أسيادهن ويتمتعن بنفوذ عظيم عندهم ، واذا جئن منه بأولاد أصبحن أمهات أولاد ولا يجوز بيعهن [2] ، كما أن أولادهن يصبحون أحراراً ، ولكن مركزهم أقل من مركز أولاد الحرائر [3] .

وكان لبعض العبيد مزايا شخصية مكنتهم من الحصول على ثقة أسيادهم فأصبحوا تلامذة أو رواة لأهل العلم منهم أو وكلاء عن أسيادهم في الأعمال التجارية ، هذا الى أن عدداً كبيراً منهم أصبحوا مأذونين ، أي منحوا حق ممارسة المهن والأعمال التي يريدونها وأصبحت لهم حرية في ميادين الأعمال في الصناعة والتجارة ، على أنه مهما كانت نظرة المجتمع للعبد طيبة ، ومعاملة السيد له حسنة فانه كان محروماً من حريته ، مقيداً في تصرفاته ، مرتبطاً

---

(١) روي عن الرسول انه قال في حجة الوداع : أرقاءكم أرقاءكم اطعموهم مما تأكلون واكسوهم مما تلبسون فان جاؤا بذنب لا تريدون ان تغفروه فبيعوا عباد الله ولا تعذبوهم (حنبل ج ٤ ص ٣٦ . البخاري كتاب العتق ١٥)

(٢) أم ج ١ ص ١٣٥ ، ١٦٦ أما عن الأحاديث النبوية فراجع فنسنك : مفتاح كنوز السنة ص ٣٣١ ، راجع المقالة التي كتبها يوسف شاخت عن أم ولد في دائرة المعارف الاسلامية .

(٣) ابن عبد ربه : العقد الفريد ج ٢ ص ٧٥ . ابن قتيبة عيون الأخبار ج ٢ ص ٦١ . أنظر أيضاً محمد الطيب النجار : الموالي في العصر الأموي ص ٣٩ — ٤٥ . أحمد أمين ضحى الاسلام ج ١ ص ٢٥ — ٦ .

بميول سيده وامزجته واهوائه ، محروماً من التمتع بكل ثمار دخله ؛ فمكانته إذاً لابد وأن تكون أقل من مكانة الحر المتمتع بالحرية الكاملة [١] .

لقد كانت الدولة تمتلك رقيقاً خاصاً يسمى رقيق الخمس [٢] أو رقيق الامارة [٣] ، وأغلب هذا الرقيق أصله من حصتها من أسرى الحرب الذين لم يسرحوا أو يوزعوا على المقاتلة العرب [٤] ، وتتمتع الدولة قانونياً بكافة الحقوق التي يتمتع بها الأفراد على عبيدهم ؛ فبمقدورها أن تبيعهم أو تستخدمهم فيما تراه من اعمال أو تعتقهم . كما انها كانت مسؤولة عن سلوكهم وجرائمهم . غير أن ارتباطهم بالدولة والخدمات التي يؤدونها للمصلحة العامة جعلتهم في وضع خاص ؛ فقد كانت معاملتهم تتوقف على الأحوال العامة في الدولة لا على ميول الأفراد واهوائهم ؛ ولابد ان الدولة كانت تجهزهم بالكساء والقوت ، كما كانت تدفع لهم ٣ دراهم شهرياً في زمن عثمان [٥] . على أن المصادر لا تعطينا معلومات كافية عن احوالهم المادية أو عن كيفية ادارتهم .

ولما كان اصل هؤلاء العبيد جنوداً ولهم تدريب عسكري ، فلابد أن

---

(١) قارن Glotz : Ancient Greece at Work p. 210

(٢) الموطأ الحدود ١٥ ، سلام ص ٣١٩ ، ابن ماجة حدود ٢٥ ، أبو داوود بيوع ٧٢ أنظر كذلك اصابة ج ٢ ص ٤٢٣ .

(٣) بخاري اكراه ٦ . سعد ج ٥ ص ٢٧٦ . أغاني ج ٦ ص ١٢٦ . أبو يوسف : الآثار ص ١٨٢ .

(٤) انظر ص ٥١

(٤) يقول الشعبي : « كان مما زاد عثمان بن عفان الناس على يده ان رد على كل مملوك بالكوفة من فضول الأموال ثلاثة في كل شهر يتسعون بها من غير أن ينقص أموالهم من أرزاقهم » طبري I ص ٢٨٤٥ ، ولابد ان رقيق الامارة كان لهم ما لا يقل ، ان لم يزد عن الثلاثة درام شهرياً .

الدولة استخدمت بعضهم في اعداد الحملات أو في الجيش كأدلاء أو مراسلين أو للنقليات ، كما أن المسلمين استخدموا بعضهم ليقاتلوا بجانبهم [١] . وفي هذه الحالة لم يكن يسهم لهم بل كان يرضخ لهم أي يعطون اجراً [٢] . والراجح أن فريقاً منهم استخدم في بعض الأشغال في المدينة كحفر الترع والقنوات ، أو تشييد الأبنية العامة أو خدمة الأمير .

غير أن الدولة لم تكن حريصة على ابقاء هؤلاء العبيد في حالة الرق ، لذلك كثيراً ما كانت تبيعهم [٣] أو تعتقهم مجاناً أو بعد أن تأخذ منهم فدية ؛ وتطلق سراحهم أو تستخدمهم في اعمالها بأجور . وقد ظل بعضهم في الرق ، وكان عددهم يبلغ زمن الحجاج الفاً [٤] .

ليست لدينا احصائيات عن عدد العبيد في البصرة ، إذ أنهم لم يدخلوا في سجل العطاء ، كما أن عددهم لم يكن ثابتاً بل كان يتوقف على سرعة الفتوح وكثرة الغنائم والأحوال الاقتصادية في البصرة . وعلى أي حال فهناك أدلة تحملنا على الاعتقاد بأن عددهم كان كبيراً ؛ فيؤكد الفقهاء مثلاً انه يجب أن يكون لكل عائلة خادم [٥] ؛ وأن للمطلقة أن تطلب من زوجها السابق خادماً

---

(١) سلام ص ١٨٧ ؛ اختلاف الفقهاء ص ٢٥ فما بعد .

(٢) سلام ص ٣٣٣ (عن ابن عباس) الشيباني : شرح السير الكبير ج ٢ ص ٥٩ ، ١١٣٢ اختلاف الفقهاء ص ٢٠ ، ١١٤

(٣) اختلاف الفقهاء ص ١٦١

(٤) سعد ج ٥ ص ٢٩٣ ويروي ابن سعد ان عمر أوصى عند الموت أن يعتق من كان يصلي السجدتين من رقيق الامارة « وان أحب الوالي بعدي ان يخدموه سنتين فذلك له » سعد ج ٣ قسم ١ ص ٢٦١

(٥) عن الاحاديث النبوية التي ذكر فيها الخادم راجع فنسنك : المعجم المفهرس لالفاظ الحديث النبوي مادة « خادم » .

يخدمها ايام العدة [١] ، ومع ان بعض العائلات ، وخاصة الفقيرة منها لم تكن تمتلك خادماً ، إلا ان بعض الأسر ، وخاصة الغنية كانت تمتلك اكثر من خادم ، فقد كان لعبد الله الاصفهاني اربعمائة من مماليكه حاربوا معه الحجاج [٢] كما ان عباد بن زياد حارب في مرج راهط مع الفين من مواليه [٣] ، وكثير منهم ولا ريب من العبيد .

ومن المحتمل ان نسبة عددهم في البصرة كانت تقارب نسبة عددهم في الكوفة حيث كانوا يبلغون حوالي ثمن السكان العرب [٤] . ولاريب أن هذا لا يشمل العدد الكبير من العبيد المستخدمين في الأراضي والزراعة حول البصرة [٥] .

لقد كان العبيد يختلفون اختلافاً كبيراً من حيث الأصل والثقافة والمهن . ولم يكونوا موزعين بانتظام بين الأفراد أو العشائر ، كما أنه لم تكن لهم محلات للسكنى خاصة بهم ، غير انهم كونوا طبقة خاصة خاضعة لنفس القواعد الاجتماعية والقانونية التي تقيد سلوكهم وتميزهم عن غيرهم . ومما زاد في تماسك

---

(١) الطبري : التفسير ج ٢ ص ٣٠٥ (وهو ينقل رأي ابن سيرين) . الخصاف أدب القضاة ص ١٤٩ ب (مخطوطة مكتبة دائرة الهند في لندن) . ويلاحظ ان من امتلك عبداً وكان دخله اقل من ٢٠٠ درهم اعتبر فقيراً يستحق الصدقة ، وهو رأي الحسن البصري وعمر بن عبد العزيز . انظر سلام ص ٥٥٦ قدامة بن جعفر : كتاب الخراج ص ١١٧ أ (مخطوطة باريس) .

(٢) فتوح ص ٣٦٦ .

(٣) انساب الأشراف ج ٥ ص ١٣٦

(٤) لقد كانت الكوفة قبيل موقعة صفين سبعة وخمسين الفاً ، ومواليهم ومماليكهم ثمانية آلاف (طبرى I ص ٣٣٧٢ عن أبي مخنف) وقد اشتركوا جميعاً في حرب صفين ، ولا ريب ان عدداً غير قليل من العبيد ظل يخدم من بقي في الكوفة .

(٥) يلاحظ ان المنطقة الوحيدة التى وردتنا انباء عن ثورة العبيد فيها هي منطقة البصرة ، فقد ثاروا زمن الحجاج (انساب الأشراف ص ٣٠٣ فا بعد طبعة اهلورت) ، كما ثاروا زمن المنصور (وكيع اخبار القضاة ج ٢ ص ٥٧) ، هذا الى ثورتهم الكبرى التي هددت الدولة العباسية في النصف الثاني من القرن الثالث .

هذه الطبقة وتميزها ان افرادها كان بفضل تزوجهم بن افراد طبقتهم ، الأمر الذي أدى إلى تقليل الفوارق الجنسية والثقافية بينهم . وقد تعلم بعض افراد هذه الطبقة اللغة العربية واعتنقوا الاسلام ؛ وبذلك ضاقت الهوة التي كانت تفصلهم عن اسيادهم العرب .

ثم ان هذه الطبقة لم تكن مقفلة ، بل كان بالامكان أن يصبح العبد حراً ، وقد شجع الاسلام اعتاق العبيد بأن جعله واجباً دينياً في عـــدة حالات : ككفارة اليمين الكاذبة [1] او تكفيراً عن جريمة القتل الخطأ [2] ، او النذر ، واعتبر تحرير العبد عملا صالحا يمكن ان يتقرب به المرء الى الله [3] . ومن المؤكد ان كثيراً من العبيد اعتقوا بدافع شعور أسيادهم الديني .

ومن أهم العوامل التي أدت الى تحرير العبيد هي الأحوال الاقتصادية ، إذ أن الاحتفاظ بالعبيد كان يكلف غاليا إذ يستلزم اطعامه واكساءه في حالة عمله او بطالته ، وخاصة عنـد ما يصيبه مرض يقعده عن العمل موقتا او دائميا ، هذا الى ان موت العبد ينزل بسيده خسارة مادية لا تعوض . يضاف الى ذلك كلفة تربية العبد وتدريبه فيما لو أريد استخدامه في الصناعة . فاعتاق العبد اذاً

---

(١) « لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان فكفارته اطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم او كسوتهم او تحرير رقبة فمن لم يجـد فصيام ثلاثة ايام ذلك كفارة أيمانكم اذا حلفتم (سورة المائدة ٩٢) »

(٢) « وما كان لمؤمن ان يقتل مؤمناً الا خطأ ومن قتل مؤمناً خطأ فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة الى اهله الا أن يصدقوا ، فان كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة ، وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة الى اهله أو تحرير رقبة مؤمنة فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين توبة من الله وكان الله عليماً حكيماً » (سورة النساء ٩١) .

(٣) « فلا اقتحم العقبة . وما ادراك ما العقبة . فك رقبة . أو اطعام في يوم ذي مسغبة . يتيماً ذا مقربة أو مسكيناً ذا متربة » (سورة البلد ١٣) . اما عن الاحاديث النبوية فيما يتعلق بتحرير الرقبة فراجع فنسنك : مفتاح كنوز السنة ص ٣٣٤ .

كان يخلص السيد من اعباء مادية غير قليلة خاصة في الأزمات الاقتصادية والضائقات المالية [١] .

على انه كان بامكان السيد التخلص من عبء اعالة العبيد والصرف عليهم ، بأن يجعلهم مأذونين ، أي يمنحهم حرية العمل مع الاحتفاظ بحقوق الاسترقاق القانونية . إلا أن هذا لم يكن يخلص السيد من مسؤولياته القانونية كما انه لا يمنح العبد إلا حرية ناقصة مبتورة [٢] .

وقد يعد السيد أن يحرر عبيده بعد موته ، فيكون العبيد مدبرين [٣] ، او قد يحررهم في حياته على ان يقوموا له ببعض الأعمال او يدفعوا مبلغاً مقرراً من المال [٤] ، فيكونوا مكاتبين ، وربما كانت هذه الوسيلة الأخيرة أكثر الوسائل شيوعاً في تحرير العبيد ، غير ان السيد كان له وحده حق تقرير ما يشاء من الشروط التي يريدها اوالمبالغ التي يفرضها على العبيد . والواقع ان بعض الأسياد طلبوا من عبيدهم مبالغ باهضة مما حمل العبيد على الاستجداء لوفائها [٥] ، وكثيراً ما كانت الدولة نفسها تطلب من السيد التنازل عن بعض شروط المكاتبة [٦] .

---

(١) قارن مع الأبحاث التالية :

A. Zimmern. « Was Greek Civilization based on slave labour » in Socioliogical Review jan 1909

Glotz op cit p. 207

Michell. Economics of Ancient Greece pp. 192 - 8 and 207

(٢) عن وضع المأذون القانوني راجع المدونة ج ٤ ص ١٢٤ فما بعد . السرخسي : المبسوط ج ٢٥ ، ٢٦

(٣) المدونة ج ٣ ص ٤٧ فما بعد

(٤) راجع عما طلب من العبيد في المكاتبات الفصل الخاص بمستوى المعيشة .

(٥) الطبري : تفسير ج ١٠ ص ١٠٠ ، انظر ايضاً حنبل ج ٢ ص ٢٥١

(٦) الطبري : تفسير ج ١٨ ص ٨٨ — ٩٠ ، مدونة ج ٣ ص ٢ فما بعد

الفصل الثالث

الأعاجم

يكتسب الأفراد بعد اعتاقهم من العبودية ، شخصية مدنية ، وتصبح لهم مكانة خاصة بين الرق وبين العرب . ويصبحون أعضاءاً مستقلة في عشيرة سيدهم ، ويتمتعوا بحرية واسعة وفرصة لاستغلال مواهبهم والانتفاع بها شخصياً بعد أن كان الرق يعيقهم عن ذلك ، وهم يتمتعون أيضاً بنفس الحقوق المدنية التي يتمتع بها الأحرار من أهل دينهم ، وبمقدور المعتق أن يتمتع بثمار أرباحه مما يشاء امتهانه من المهن والصناعات وأن يشترك مع من شاء ، ويتزوج متى شاء ، ويمكنه كذلك اقتناء العبيد بنفس الشروط التي يتمتع بها سيده السابق ، بل انه يستطيع أن يكون له بدوره موالي[1] رغم انه ليست لدينا تفاصيل دقيقة عن العلاقة بين مواليه وبين سيده[2] .

غير ان حرية المعتق محدودة ، إذ كان عليه وعلى أولاده غير البالغين[3] أن يكونوا موالياً لسيده وأولاده من بعده ، فاذا لم يكن للسيد أولاد انتقل

---

(١) ياقوت : معجم الأدباء ج ١٩ ص ٥٨ (نقلا عن الجاحظ) هلال الراي . أحكام الوقف ص ١٨٨

(٢) الاشارتين الوحيدتين اللتين وجدتهما عن العلاقة بينهما هي حديث للنبي رواه مسلم يقول فيه ان المولى يجب ان يستأذن سيده اذا أراد أن يتولى احــداً (مسلم ج ١ ص ٤٤٢) ، والثاني نص في كتاب الأم للشافعي يقول « لا تعقل الموالي من أعلى » (أم ج ٦ ص ١٠٢)

(٣) الشيباني : كتاب الحيل ص ٦٢

الولاء الى أقرب أقربائه من الذكور حسب قوانين الوراثة في الاسلام[١]. غير ان الأناث من نسل الموالي كن اذا تزوجن يتبعن عادة ولاء أزواجهن. ويحمل الموالي اسم عشيرة سيدهم مرفقة بكلمة « مولى » اشارة الى ان رابطتهم بالعشيرة هي رابطة اجتماعية لا رابطة دم[٢].

وبين المولى وسيده التزامات متعادلة، فلكل منهما أن يرث الآخر اذا لم يكن له وريث[٣]، ولكن لا ريب ان السيد كان يستفيد عملياً أكثر من المولى، لأن له في الغالب أقارب في المصر، بينما قلما يكون للموالي أقارب فيها، ولم تبح الدولة توريث من لم يكن في المدينة من أقاربهم[٤] وكان عليهم نصرة مواليهم ومساعدتهم عند الحاجة[٥]، وتحدد هذه النصرة أحيانا في نص عقد المناقة[٦]، غير انها في الغالب تترك لحكم الظروف والتقاليد ومدى العلاقة الشخصية بين السيد والمولى، ولهذه النصرة أهمية كبيرة، خاصة في أوقات الشدائد، فكان على بعض الموالي أن يقوموا بخدمات لأسيادهم او يعينوهم في الأزمات الاقتصادية[٧] كما كان على البعض الآخر

---

(١) أبو حنيفة مسانيد ج ٢ ص ١٧٢ — ٤. الشيباني الآثار ص ١٠١. المدونة ج ٣ ص ٧٢. الأم ج ٤ ص ٥٤، أما عن الأحاديث النبوية المتعلقة بوراثة الولاء فراجع عنها فنسنك: مفتاح كنوز السنة ص ٤٨٧

(٢) يروى ان الرسول قال: لعن الله من تولى غير مواليه (ابن حنبل ج ١ ص ٣٠٩، ٣١٨ — ٨) وقال ايضاً من تولى غير مواليه فقد خلع ربقة الايمان من عنقه (ابن حنبل ج ٣ ص ٣٣٢). وهناك أحاديث نبوية تلعن من يوالي قوماً بغير اذن مواليه راجع عنها فنسنك مفتاح كنوز السنة ص ٤٨٧

(٣) سعد ج ٦ ص ١٥٦ الشيباني: الآثار ص ١٠١

(٤) لقد أبى عمر أن يورث من الاعاجم الا احداً ولد من العرب المدونة ج ٣ ص ٦٠، ٧٤، ٨٤

(٥) ابن عبد ربه: العقد الفريد ج ٢ ص ١٢٥

(٦) محمد بن حبيب: المحبر ص ٣٤٦

(٧) محمد بن حبيب: المحبر ص ٣٤٢

أن يحاربوا بجانب أسيادهم او بدلاً منهم [١]، ولا ريب ان كثيراً من الأسياد كانوا يفضلون استخدام عبيدهم القدماء، إذ أنهم معروفون لدى أسيادهم وجديرون بالاعتماد، كما أن الموالي أنفسهم كانوا يفضلون الاستمرار بما كانوا يقومون به من الاعمال قبل اعتاقهم وأن يعملوا مع أسيادهم الأول ؛ غير انهم اذا ظلوا في خدمة منزل أسيادهم القدماء، فان مكانتهم تبقى أوطأ من مكانة أعضاء الاسرة.

والموالي أعضاء مستقلون في العشيرة التي ينتمون اليها، يشاركون في دفع دية القتل الخطأ الذي قد يرتكبه أي فرد من أفرادها [٢]، واذا اشتركوا في الحروب فانهم يقاتلون مع العشيرة [٣]، ومن المحتمل ان كثيراً منهم كانوا يقطنون في خطط العشيرة [٤] فهم من الناحية الادارية والاجتماعية مرتبطون بالعشيرة.

إلا أنهم لم يكونوا مساوين تماماً للعرب الذين كانوا يختلفون عنهم في الجنس والثقافة والمهن. يضاف الى ذلك ان معظم الموالي لم يكونوا يأخذون

---

(١) سعد ج ٦ ص ١٨٣. وقد كان مع عباد بن زياد الفين من مواليه يقاتلون معه (عوانة في البلاذري : أنساب الأشراف ج ٥ ص ١٦٥) وكان مع عباد بن الحصين ٧٠٠ من مواليه وعبيده في واقعة مرج راهط (نفس المصدر ص ٢٦٧) كما أن فيروز حصين حارب الحجاج مع مواليه (مبرد ص ٦٥٤)

(٢) انظر ص ٣٥

(٣) أول اشارة الى الموالي الذين يحاربون كوحدة مستقلة هو في الكوفة زمن المختار (بلاذري أنساب الأشراف ج ٥ ص ٢٤٦، ١٥٣. طبري II ص ٦٢٧ فما بعد) ثم في خراسان (طبري II ص ١٢٩٠)، (فتوح ص ٤٢٣)

(٤) في البصرة سكة تدعى سكة الموالي (طبري II ص ٦٨١) ولكن لا توجد تفاصيل عمن كان يسكن فيها.

العطاء ، واذا كان فيهم من يأخذ العطاء ، كما كانت الحالة في الازمنة القديمة[١] ، فان عطاءهم لم يكن مساويا للعرب[٢] .

إن الروابط التي تربط المولى بالعشيرة محدودة ، يستفيد منها المولى فوائد طيبة ، إذ يستطيع بها أن يتمتع بحماية السيد وعشيرته من أي ظلم اجنبي ؛ ولا ريب أنه كان لهذا أهمية كبيرة في الأزمنة القديمة عند ما كان نظام العشيرة قويا جداً وكانت سلطة الأمير محدودة . هذا الى أن اتصال المولى بالعشيرة يمكنه من القيام بأعماله التجارية فيها[٣] .

على أن العشيرة بدورها تستفيد ممن ينتمي اليها من الموالي ، إذ أن ازدياد عددهم يزيد من قوتها ويخفف من الأعباء المالية على افرادها وخاصة في المسؤوليات المشتركة كالدية[٤] وغيرها ؛ كما أن بمقدور بعض الموالي أن يقدموا لعشائرهم بعض الخدمات الاقتصادية ، ويحاربوا معها وبذلك يزيدون من قوتها العددية في المعارك[٥] . ومثل هذه المنفعة هامة جداً خاصة اذا علمنا أن كثيراً من الموالي كانوا في الأصل جنوداً مدربين على القتال .

---

(١) فتوح ص ٤٥٧ — ٨ . اغاني ج ٦ ص ٤ . حلية الأولياء ج ٥ ص ٣٣١ . سعد ج ٥ ص ٢٢٧ . انظر كذلك ص ٦٨ فما بعد .

(٢) روي ان الشاعر المولى ابن حرة قال لابن الزبير عند مطالبته في الخلافة في الحجاز : يا ابن الزبير ما أرانا سفكنا الدماء وقاتلنا الناس الا لتملك ، وأنشأ يقول :

ان الموالي أمست وهي عاتبة — على الخليفة تشكو الجوع والحربا
ماذا علينا وماذا كان يرزؤنا — أي الملوك على ما حولنا غلبا
اخوانكم ان بلاء حل ساحتكم — ولا ترون لنا في غيره سببا

البلاذري : أنساب الاشراف ج ٤ قسم ٢ ص ٥٨ — ٩ ، ج ٥ ص ١٨٨ . المسعودي مروج الذهب ج ٥ ص ١٧٤

(٣) اعان أبو دكين مولى مولد ، عشيرته في الكوفة ٧٠٠ الف درهم الى العطاء (المحبر ص ٣٤٢)

(٤) راجع الشيباني : آثار ص ١٠١ . المدونة ج ٣ ص ٨٩ . أم ج ٤ ص ٥٨

(٥) المحبر ص ٣٦٢ انظر كذلك هامش ٣ ص ٦٥

ان هذه المنافع تفسر لنا الدافع الذي كان يحدو العشائر الى الاعتراض على عتاق السائبة [١] الذي يبيح للمعتق ان يترك عشيرة سيده فلا ينتمي لها أو يرتبط بها ، كما يفسر لنا سبب عدم الرضا عن بيع الولاء وهبته [٢] .

ان القدر اليسير المتوفر لدي من اسماء الموالي لا يمكنني من اعطاء صورة دقيقة عن توزيعهم بين العشائر خاصة وان اصل ولائهم متنوع ، فمنهم موالي عتاقة ومنهم موالي اسلام . ولعل العشائر القديمة التي اشتركت في الفتوحات الأولى والتي كان لها نصيب أوفر من أسرى الحرب ، اصبح لها عدد أكبر من الموالي ؛ وبذلك يمكن القول ان الموالي لم يكونوا موزعين بين العشائر بالتساوي أو وفق خطة معينة ، بل كان لبعض العشائر موالي اكثر من غيرها .

وقد ظهر بجانب موالي العتاقة نوع آخر من الموالي من الأعاجم الأحرار الذين استوطنوا بمحض اختيارهم في البصرة ووضعوا أنفسهم تحت حماية أفراد أو عشائر [٣] مستفيدين من المنافع التي يقدمها الولاء للسيد والعشيرة وحمايتهما . وكان الوضع القانوني لمثل هذا النوع من الولاء يشبه الى حد كبير ولاء العتاقة ، سوى أن لهم أن يتركوا ولاءهم متى شاؤا ما دامت العشيرة لم تدفع عنهم دية عن جريمة ارتكبوها ، فاذا دفعت العشيرة عنهم الدية أصبح ولاؤهم ثابتاً

---

(١) المدونة ج ٣ ص ٦٥ . سفد ج ٧ قسم ١ ص ٨١ . فنسنك : المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي مادة (سائبة) . ولا يعترف الشافعي بشرعيـــة السائبة (أم ج ٤ ص ٨ ، ٥٨ ، ٢٧٥ ، ٢٩٤ بل يرى انه يبقى مولى ولكن لا يرث . ولعل هذه المنافع من أهم الدوافع الى بيع الولاء .

(٢) عن الأحاديث المتعلقة بمنع بيع الولاء وهبته راجع فنسنك : مفتـــاح كنوز السنة ص ٤٨٧ . راجع ايضاً مدونة ج ٣ ص ٧٧ . أم ج ٤ ص ٧ ، ٥٨

(٣) لا يقر الشافعي ولاء الأحرار (أم ج ٤ ص ٥٣)

لا يستطيعون تركه [١] . ومع أنه ليست لدينا تفاصيل عنهم ، إلا أنه لابد من أنهم كانوا كلهم أو كان اغلبهم من رجال الأعمال والصنائع الذين استوطنوا في المصر بمحض اختيارهم للقيام بالأعمال التجارية ، ووضعوا أنفسهم تحت حماية يجنون منها منافع .

والحالة الاجتماعية لهؤلاء تختلف عن حالة موالي العتاقة ، نظراً لحرية أصلهم وروحهم المعنوية العالية ومستواهم الطيب في الحضارة . وقد أسلم بعضهم فصار على قدم المساواة مع العرب المسلمين في القانون الخاص ، وقد أخذ بعضهم يدرس القرآن والعربية ويبرز في العلوم . كما ان اغلبهم لم يخدم في الجيش نظراً لانهم كانوا من المدنيين ولان علاقتهم بالعشيرة ضعيفة يمكن فصمها فلا تستطيع ان تجبرهم على القتال معها . والراجح انهم لم يكونوا ليأخذوا العطاء ولم يكونوا شديدي الحاجة اليه نظراً لتوافر موارد اخرى للرزق عندهم .

أما عددهم فلابد انه كان عالياً نسبياً في الأيام الأولى عندما كانت سلطة العشيرة قوية ونفوذها كبيراً . غير أنهم لما ازدادت سلطة الأمير وتوطدت الحياة المدنية لم يعودوا بحاجة الى حماية العشيرة ، فتناقص عددهم .

وقد استوطن في البصرة ، بجانب الموالي ، عدد من القوات الساسانية بعد أن استسلموا للعرب واتفقوا معهم على القتال بصفوفهم أو القيام ببعض المهام البوليسية والادارية في البصرة . وقد منحت هذه القوات نفس حقوق العرب ، فاعطيت لهم الخطط ، وجعل لهم العطاء والأرزاق ، وسمح لهم أن يحتفظوا بتنظيماتهم ويتمتعوا بثقافتهم وحضارتهم ، وبذلك كوّنوا في المصر مجتمعاً ذي طابع متميز عن المجتمع العربي .

---

(١) أبو حنيفة مساند ج ٢ ص ١٧٤

ولعل أقدم هذه القوات المستسلمة وأهمها وأكثرها عدداً هم الأساورة الذين كانوا في الأصل قوة عسكرية ساسانية تحارب في الأهواز ، فلما تحققوا عدم جدوى مقاومة العرب عقدوا مع أبي موسى اتفاقية واتفقوا بوجبها أن يحاربوا بجانب العرب على أن يعطوا نفس حقوق العرب ويحتفظوا بكيانهم وتنظيماتهم [(١)] . وقد رحب العرب بهذه الاتفاقية لأنها تضع في صفهم قوة عسكرية كانوا بأمس الحاجة لخدماتها ومعونتها . والواقع أنهم حاربوا بجانب العرب في فتح تستر وخراسان [(٢)] .

كوّن الأساورة في البصرة وحدة [(٣)] يبلغ افرادها حوالي الفين وخمسمائة ، خمسة منهم يأخذ كل منهم ٢٥٠٠ درهم من العطاء ، ومائة يأخذ كل منهم ٢٠٠٠ درهم [(٤)] ، وقد ازداد عددهم بمن انضم اليهم من الجنود الساسانيين الهاربين [(٥)] ، والأصفهانيين [(٦)] ، وديالمة الكوفة [(٧)] . ثم نقل زياد عدداً منهم الى سوريا لتقوية الحاميات الاسلامية في انطاكية [(٨)] قرب الحدود البيزنطية ؛ وقد ظلوا محتفظين بوحدتهم في المدينة وحالفوا

---

(١) طبري I ص ٢٥٦٢ — ٣ عن المدائني . فتوح ص ٣٧٣ . كايتاني ج ٣ ص ٩٠٦ — ٩١٨

(٢) فتوح ص ٣٧٣ — ٤ ، ٤٠٧

(٣) لقد كان لهم نهر خاص بهم يدعى نهر الأساورة حفر في امارة عبدالله بن عامر (فتوح ص ٣٥٨ ، ٣٧٣

(٤) طبري I ص ٢٥٢٣ عن المدائني . ويروي البلاذري عن مصدر لا يذكر صاحبه أن الأساورة وضعوا في شرف العطاء (فتوح ص ٢٧٣) ولكن في هذا القول تعميم غير صحيح .

(٥) فتوح ص ٣٧٤

(٦) فتوح ص ٣٦٦

(٧) فتوح ص ٣٨٠

(٨) فتوح ص ١١٧

بني سعد [١] ، وقد أدت بهم هذه المحالفة الى المساهمة في السياسة الداخلية للمدينة ، فانضموا الى تميم في واقعة المربد التي نشبت بعد اخراج عبيد الله بن زياد [٢] ، كما أنهم حاربوا بجانب بن الزبير في موقعة الربذة ، وأخيراً انضموا الى ابن الأشعث واعانوه في ثورته ضد الأمويين . وقد أثار هذا غضب الحجاج الذي هدم بيوتهم وحط من عطائهم واقصى بعضهم من البصرة [٣] ، ثم انطمس ذكرهم بعد هذه الثورة فلم نعد نسمع عنهم شيئاً في كتب التاريخ الاسلامي وأحداثه .

والسيابجة قوة فارسية أخرى كانت عند البحرين والخط والطفوف [٤] ، ثم استملوا العرب فاسكنوهم البصرة ووكل اليهم حراسة بيت المال والمسجد الجامع ودار الامارة [٥] والسجن [٦] ، وبذلك صاروا يقومون بدور البوليس في المدينة ولم يشتركوا في الفتوحات الاسلامية ، غير أنهم اخذوا بعدئذ

---

(١) فتوح ص ٣٧٤ . طبري I ٢٥٦٢ . البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ قسم ص ٣

(٢) الطبري II ص ٤٥٤ (عن أبي عبيـدة) . البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ قسم ٢ ص ١٠٨ – ١١٢ . النقائض ص ٧٣١ . المبرد ص ٨١

(٣) فتوح ص ٣٧٤ – ٥

(٤) الطبري I ص ١٩٦١ (عن سيف) . أغاني ج ١٤ ص ٤٣ . فتوح ص ٣٧٣ ينقل كايتاني رأي دي غويه في أن السيابجة أصلهم من الهند وجزر الهند الشرقية ، وانهم كانوا يقومون بالملاحة البحرية بين ساحل الخليج الفارسي وشرقي آسيا (كايتاني ج ٣ ص ٩٢٠

(٥) فتوح ص ٣٧٦ الطبري I ص ٣١٣٤ ، ٣١٨١ (عن سيف)

(٦) الجوهري : الصحاح ج ١ ص ١٥٣ . يروي ابن منظور ان السيابجة قوم من السند كانوا بالبصرة جلاوزة وحراس السجن ، قال يزيد بن المفرغ الحميري :

وطماطم من سبابيج خزر يلبسوني مع الصباح القيودا

لسان العرب ج ٣ ص ١١٩

يخدمون في الاسطول الاسلامي في الخليج الفارسي . وكان اقاتون بحراسة اربعمائة رجل [١] ثم نقل زياد منهم الى سواحل سوريا وانطاكية [٢] فتنقص عددهم ، ولكن ظلوا محتفظين بوحدتهم وكيانهم وحالفوا حنظلة وحاربوا معها في واقعة المربد [٣] والربذة ثم انضموا الى ابن الأشعث في ثورته ضد الحجاج [٤] .

والزط قوة أخرى من الأعاجم انضمت الى العرب منذ زمن أبي موسى وأخذت العطاء . واختلف المؤرخون العرب في أصلهم ، فالمدائني يقول إنهم كانوا في الطفوف (السواحل) يتبعون الكلأ [٥] ، أما عوانة فيقول إنهم كانوا من جند الفرس ممن سبوه وفرضوا له من أهل السند [٦] ، بينما يروي الوليد بن صالح عن شويس العدوي انه قال : « أتينا الأهواز وبها ناس من الزط والأساورة فقاتلناهم قتالاً شديداً فظهرنا عليهم [٧] » ؛ ولعلهم كانوا يتجولون حول الخليج الفارسي ثم انضموا الى المسلمين عند تقدمهم . وقد أودع اليهم حراسة دار الامارة والمسجد الجامع ، مع السيابجة ؛ وكان لهم رئيس يدعى أبو سالمة [٨] ، غير أنهم لم يلعبوا دوراً هاماً في أحداث البصرة مما يدل

---

(١) فتوح ص ٣٧٦ .
(٢) فتوح ص ٣٧٤ .
(٣) المبرد ص ٨١ . البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ قسم ٢ ص ١١٢ . أغاني ج ٢١ ص ٢٩ (نقلا عن أبي عبيدة) .
(٤) فتوح ص ٣٧٦ .
(٥) فتوح ص ٣٧٣ .
(٦) فتوح ص ٣٧٥ .
(٧) فتوح ص ٣٧٧ .
(٨) فتوح ص ٣٧٦

على قلة عددهم ، ثم نقل بعضهم الى انطاكية في سنة ٤٩ [١] ، وقد انظم الزط الى الأساورة في البداية [٢] ، ثم حالفوا حنظلة منذ زمن زياد مما يدل على انفصالهم عن الأساورة . وقد زاد عدد الزط بعد ما فتح العرب السند وأسروا عدداً منهم فيها فنقلوهم الى البصرة [٣] .

وقد جاء عبيد الله بن زياد بألفين من الاتراك الذين أسرهم في حملاته في أواسط آسيا [٤] ، فأسكنهم البصرة وجعلهم في العطاء ومنحهم الأرزاق [٥] ، واستعملهم في إخضاع بعض المتمردين من العرب في اليمامة [٦] . وكان هؤلاء البخارية ، كما يسميهم العرب ، ينتسبون اليه ، إلا أن علاقتهم به ترجع الى صفته الرسمية أكثر مما ترجع الى صفته الشخصية ، إذ أنهم رفضوا أن يدافعوا عنه عند ما قام البصريون ضده بعد موت يزيد [٧] . ثم نقل الحجاج بعضهم الى واسط [٨] ، ولم نعد نسمع لهم منذ ذلك الحين ذكراً في الأخبار .

لقد كون البخارية وحدة جنسية متميزة ، غير أنه ليست لدينا أية أخبار عن تنظيماتهم الداخلية .

---

(١) فتوح ص ١٦٢ ، ٣٧٦ .

(٢) فتوح ص ٣٧٤ .

(٣) فتوح ص ٣٧٥ .

(٤) فتوح ص ٣٧٦ . طبري II ص ١٦٩ — ٧٠ (عن المدائني) . ويقول الهمداني انهم كانوا اربعة آلاف (مختصر كتاب البلدان ص ١٩١) . انظر ايضاً :
H. A. R. Gibb The Arab Conquest of Central Asia p 19

(٥) فتوح ص ٣٧٦ ، ٤١١

(٦) ابن قتيبة عيون الأخبار ج ١ ص ١٣٣ .

(٧) طبري II ص ٤٤٣ (عن المدائني) . بلاذري أنساب الأشراف ج ٤ قسم٢ ص ١٠٢ (عن ابن عبيدة) .

(٨) فتوح ص ٣٧٦ .

وبجانب من ذكرنا ، كان في البصرة عدد من الأصفهانية الذين انضموا الى الأساورة [١] ، هذا الى عدد من الأحباش كانت لهم خطة قرب هذيل ، ويقال إنهم سكنوا البصرة منذ عهد عمر بن الخطاب [٢] .

ولما أصبحت البصرة مركزاً اداريا لأقاليم واسعة ازدادت دوائرها الحكومية وأخذت تتضخم وهاجر اليها عدد كبير من الموظفين والكتاب ليعملوا في هذه الدوائر ، وقد كانت هجرتهم بمحض اختيارهم فلم تجبرهم الدولة على ذلك [٣] ، وقد أعطوا رواتب توازي العطاء الذي كان يمنح للعرب ويمكنهم من المعيشة بمستوى لائق [٤] ، وكانت لهم حرية واسعة في استعمال أساليبهم وتقاليدهم القديمة وحتى في استخدام لغتهم في شؤون المكاتبات والحسابات ، مما أعانهم على احتكار الوظائف المالية وبعض الوظائف الادارية حتى زمن الحجاج الذي أجبرهم على استعمال اللغة العربية في المكاتبات الرسمية [٥] ، الأمر الذي مكنه من أن يراقبهم ويحطم احتكارهم لتلك المناصب .

ولما ازدهرت الحياة الاقتصادية في البصرة أخذ عدد غير قليل من التجار والصناع ورجال الأعمال يتقاطرون اليها ويستوطنوا فيها ، كما أن عدداً من

---

(١) فتوح ص ٣٦٦ .

(٢) ياقوت ج ٢ ص ١١٧ .

(٣) ليس في المصادر ذكر لصناع أجبرتهم الدولة على الاقامة بالبصرة الا عمال سك النقود في زمن الحجاج حيث يقول البلاذري ان الحجاج عندما أراد سك النقود .. (سأل عن ما كانت الفرس تعمل به في ضرب الدرام فاتخذ دار ضرب وجمع فيها الطباعين) (فتوح ص ٤٦٨) .

(٤) انظر فصل المصروفات .

(٥) فتوح ص ٣٠٠ — ٣٠١ الجهشياري . الوزراء والكتاب ص ١٧ أ — ب .

العمال المتجولين (السكرات) الذين دمرت مدنهم وقراهم في الحروب التي نشبت أثناء الفتح الاسلامي [١] أخذوا يهاجرون الى البصرة باحثين عن عمل لهم ، هذا الى أن عدداً من الفلاحين والزراع لجأوا الى البصرة عند ما تغير مجرى دجلة فأغرق الأراضي وكون البطائح في جنوب العراق [٢] ، يضاف الى ذلك أن عدداً آخر من الفلاحين أخذ يهجر أراضيه بعد اندحار الساسانيين وتدمير كثير من الاقطاعيين الفرس . ولا ريب أن هجرتهم ترجع الى تدمير النظام الاقطاعي الساساني أكثر مما ترجع الى أحوال الادارة العربية ، إذ أن المسلمين حاولوا بعد الفتح التخفيف عن أعباء الفلاحين ، فألغوا عنهم بعض الضرائب ، كضرائب النوروز والمهرجان وخرزات الملك [٣] ، واتاحوا لهم بعض الحرية ، وحاولوا اقرار الأحوال في العراق ، بأن أعادوا الفلاحين الى أراضيهم [٤] ؛ ولكن لم يكن بالامكان المحافظة على النظام الاقطاعي الساساني المحكم الذي كان يسيطر على الفلاحين ويجبرهم على البقاء في أراضيهم ، لأن كثيراً من رجال الاقطاع والملاكين الساسانيين القدماء قتلوا أو هربوا تاركين أراضيهم صوافي للمسلمين [٥] ، وكان من الصعب على العرب ، وهم حديثو خبرة بادارة البلاد الزراعية ، أن يهيمنوا على شؤون الادارة الزراعية ،

---

(١) يقول سيف ان السكرات صارت في السواد منذ أن جلا أهل امغيشيا وتفرقوا في السواد عند ما دهمهم خالد بن الوليد سنة ١٢ (طبري I ص ٢٠٣٦) ولا ريب أن هذا القول غير دقيق اذ أن السكرات موجودة في العراق قبل هذا التاريخ بكثير راجع Jastraw . Talmudic Dictinary art Shakir

(٢) فتوح ص ٢٩٢ — ٤ . طبري I ١٠٠٩ . قدامة بن جعفر : الخراج ص ٢٤٠ .

(٣) انظر الفصل الخاص بالموظفين .

(٤) طبري I ص ٢٣٦٨ .

(٥) أبو يوسف : الخراج ص ٣٢ . سلام ص ٢٨٣ . طبري I ص ٢٣٧١ — ٥ ، ٢٤٧٠ —

مما اتاح الفرصة لبعض الفلاحين الهجرة من أراضيهم [١] ، كما اتاح لبعض الملاكين أن يضعوا أيديهم على بعض أراضي الصوافي ، والواقع انه « لما كانت واقعة الجماجم أحرق الناس الديوان وأخذ كل قوم ما يليهم » من الأراضي ، كما يقول البلاذري [٢] . ولا ننس أن بعض العرب امتلكوا مزارع وأحيوا أراضي فاحتاجوا الى فلاحين يعملوا فيها ، فأخذوهم من أراضيهم الأصلية مما زاد في احتلال أحوال البلاد الزراعية ، مما أدى ببعض الفلاحين أن يغتنم الفرصة فيهجر أراضيه ، ولا ريب أن كثيراً منهم قدم البصرة باحثاً فيها عن مجال للحياة .

ثم زاد عدد هؤلاء بما أضيف اليهم من السائبة المعتقين [٣] والموالي الذين تركوا الولاء للعشيرة .

لقد كون هؤلاء الأعاجم كتلة غير متجانسة من الأحرار الذين لم يضعوا أنفسهم تحت حماية العشائر العربية وفضلوا أن يبقوا خارجها ، ترعاهم القوانين ويحميهم الأمير الذي كان يتمتع بسلطات واسعة عليهم ؛ فكان بيت المال يدفع عنهم دية القتل غير العمد الذي يرتكبه أي فرد منهم [٤] ، كما أن بيت المال يرث من لا وارث له [٥] . ولا ريب أن مسؤوليات الدولة تجاه مستخدميها

---

(١) فتوح ص ٢٧٣

(٢) فتوح ص ٣٥٨ فما بعد . انظر أيضاً أبو يوسف : الخراج ص ٣٢ . سلام ص٢٨٢

(٣) انظر ص ٦٧

(٤) الشيباني : الجامع الكبير ص٢١٠ . الأم ج ٤ ص ٩ . البلاذري : أنساب الأشراف ج ٧ ص ١٤٣ . المدونة ج ٣ ص ٧٤، ٧٥ . راجع أيضاً حنبل ج ١ ص ٢٥٠ ج ٦ ص ٤٧، ٦٦ .

(٥) الشيباني : الآثار ص ١٠٠ . أبو حنيفة مسـانـد ج ٢ ص ٣٤٢ . السرخسي : المبسوط ج ٧ ص ٧٧ . الأم ج ٤ ص ٩ . البلاذرى : أنساب الأشراف ج ٧ ص ١٤٣ . المدونة ج ٣ ص ٦٥ .

كانت أعظم منها نجـــاه غيرهم . على أننا يجب ألا نبالغ في سيطرة الدولة عليهم .

ولما كان أغلب هؤلاء الأعاجم من البلاد المفتوحة التي استسلمت للعرب من غير قيد أو شرط ، فان الدولة لم تكن قانونياً ملزمة تجاههم بأي شيء [١] ، ولكنها مع هذا اتبعت سياسة التسامح معهم [٢] ، فأباحت لهم الهاجرة [٣] ، وفرضت على غير المسلمين منهم ضريبة الجزية التي كانت تتراوح بين ١٢ — ٢٤ — ٤٨ درهماً في السنة حسب دخلهم السنوي ، وأعفت من هذه الضريبة العجزة والشيوخ والفقراء والنساء والأطفال [٤] ، وضاعفت ضرائب التجارة عليهم ، ولم تكن الضرائب في كلا الحالتين ثقيلة أو باهضة ، وبجانب هذا فقد أباحت لهم التمتع بمختلف أنواع الملكيات ، والقيام بأعمالهم التجارية أو الصناعية واتباع تقاليدهم القديمة مع تعديلات بسيطة [٥] . أما في الشؤون

---

(١) لقد عقد العرب معاهدات مع بعض المدن التي استسلمت لهم وعينوا بها المبالغ التي ينبغي أن تدفعها هذه المدن ، دون الاشارة في الغالب الى حقوق هذه المدن (راجع نصوص هذه المعاهدات في كتاب حميد الله خان : مجموعة الوثائق السياسية في العهد النبوي والخلافة الراشدة) .

(٢) لقد ذكر الفقهاء قيوداً فرضت على ألبسة أهل الذمة وسلوكهم وبيع الخمر والخنازير وبناء الكنائس (راجع أبو يوسف : الخراج ص ٨٠ فما بعد . الطبري : اختلاف الفقهاء ص ٢٣٦ فما بعد . سلام ص ٩٤ ، ولكن بعض الباحثين المحدثين يرى ان هذه القيود ترجع الى زمن عمر بن عبد العزيز على الأقل راجع
Tritton Caliphs and Their Non Muslim Subjects . Chapter I

(٣) لقد كان في البصرة محل يدعى قصر المجيزين (أنساب الأشراف ص ٢٧٨ — ٩ طبع اهلورت) ، ولكن لا توجد أية اشارة الى قيود فرضت على الهجرة الى البصرة قبل زمن الحجاج .

(٤) انظر فصل العمل .

(٥) راجع فصلي التجار والعمل .

الخاصة فقد أبيح لهم استعمال قوانينهم الخاصة ولكن كان يجوز للقضاة المسلمين أن يقضوا اذا احتكموا اليهم [١].

لقد أبيح لهؤلاء الأعاجم أن يشكلوا ما شاؤوا من التنظيمات دون أن تتدخل الدولة تدخلاً فعالاً. ولكن نظراً لكونهم غير متجانسين في الأصل والثقافة، فالراجح أنهم تجمعوا حسب أديانهم وذلك مما يلائم روح ذلك العصر الذي كان فيه الدين يشمل النواحي الروحية والاجتماعية من الحياة وكانت كل مجموعة تتميز عن غيرها وعن العرب المسلمين، وتختلف عن بعضها خاصة في قانون الوراثة حيث لم يكن يجوز أن يرث شخص شخصاً آخر من غير دينه [٢]. وكان رؤساؤهم الدينيون يتمتعون ببعض السلطات في الشؤون الداخلية، وربما كانوا يقومون ببعض الواجبات التي كان يقوم بها عرفاء العشائر العربية [٣]. فاذا اعتنق أحدهم الاسلام فانه يخرج من زمرة جماعته.

أما الصناع وأصحاب المهن فقد كونوا فيما بينهم رابطات كانت تقابل التنظيم العشائري للعرب. وقد أعطتهم هذه الرابطات بعض الفوائد في حياتهم المهنية، غير أنها لم تؤثر على وضعهم السياسي أو الاجتماعي.

---

(١) يقول الشعبي ان للقاضي المسلم أن يقيم الحدود على غير المسلمين. أما الحسن البصري وعمر بن عبد العزيز وعكرمة فيرون أن القاضي المسلم ينبغي أن يحكم في كل القضايا حسب القانون الاسلامي. أما الزهري فيقول انه « قضت السنة أن يردوا في حقوقهم ومواريثهم الى أهل دينهم الا أن يأتوا راغبين في حد يحكم بينهم فيه بكتاب الله » (الطبري: التفسير ج ٦ ص ١٤٢).

(٢) يرى الحنفية انه يجوز لغير المسلمين أن يرثوا من بعضهم البعض حتى اذا اختلفت أديانهم (أبو حنيفة المسانيد ج ٢ ص ٣٤٢. الشيباني آثار ص ١٠٠). أما مالك والشافعي فيريان انه لا يجوز لشخص أن يرث من غير أهل دينه (المدونة ج ٣ ص ٢٠، ٨٧. الأم ج ٤ ص ٢. ابن حنبل ج ٢ ص ١٧٨).

(٣) الشافعي هو أول من ذكر وجوب تعيين عريف لغير المسلمين (أم ج ٤ ص ١٢٣ — الطبري: اختلاف الفقهاء ص ٢١٦).

كون عدد من هؤلاء الأعاجم مع العرب عدة روابط خاصة في الحياة الاجتماعية والاقتصادية ، فتزوجت بعض نسائهم من الرجال العرب وبذلك وثقن الصلة بين أسرهن وبين المجتمع العربي كما أنهن أدخلن ثقافتهن وعاداتهن الخاصة الى المجتمع العربي . ثم ان عدداً من هؤلاء الأعاجم ، وخاصة الأغنياء وذوي النفوذ منهم ، كونوا علاقات مع العرب [١] ، وتعلموا اللغة العربية [٢] التي كان الجهل بها عائقاً خطيراً لحسن التفاهم . وأخيراً فان عدداً منهم أشغل في البصرة وظائف ادارية تجعلهم باحتكاك مستمر مع العرب لما لها من علاقة بهؤلاء . هذا الى أن رجال الأعمال والفنيين كانوا يقدمون خدماتهم للعرب .

غير أن استيطان هؤلاء الأعاجم في المصر أثار مخاوف العرب وكراهيتهم واستهجانهم رغم أن هؤلاء كانوا في أشد الحاجة الى خدمتهم في الحيـــاة الاقتصادية وخاصة في الصناعات الضرورية للمجتمع العربي العسكري [٣] . وقد زاد من عنف هذه الكراهية أن العرب كانوا يعتبرون هؤلاء الأعاجم أحط منهم وأن اختلاطهم بالعرب سيؤدي الى افساد العنصر العربي [٤] . لذلك جرد

---

(١) راجع مثلا عن حياة المولى فيروز حصين (المبرد ص ٦٥٤ ـ ٦ . المحبر ص ٣٤٤ ـ ٥ الفتوح ص ٣٥٣) .

(٢) المبرد ص ٢٦٤ . السيرافي : أخبار النحويين ص ١٨ . ابن النديم : الفهرست ص ٤٠ . ابن عبد ربه : العقد الفريد ج ٢ ص ٦٢ ـ ٤ .

(٣) يروي ابن عبد ربه ان اعرابياً تخاصم مع مولى بين يدي ابن عامر (أمير البصرة) فدعا العربي أن يكثر الله في العرب من أمثال المولى لأنهم .. يكسحون طرقنا ويخرزون خفافنا ويحوكون ثيابنا (العقد الفريد ج ٢ ص ٦٣) . ويقول مالك ان الحجامة والخياطة من أعمال الموالي (المدونة ج ٤ ص ٣٩٥) .

(٤) لقد أورد ابن عبد ربه في الجزء الثاني من العقد الفريد ، والمبرد في كتاب الكامل عدداً غير قليل من القصص التي توضح موقف العرب تجاه الموالي . وجدير بالملاحظة ان الفقيه الحجازي مالك بن أنس له قريب من هذه النظرة فهو يرى انه « اذا قال لرجل من العرب يا نبطي .. يضرب الحد .. واذا قال لرجل من الموالي يا فارسي وهو رومي =

هؤلاء الأعاجم من بعض الحقوق ، فلم يكن فقير المسلم لا يجوز له بحكم الاسلام التزوج من مسلمة ، وديته إن كان مجوسيا ثمانمائة درهم ، أما اذا كان يهوديا أو نصارى فيبدو أن ديتهم قد تغيرت حتى استقرت على أن تكون نصف دية المسلم[1] ، إذ يذكر أبو داؤود انه « كان عقل الذمي مثل عقل المسلم في زمن الرسول (ص) وزمن أبي بكر وزمن عمر وزمن عثمان ، حتى كان صدر من خلافة معاوية ، فقال معاوية إن كان أهله أصيبوا به فقد أصيب به بيت مال المسلمين ، فاجعلوا لبيت (مال) المسلمين النصف ولأهله النصف خمسمائة دينار خمسمائة دينار ، فقال معاوية لو نظرنا الى هذا الذي يدخل بيت المال فجعلناه وظيفاً على المسلمين دعونا لهم فمن هناك وضع عقلهم الى خمسمائة[2] » ؛

أو قال للبربري يا حبشي أو يا فارسي أو قال لفارسي يا رومي أو يا نبطي .. لا حد عليه ، ولو قال لرجل من الفرس والبربر يا عربي لا حد عليه . . ان قال له يا ابن الحجام أو يا ابن الخياط قال مالك ان كان من العرب ضرب الحد .. لأنها من عمل الموالي (مدونة ج ٤ ص٣٩٢ — ٥) . راجع أيضاً أحمد أمين ضحى الاسلام ج ١ الفصل الثاني . محمد الطيب النجار : الموالي في العصر الأموي الفصل الثاني .

Levy . Sociology of Islam vol I p 82 — 6

Van Vloten Recherches sur la Domination Arab p 12 ff

(١) أجمع الفقهاء على أن دية المجوس ٨٠٠ درهم منذ عهد عمر ، ولكن اختلفوا في مقدار دية الذمي فيروى الطبري أن أبا بكر وعثمان وابن مسعود والزهري كانوا يرون أن دية الذمي كدية المسلم . وبهذا يأخذ الطبري نفسه « تفسير ج ٥ ص ١٢٢ — ٥) ، وهو أيضاً رأى أبي حنيفة وأساتذته من فقهاء الكوفة (مسانيد ج ٢ ص ٨٨٢ . أبو يوسف : الآثار ص ٢٢٠ الشيباني : الآثار ص ٨٢) . أما مالك فيرى أن ديتهم نصف دية المسلم (مدونة ج ٤ ص ٤٧٩) . ويروي ابن حنبل حديثاً منسوباً الى الرسول يؤيد ذلك (ابن حنبل ج ٢ ص ١٨٣) . أما الشافعي والحسن البصري فيريان أن ديتهم ثلث دية المسلم (أم ج ٦ ص٩٢ ، الطبري : تفسير ج ٥ ص ١٢٥) . ولعل النصين الذين أوردتهما يفسران الأصل التاريخي لهذا الخلاف . راجع أيضاً :

J. Schacht . Origins of Mohammedan Jurisprudence p 205 — 7

(٢) أبو داؤود : المراسيل ص ٢٩

ويذكر الأصبهاني الدافع الذي حمل معاوية على هذا التغيير فيقول انه عند ما قتلت بنو مخزوم ابن اثال طبيب معاوية « ... الزم بني مخزوم دية ابن اثال اثني عشر الف درهم (وهي تعادل ٥٠٠ دينار) ادخل بيت المال منها ستة آلاف درهم وأخذ ستة آلاف درهم ، ولم يزل ذلك يجري في دية المعاهد حتى ولي عمر بن عبد العزيز فابطل الذي يأخـــذه السلطان لنفسه وأثبت الذي يدخل بيت المال [١] » .

ثم انه كان على هؤلاء الأعاجم أن يحملوا ختوماً في أعناقهم أو أيديهم ، وفي كتب التاريخ اشارات كثيرة الى هـذه الختوم ، فيقترح أبو يوسف على الرشيد بأنه « ينبغي مع هذا أن تختم رقابهم في وقت جزية رؤوسهم حتى يفرغ من عرضهم ثم تكسر الخواتيم كما فعل بهم عثمان بن حنيف إن سألوا كسرها » . ثم يورد عدة روايات عن ختم عمر بن الخطاب لرقاب أهل الذمة وانه لما فرغ من عرضهم دفعهم الى الدهاقين و كسر ختومهم [٢] . ويقول الواقدي « إن الحجاج لما فرغ من أمر ابن الزبير . ختم يد جابر بن عبد الله بالرصاص وأيدي قوم آخرين كما يفعل بالذمة [٣] » ، كما أنه ختم أنس بن مالك وسهل بن سعد في عنقه بالرصاص [٤] . ويروي الأصمعي البيت التالي :

وجئن بأولاد النصارى اليكم حبالى وفي أعناقهن المراصع

ويفسر المراصع بأنها الختوم [٥] . وجاء في المدونة « وسمعت مالكاً وسئل عن رجل قال لرجل يا ابن المطوق يعني الراية التي تحمل في العنق قال

---

(١) أغاني ج ١٥ ص ١٣

(٢) أبو يوسف : (كتاب الخراج ص ٧٢ - ٣) راجع ايضاً سلام ص ٥٢ فما بعد .

(٣) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٥ ص ٣٢٣

(٤) طبري II ص ٨٥٤ — ٥

(٥) ابن سيدة : المخصص ج ٦ ص ٢٧

مالك ممن هو ، قالوا من الموالي ، قال لا حد عليه »[1] . أو ما سكن لبس لدينا تفاصيل عن هذه الختوم أو بقايا منها .

ومع ان الدين الاسلامي ينادي بالمساواة بين معتنقيه ويعتبرهم أمة واحدة من دون الناس ، إلا أن الأعجمي اذا أسلم لا يتيح له المجتمع العربي الحصول على هذه المساواة التي يدعو اليها الاسلام ، فلم ينظر بعين الرضا والتقدير الى تزوجهم بالنساء العربيات[2] ، كما حرموا من إشغال بعض المناصب العامة التي تخول شاغلها بعض السيطرة على العرب كالقضاء[3] أو قيــادة

---

(١) المدونة ج ص ٣٩٥

(٢) يروي الأصبهاني قصــة مولى تزوج بعربية بالمدينة ففرق الأمير بين المولى وزوجته وضربه مائة سوط وحلق رأسه ولحيته وحاجبيه فقال محمد بن بشير في ذلك :

وفي المائتين للمولى نكال ... وفي سلب الحواجب والخدود

اذا كافأتهم ببنات كسرى ... فهل يجــد الموالي من مزيد

فأي الحق أنصف للـموالي ... من اصهار العبيد الى العبيد

(أغاني ج ١٤ ص ١٠٠) . ويورد محمد الطيب النجار في كتابه عن الموالي في العصر الأموي نصوصاً أخرى توضح أن العرب لم يقروا زواج الموالي بالعربيات ، غير أن كتاباً أرسله عمر بن عبد العزيز يبين أن مثل هذــه الزيجات كانت قد فشت وأنه لا يحبذها « لا يزوج من الموالي في العرب الا الأشر البطر ولا من الموالي في العرب الا الطمع الطبع » ابن منظور : لسان العرب ج ١٠ ص ١٠٣ . البلاذري : أنساب الأشراف ج ٧ ص ١٥٧ (مخطوطة القاهرة) .

(٣) عند ما عين الحجاج سعيد بن جبير قاضياً على الكوفة ضج الناس وقالوا لا يصلح للقضاء الا عربي (المبرد ص ٧١٢) . ولما ولى ابن دراج ، وهو مولى ، القضاء في الكوفة حنق الناس فنظم شاعر أبياتاً جاء فيها :

يا أيها الناس قد قامت قيامتكم ... اذ صار قاضيكم نوح بن دراج

لو كان حياً له الحجاج ما سلمت ... كفاه فاجية من نقش حجاج

(المبرد ص ٢٨٦ العقد الفريد ج ٢ ص ٦٢ . Wellhausen op cit p. 285

أما في البصرة فأول مولى ولي القضــاء هو الحسن البصري الذي وليه زمن عمر بن عبد العزيز (وكيع : أخبار القضاة ج ٢ ص ١ فما بعد) .

الجيش[١] ، كما أنهم لم يأخذوا العطاء ولم تكن لهم عراقات خاصة مما يدل على أنهم لم يكونوا وحدات مستقلة في الجيش الاسلامي[٢] .

من ذلك يتبين أن حماية العشيرة أو الدولة لهؤلاء الأعاجم لم تكن كافية لانقاذهم من احتقار العرب خاصة وان أصلهم من المغلوبين أو العبيد ، فلم يكن لهم دور في السياسة ، كما أن حرمانهم من العطاء حرمهم من أي ضمان في حالات المرض أو البطالة أو الشيخوخة ، كما كان للعرب . وقد عطف بعض الأغنياء الصالحين على المحتاجين منهم فمنحوهم صدقات ، ولكن هذه الصدقات كانت غير منتظمة وأقل من أن تزيل علة شكواهم . وقد أدى موقف العرب وسياسة الحكومة تجاههم إلى أن يكوّنوا بالتدريج طبقة خاصة في المصر تختلف عن كل من العرب والعبيد وتضارعهم .

وفي بداية هذا الصراع كانت الغلبة للعرب الذين حافظوا على تنظيماتهم وسيطرتهم وعزمهم الموروث ، بينما كان الأعاجم ، بحكم كونهم من المغلوبين يشعرون بالذلة والخوف ، هذا إلى أنهم لم تكن تجمعهم روابط وثيقة ولم يكن لهم زعماء يستطيعون إجبار الدولة على تلبية مطاليبهم أو اقناع العرب بتغيير نظرتهم وموقفهم . ولكن لما زاد عددهم ازداد شعورهم بأهميتهم وثقتهم من أنفسهم ، وأخذوا ينظرون بعين الحسد الى العرب الذين استمروا يأخذون

---

(١) أول ذكر لمولى ولي قيادة الجيش كان في زمن المختار في الكوفة (الدينوري : الأخبار الطوال ص ٣٠٨) ثم في زمن الحجاج (البلاذري : أنساب الأشراف ج ٧ ص ٩١ المبرد ص ٢٦٤) .

(٢) من الطبيعي أن المقصود بهذا الأعاجم الذين انضموا الى العرب مؤخراً ، اذ أن عمر كتب الى أمراء الاجناد « ومن أعتقتم من الحمراء فاسلموا فالحقوهم بمواليهم لهم ما لهم وعليهم ما عليهم وان أحبوا أن يكونوا قبيلة وحدهم فاجعلوهم أسوة في العطاء » (فتوح ص ٤٥٨ . سلام ص ٢٣٥ ـ ٦) انظر أيضاً ص ٦٨ فما بعد

العطاء رغم أنهم لم يكونوا يؤدوا الخدمات العسكرية . وقد اعتنق بعضهم الاسلام وأخذوا يدرسون الفقه [١] وانضموا إلى القراء في دراسة القرآن مما مكنهم من الحصول على بعض الامتيازات وعطف المتدينين من العرب [٢] . غير أن هذا لم يكن كافياً لاجتثاث أسباب تذمرهم .

وقد استجابت الدولة إلى بعض طلباتهم ، فأقامت موائد عامة لاطعام الفقراء مجاناً [٣] ، واستخدمت فريقاً منهم في الجيش ، وأدخلت بعضهم في ديوان العطاء ، وإن لم تضعهم فيه على قدم المساواة مع العرب [٤] ، ومن المحتمل أنها أعطت للعجزة والزمني منهم بعض العطايا [٥] . غير أنه لم يكن

---

(١) أحمد أمين : فجر الاسلام ص ١٨٧

(٢) انظر ص ٤٤ — ٤٥

(٣) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ قسم ٢ ص ٨٦ . ابن قتيبة : عيون الأخبار ج ٣ ص ٢٢٨ . المسعودي : مروج الذهب ج ٧ ص ٢١٨ . النويري : نهاية الارب ج ٣ ص ٣٥٢ .

(٤) لقد فرض عمر للاساورة العطاء كالعرب (انظر ص ٦٨) ، كما ساوام علي بالعرب (اليعقوبي : التاريخ ج ٢ ص ١٧٦ . الأصبهاني : حلية الأولياء ج ٥ ص ٣٣٣) . ولكن المتأخرين من الولاة لم يطبقوا هذا المبدأ فيما يظهر ، فعند ما هدد الخوارج البصرة بعد موت يزيد ، ادخل حارثة بن بدر الموالي في العطاء ، فأعطى الموالي فريضة الاعراب ، والأعراب فريضة المهاجر » أغاني ج ٢١ ص ٢٧ ، ج ٦ ص ١٤٦ .

أما عمر بن عبد العزيز فقد جعل العرب والموالي في الرزق والكسوة والمعونة والعطاء سواء غير أنه جعل فريضة المولى المعتق خمسة وعشرون ديناراً (سعد ج ٥ ص ٢٧٧) . أما في خراسان فقد كان « عشرون الفاً من الموالي يغزون بلا عطاء ولا رزق » حتى جاء عمر بن عبد العزيز فادخلهم في العطاء (طبري II ص ١٣٥٤) .

(٥) كتب عمر بن عبد العزيز الى عدي بن ارطاة أمير البصرة « .. أما بعد فانظر أهل الذمة فارفق بهم ، واذا كبر الرجل منهم وليس له مال فانفق عليه فان كان له حميم فمر حميمه ينفق عليه وقاصه من جراحه كما لو كان لك عبد فكبرت سنه لم يكن لك بد من أن تنفق عليه حتى يموت أو يعتق (سعد ج ٥ ص ٢٨٠ . البلاذري : أنساب الأشراف ج ٧ ص ١٣٩ . سلام ص ٤٦) .

بمقدور الدولة أن تلبي كافة مطاليبهم ، إذ أن الدخل لم يكن يسد حتى تكاليف العرب أنفسهم ، كما أنه لم يكن بالامكان إجبار الناس بالقوة على تغيير نظرتهم تجاه الأعاجم .

وقد زادت حالة الأعاجم سوءاً خلال الاضطرابات السياسية التي أعقبت اخراج عبيد الله بن زياد من البصرة إذ اضطربت التجارة ، وزادت البطالة ، فانضم عدد غير قليل منهم إلى الخوارج [١] الذين أعطوهم بعض الأمل بما كانوا ينادون به من مساواة بين بين المسلمين ، وكانوا يعطونهم العطاء [٢] ، غير أن هذا لم يحل مشكلتهم ، لأن الخوارج طلبوا منهم أن يقاتلوا معهم ، كما أن حركة الخوارج لم تعمر طويلاً ، بل سرعان ما أخفقت .

ثم ان هجرة الفلاحين من الأعاجم إلى البصرة ، والأمصار الأخرى ، أدت إلى ضرر بليغ في البلاد بصورة عامة ، إذ حرمت الأراضي الزراعية من بعض الأيدي العاملة ، فنقص انتاجها ، كما زادت في أعباء من ظل في من الفلاحين ، مما كان يدفعهم إلى مغادرة أراضيهم أو تحمل حياة ضنكة

---

(١) عن الموالي مع خوارج الكوفة راجع البلاذرى : أنساب الأشراف ج ١ ص ٥٧٦ (مخطوطة المكتبة الأهلية بباريس) . اليعقوبى : التاريخ ج ٢ ص ٢٦٢ . أما عن خوارج البصرة فراجع أنساب الأشراف ص ٨٠ ، ٨١ ، ٩٨ (طبعة اهلوردت) المبرد ص ٦٢٩ حيث يقول : « وأقام المهلب يجبي ما حواليه من الكور وقد دس الجواسيس الى عسكر الخوارج فأتوه بأخبارهم ومن في عسكرهم فاذا حشوة من قصار وصباغ وداعر وحداد » . ويقول فى ص ٦٣٠ « انما هم مهنتكم وعبيدكم » . انظر أيضاً ص ٦٥٧ ، ٦٨١ ، ٦٨٢ ، ٦٨٥ ، ٦٨٦ حيث يقول « انه عندما نقم الخوارج على قطرى ... فقال له القوم انا خلعناك وولينا عبد ربه الصغير فانفصل الى عبد ربه اكثر من الشطر وجلهم من الموالي والعجم وكان هناك منهم ثمانية آلاف وهم القراء » .

(٢) يقول المبرد : « وذلك أن الرجل (كذا ولعله رجلا) من مجوس كانوا أسلموا ولحقوا بالخوارج ففرض لكل واحد منهم خمس مائة » المبرد ص ٥٧ .

مضنية ، وقد أدى كل ذلك إلى انقاص الدخل العام وإلى استعمال أساليب قاسية في الجباية [1] .

ويبدو أن هذه المشاكل وصلت حداً خطراً في زمن الحجاج ، فاضطر إلى اصدار أمره « بارجاع من كان له أصل في القرى الى قراهم [2] ، وأمر أن يختم على يد كل منهم اسم قريته ليعاد اليها » [3] . غير أن عمل الحجاج هذا لقي عند تطبيقه مصاعب متعددة ، إذ أن اخراج هؤلاء العمال الذين كانوا قد استقروا في الأمصار كان من شأنه أن يولد تأثيرات بالغة على الأحوال الاجتماعية والاقتصادية في البصرة ، هذا إلى أن قراهم كانت قد تغيرت كثيراً ، فغمرت بعضها بالمياه وصارت بطائح ، وانقطع الارواء عن البعض الآخر ، كما ظهرت مناطق زراعية جديدة تستخدم العمال ، ويقول الطبري انه عندما طلب الحجاج من هؤلاء الناس مغادرة المصر « فخرج الناس فعسكروا فجعلوا يبكون وينادون يا محمداه يا محمداه وجعلوا لا يدرون أين يذهبون » .

وقد لقي هذا القرار مقاومة شديدة خاصة من الأعاجم والقراء ، « فجعل قراء أهل البصرة يخرجون اليهم متقنعين فيبكون لما يسمعون منهم ويرون .. فقدم ابن الأشعث على تفيئة ذلك واستبصر قراء أهل البصرة في قتال الحجاج

(١) الجاحظ : فضل بني هاشم ص ٨١ . البلاذري : أنساب الاشراف ج ٧ ص ١٤٣ . وقد حاول عمر بن عبد العزيز تخفيف هذه الأساليب (أبو يوسف : كتاب الخراج ص ٤٩ . سلام ص ٤٦ . ابن عبد الحكم سيرة عمر بن عبد العزيز ص ١٦٦ . طبري II ص ١٣٦٦ ـ ٧) ، ولكن هذه الأساليب ظلت الى زمن الرشيد حيث اقترح أبو يوسف ابطالها (أبو يوسف : الخراج ص ٦٢) .

(٢) طبرى II ص ١١٢٢ ، ١٤٣٥ . أنساب الأشراف ص ٣٣٦ ـ ٧ (طبعة اهلورت) . العقد الفريد ج ٢ ص ٧٤ .

(٣) المبرد ص ٢٨٦ . العقد الفريد ج ٢ ص ٧٣ .

مع عبد الرحمن بن محمد بن الأشعث »[1] . أما المبرد فيقول « ونظر الحجاج فاذا جلّ من خرج مع عبد الرحمن من الفقهاء وغيرهم من الموالي فأحب أن يزيلهم عن موضع الفصاحة والآداب ويخالطهم بأهل القرى والأنباط فقال إنما الموالي علوج وإنما أتى بهم من القرى فقراهم أولى بهم ، فأمر بتسييرهم من الأمصار وإقرار العرب بها ، وأمر أن ينقش على يد كل انسان منهم اسم قريته وطالت ولايته فتوالد القوم هناك فخبثت لغات أولادهم وفسدت طبائعهم »[2] .

ومع أن هذا النص يتفق مع نص الطبري في اخراج للموالي وارجاعهم الى قراهم ، وفي تأييدهم ثورة ابن الأشعث ، إلا أنه يختلف عنه من حيث أن اخراجهم في رأي المبرد ، كان بعد ثورة ابن الأشعث ، ولعل اخراجهم كان على دفعتين ، أولاهما قبل ثورة ابن الأشعث وكانت جزئيــة ، والأخرى بعد ثورته وكانت شاملة واسعة وهي التي يشير اليها المبرد .

---

(١) طبري II ص ١١٢٢ ، ١٤٣٥ . أنساب الأشراف ص ٣٣٦ — ٧ (طبعة اهلورت) .
(٢) المبرد ص ٢٨٦

٨

الفصل الرابع

الادارة

السيادة العليا (Sovereignty) في الاسلام لله تعالى ، فهو مالك كل شيء ، وهو الحامي والراعي ، للمصالح العامة ، وفيه يتجسم المجتمع ككل ، إذ يطلق اسمه على ما يقابل اليوم « المصالح العامة » فيقولون مال الله ، وحق الله ، وجند الله ، وخيل الله [١] . ويعنون بذلك ما نسميها اليوم الأموال العامة ، والحق العام ، والجيش الذي يخدم الصالح العام . فكلمة « الله » إذاً كانت تستعمل للتعبير عن اتحاد الناس في غاية واحدة .

غير أن الله تعالى لا يمارس الحكم والادارة شخصياً وبصورة مباشرة بين الناس ، شأن الدول الثيوقراطية كاليابان ومصر الفرعونية مثلاً حيث كان فرعون والميكادو ، آلهة في اعتقاد أتباعهم وهم يمارسون الحكم بصورة شخصية ، فيأمرون وينهون ، ويسجنون ويمنحون مباشرة ، أما في الاسلام فالأمر يختلف [٢] إذ أن لله تعالى السيادة العليا واليه ترجع الأمور ، ولكن السلطة في الأمور الدنيوية (Authority) مودعة للخليفة الذي كان رأس المجتمع السياسي والمالك لزمام الحكومة الدنيوية .

---

(١) راجع عن خيل الله طبرى II ص ٢٨٤ ، ٩١٩ ، ٩٤٩ ، ١٣١٨ ، أما عن مال الله فراجع فتوح ص ٣٨٤ . البلاذرى : أنساب الأشراف ج ٥ ص ٥٣ . راجع أيضاً
Wellnausen of cit p 7 ff
La mmens. La Berceau de L'Islam p 292
La Caliphate du Yazid p 163 . 167

(٢) راجع المقالة التي كتبها الأستاذ مجيد خدوري عن طبيعة الدولة الاسلامية فى
Islamic Culture 1X pp 327 ff
طه حسين : الفتنة الكبرى . عثمان ص ٢٢ فما بعد .

فالخليفة إذاً هو الرجل الدنيوي الذي يرعى ما للمجتمع من مصالح عامة يتمثل فيها الله تعالى ؛ وبذلك كان للخليفة شيء من الصبغة الثيوقراطية غير مستمدة من المجتمع أو من إرادة الشعب . وقد عبر عبد الملك بن مروان عن هذا العنصر الثيوقراطي للخلافة بقوله في خطبة له القاها في الكوفة :

« فعظم عليهم حق السلطان وقال لهم هو ظل الله في الأرض ، وحثهم على الطاعة والجماعة »[١] .

إلا أن هذا العنصر الثيوقراطي لم يجعل الخليفة « صاحب السيادة » بالمفهوم الحديث للسيادة ، إذ كان عليه أن يخضع لله تعالى ويطيع أوامره . فالخلافة في الاسلام لا تعتمد على تفويض إلهي ، بل على ارادة الشعب أيضاً ، إذ أن الخليفة لا يتسنم منصب الخلافة بتعيين إلهي أو بحق الوراثة[٢] ، بل بموافقة الشعب التي يعبر عنها بأساليب تختلف ما بين الانتخاب الشعبي العام إلى مجرد الاعتراف بشخص قد عين سابقاً[٣] . فالخلافة إذاً لم تكن مجردة تماماً من إرادة الشعب ، بل كان فيها عنصر مستمد من إرادته ؛ هذا بجانب الصبغة الثيوقراطية التي تحدثنا عنها في الفقرة السابقة . والواقع أن هذين العنصرين :

---

(١) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٥ ص ٣٥٤
راجع أيضاً المقالة التي كتبها جولد زيهر عن المعنى الحقيقي لظل الله والتي نشرها في
Revue de L'Histoire des Religions XXX v . 1 897
T. Arnold . The Caliphate chap III p 42 ff

(٢) يرى الشيعة ان الخلافة ينبغي أن تنحصر في علي ونسله ، أما السنة ، وخاصة في العصر العباسي ، فيرون أن الخليفة ينبغي أن يكون من قريش . انظر الأشعري : مقالات الاسلاميين ج ٢ ص ٤٦٢ . الماوردي : الأحكام السلطانية ص ٥ . انظر أيضاً T. Arnold. op. cit p 47 71 . ونحن في بحثنا الحالي نصف الأمر الواقع بصرف النظر عن الخلافات النظرية حول هذا المنصب الخطير .

(٣) ان حصر الخلافة بالأسرة الأموية لا يعني أنهم اتبعوا المبدأ الوراثي بالمعنى الذي نفهمه في العصر الحديث ، اذ لم يكن من المحتم أن يعقب الابن أباه في المنصب كما أنه كان لابد من أخذ البيعة من الشعب وان كانت هذه الموافقة والتأييد صورية .

الصبغة الثيوقراطية وتأييد الشعب كانا قائمين في الخلافة مع بعضها .

ثم انه كان على الخليفة أن يطيع القانون ويخضع له كغيره من أفراد الأمة ، إذ كان للقانون مكانة كبيرة ، وكانت له بعض السيادة باعتباره معبراً عن المصلحة العامة التي تمثل الله تعالى [١] . ومن ذلك يتضح أن السيادة في الاسلام كانت لله تعالى ثم للقانون ، وأنه كان يجب على الشعب والخليفة أن يخضعا جميعاً لله والقانون .

لم يكن الخليفة مسؤولا قانونيا تجاه أي شخص أو مؤسسة دنيوية ، ولم تكن آنذاك قيود قانونية لمحاسبته أو عقابه اذا أخطأ أو زلّ ، لذلك كانت سلطاته واسعة . والواقع أن الخلفاء الأقوياء النشطين كعمر مثلاً ، استطاعوا أن يمارسوا نفوذاً شخصياً كبيراً في الحكم . صحيح أن الخلفاء كافة ، وخاصة عمر ، كانوا يستشيرون في غالب الأحيان بعض الناس فيما يعرض لهم من قضايا [٢] ، وبذلك يحاولون ألا يقعوا في الخطأ ويتجنبوا الظهور كالمتعسفين ، إلا أنهم لم يكونوا ملزمين بقبول آراء المستشارين فبمقدورهم أن يرفضوها أو يقبلوها حرفياً أو معدّلة ، وبمقدورهم عند اختلاف آراء المستشارين ، اختيار ما يشاؤن من الآراء ، وعليهم ، دون المستشارين ، تحمل مسؤولية هذه القرارات . ولا ننس أن اختيار هؤلاء المستشارين يعتمد على رغبات الخليفة

---

(١) « حكى زرقان عن النجدات انهم يقولون انهم (الناس) لا يحتاجون الى امام وانما عليهم أن يعملوا كتاب الله سبحانه فيما بينهم » الأشعري ج ١ ص ١٢٥ . راجع أيضاً الشهرستاني ج ١ ص ١٦٧ . ويرى الأصم أن وجود الخليفة غير ضروري (الأشعري ج ٢ ص ٤٦٠) .

(٢) مثلا استشارات عمر عندما أراد انشاء الديوان (سلام ص ٢١٣ أبو يوسف : كتاب الخراج ص ٤٤) ، وعندما فرض الجزية على المجوس (سلام ص ٣١ — ٢) .

وارادته ، لا على قانون معترف به ، فهو له أن يستشير من يشاء متى شاء وكيف شاء [١] .

والخليفة وحده حق اختيار من يشاء لإمارة الأمصار [٢] ، فهو الذي يعينهم أو يعزلهم متى شاء ، وهو المسؤول عن أعمالهم ، فهم إذاً خاضعون له ، ويعملون باسمه ، وما داموا في الحكم فكل تمرد أو عصيان عليهم يعتبر كأنه موجهاً ضد الخليفة .

إن التوسع السريع للامبراطورية الاسلامية ونمو المجتمع العربي قد أديا الى ظهور مسائل وقضايا عديدة تتطلب البت العاجل . والخليفة عند محاولته حل هذه المشاكل يراعي تعاليم الله وأعمال الرسول وسنته . ولا ريب أن القرآن يوضح الدين الاسلامي وتعاليمه بالدرجة الأولى ، وفيه عن المشاكل القانونية والادارية والسياسية مبادئ عامة ، كان الخليفة يتخذها له هادياً ومرشداً في تقرير حلول ما يجابهه من مشاكل [٣] . أما أعمال الرسول وسننه فقد كانت كافية لحل بعض المشاكل المتعددة الجديدة التي واجهتها الامبراطورية الاسلامية . وقد أتاح هذا للخلفاء الأول سلطات تشريعية واسعة جداً فيما يتعلق بوضع تفاصيل الحلول والتطبيقات العملية ، وقد اتخذت هذه التشريعات أشكالاً متعددة كالخطب العامة والرسائل أو الأجوبة أو الأوامر والتعاليم التي يرسلوها الى الأمراء والولاة الذين هم تحت سلطتهم [٤] . والواقع أننا لا نستطيع أن

---

(١) يروى المدائني أن زياداً عين مجلساً ثابتاً مكوناً من ٥٠٠ (طبرى II ص ٧٨)

(٢) سنقتصر تعبير الأمير على حاكم المصر ، تمييزاً له عن حكام المدن الأخرى الذين ندعوهم الولاة .

(٣) أحمد أمين : فجر الاسلام ص ٢٨٠ فما بعد .

(٤) سوف نتبين هذه التشريعات في عدة مواضع من هذه الرسالة .

نرسم حداً فاصلاً دقيقاً يميز بين التشريعات الدائمية أو الأوامر الشخصية الموقتة ، إذ لم يكن لديهم ما عندنا من تمييزات واضحة بين الدستور والقانون والمرسوم والأمر الوزاري مثلاً .

للخليفة سلطات تشريعية واسعة ومهمة جداً فيما يتعلق بالقانون العام وخاصة القانون الاداري [١] ، على أنه كان يستطيع أن يصدر قرارات تتعلق أو تؤثر في القانون الخاص . ومع أن الخليفة كان في الغالب يصدر هذه التشريعات بنفسه ، إلا أنه أحياناً كان يقر التشريعات التي يقترحها الأمراء أنفسهم ؛ ومن هنا كانت للامراء بعض السلطات التشريعية .

وبصدور الأوامر التشريعية بهذا الشكل تصبح قوانين ملزمة للجميع ، وكل تغيير يراد ادخاله عليها فيما بعد ينبغي أن يقوم على القوانين القائمة . والواقع أن الناس فهموا هذه القوانين لبساطتها ، كما أن أغلبهم تقبلوها بمحض ارادتهم من دون اكراه أو إجبار ، وذلك لاقتناعهم بها .

كانت القوانين في العهود الأولى أغلبها عملية غير مقننة أو مكتوبة . وقد اعترف بها الجميع ضمنياً وأقروها ، واعتبروها مطابقة لمبدأ العدالة وأساساً للدولة وتنظيمها ، ثم اكتسبت على مر الأيام صبغة ثيوقراطية باعتبارها ممثلة للمصلحة العامة والمجتمع الذي يرعاه الله تعالى . وهكذا أصبحت للقانون مكانة أسمى من مكانة الأفراد والحكام ؛ وأصبح من واجب الحكام أن يراعوا هذه القوانين وينفذوها . واذا اضطرتهم المشاكل المستجدة أوتطورات الأحوال الى اجراء تغييرات أو تحويرات أو اضافات فيها ، فينبغي أن تكون منسجمة مع النظام المقرر ، وأن يراعى فيها مبدأ العدالة كما هو مفهوم عندهم .

---

(١) راجع عن القانون العام وحدوده .

J. W. Jones : Historical Introduction to the Theory of Law chap IV

ولاريب أن بعض هذه التعديلات كانت مهمة وأساسية ، ولكنها لم تؤد الى قلب القوانين السائدة ، بل أبقتها محتفظة بشكلها الخارجي العام .

لقد كان لكل من الخليفة والأمراء والولاة والقضاة حق القضاء والحكم في القضايا والخلافات التي تظهر حول هذه القوانين ؛ ولكن الخلفاء والأمراء والولاة كانوا ينظرون غالباً فيما يتعلق بالشؤون الادارية والقانون العام ، أما القضاة فكانوا ينظرون في القضايا المتعلقة بالأحوال الشخصية من مواريث وزواج أو طلاق ، أو شؤون اليتامى والأرامل أو المعاملات في الأسواق [1] . غير أنه لم تكن هناك حدود دقيقة واضحة في الاختصاصات القضائية لكل من الخلفاء أو الولاة أو القضاة ، إذ كثيراً ما كان الخلفاء والولاة ينظرون في القضايا المتعلقة بالأحوال الشخصية أو المعاملات [2] . وكان الأمراء في العصر الاسلامي الأول هم الذين يعينون القضاة في الأمصار [3] .

وكان القاضي ينظر في المعاملات وأحوال اليتامي وشؤون الأرامل ، الأمر الذي يتطلب منه اطلاعاً واسعاً على الشؤون الاجتماعية والأحوال المالية والاقتصادية في المصر ، ومعرفة بالقوانين والتقاليد السائدة بين السكان ، لذلك كثيراً ما كان يحتاج الى مستشارين من أهل المعرفة أو من شهود العدول ؛ كما أن تطور الحياة المدنية واتساعها وتعقدها أدت الى توسع أعماله ،

---

(١) نستنتج هذا من دراستنا لما ذكره وكيع من وقائع في كتابه أخبار القضاة : راجع أيضاً Tyan Histoire de Lorganization judiçaire en Pays d' Islam Vol *I* p 98ff
أما صاحب المظالم الذي ينظر فى القانون العام ، فقد ورد أول ذكر له في زمن بشر بن مروان الذي عين الشعبي لذلك المنصب (البلاذرى : أنساب الاشراف ج ٥ ص ١٧٢ . راجع أيضاً Tyan op cit Vol II p 142 ff

(٢) ابن قتيبة : عيون الأخبار ج ١ ص ٧٣ — ٤

(٣) وكيع : أخبار القضاة ج ١ ص ١٨٤ . سعد ج ٥ ص ١١٧ .

وتطلبت أن يكون في دائرته عـــدد من الكتاب والأعوان والفيوج (المباشرين)[١].

لقد كان الخليفة مسؤولاً عن تنفيذ القانون في كافة أنحاء الامبراطورية الاسلامية ؛ ولكن نظراً لسعة الامبراطورية وصعوبة المواصلات ، لم يستطع القيام بهذا الواجب بنفسه ، وخاصة في الأماكن البعيدة عن العاصمة . والواقع أن البصرة لم يزرها من الخلفاء إلا علي بن أبي طالب الذي جاءها للقضاء على الحركة التي قامت بها عائشة ، ولم يبق فيها إلا مدة قصيرة . لذلك كان يقتصر عمل الخلفاء على تعيين الأمراء وبعض كبار الموظفين والأشراف عليهم ، وبقر أحيانا تعيين بعض الموظفين الصغار . وهم في أي حال محدودوا العدد . فتنفيذ القانون والاشراف على شؤون الادارة في الأمصار أصبح بيد الأمير الذي يتمتع خلال إشغاله منصبه بشبه استقلال ذاتي ؛ إلا أنه مسؤول تجاه الخليفة ويعمل باسمه ؛ والاعتراضات الموجهة ضد الأمير ترفع الى الخليفة الذي كان يصغي الى هذه الشكاوى شخصيا أو يرسل محققين ليفحصوها ، أو يدعو الأمير اليه ليحقق معه في ما وجه ضده من دعاوى . وسلطات الخليفة في هذا الشأن مطلقة .

لقد كان حفظ الأمن والنظام والسهر على القوانين واجبا شاقا على الأمير في السنوات الأولى ، حيث كان معظم السكان من الأعراب الذين تأصلت فيهم روح البداوة وتمكنت منهم الحياة القبلية فلم يألفوا الخضوع لسلطة عليا

(١) خير كتاب يبحث عن تنظيم دائرة القاضي وموظفيها هو كتاب أدب القضاة للخصاف ، وهو يطبع الآن في الهند .

ملزمة مهيمنة غير ما لشيوخهم من سلطات مكينة قائمة على الروح البدوية الصحراوية المتغلغلة [١] . غير أنه بعد الاستقرار في المصر ، أخذت سلطات هؤلاء الشيوخ تتناقص وتضمر ، إذ لم يكونوا منفردين بالسلطان والسطوة بل كان عليهم الخضوع للقوانين العامة وللامير . يضاف الى ذلك المنافسات التي قامت بين الرؤساء والشخصيات البارزة التي يطمع كل منها أن يتمتع بالنفوذ ويطغى على غيره ، كل هذا أدى الى تضعضع مركز شيوخ العشائر ، كما أدى الى تناقص أهميتهم ، وهذا أدى بدوره الى عدم تمكن المجتمع البدوي من المحافظة على التوازن بين نظمه الموروثة وسلطة الأمير .

وللامير مكانة خاصة باعتباره ممثلاً للخليفة الذي يعترف الجميع بمكانته المتميزة في الدولة على الناس ، هذا الى أنه كان يرعى المصالح العامة للمجتمع ككل وليس مجرد مصلحة قبيلة أو جماعة صغيرة . ثم انه كان يحفظ التوازن بين العشائر ، ويحدد الحقوق والواجبات بين الأشخاص والقبائل المختلفة التي ليس بينها رابطة طبيعية أو قرابة في الدم . لذلك لم يكن الأمير مجرد حكم بين الناس ، بل كانت له سلطة عليا ، وكان « السلطان لا يهدى عليه » [٢] .

ثم ان الأمير كان مسؤولاً عن الادارة العامة في المصر وما يرتبط به من المقاطعات ، فمنطقة سلطانه واسعة وبمقدوره أن يصدر الأوامر ويتمتع بسلطات تشريعية ملزمة للمجتمع كله .

وبالاضافة الى ما ذكرنا فقد كانت لبعض الأمراء مصادر أخرى يستمدون منها السلطان ، فمنهم من كانت لهم مثلاً ثروات واسعة وأموال عظيمة تحت

---

(١) Wellhausen of cit p 12 f f . Lammens . Le Berceau De L'Islam : pp 197 f f

(٢) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ قسم ٢ ص ٢٩ .

تصرفهم ، والحق ان كلاً من عبد الله بن عامر وزياد بن أبيه وعبيد الله بن زياد كانت لهم ثروات كبيرة أعانتهم على توسيع نفوذهم وتقوية مركزهم ، لما أسبغته عليهم من قوة اجتماعية ومنحتهم سطوة شخصية واسعة قد لا تقل عما أسبغه مركزهم الحكومي من قوة .

ثم ان الأمير في المصر كانت تتبعه عدة دوائر ادارية تساعده في الادارة وتطبيق النظام وتنفيذ القوانين ؛ ويأخذ المستخدمون في هذه الدوائر رواتب من الدولة وينفذون أوامر الأمير ، وبذلك كانوا يعينوه في تثبيت سلطته ، هذا الى أن كثيراً من هؤلاء الموظفين كانوا من الأعاجم وليست لهم قبائل تسندهم ، لذا كانوا يشعرون أن من مصلحتهم الالتفاف حول الأمير واطاعته . والواقع أن عدد هؤلاء الموظفين كان يتزايد بسرعة مع توسع الشؤون الادارية وتعقد أعمال الحكومة .

***

لعل الشرطة من أهم القوات التي اعتمد عليها الأمير في تثبيت سلطته في المصر ، ومعلوماتنا عن نشأتها الأولى وتطورها في الأمصار الاسلامية وخاصة في البصرة مقتضبة غامضة . ويبدو أن نواتها في البصرة كانت في السيابجة الذين وكل الى اربعمائة منهم حراسة بيت المال والسجن منذ زمن أبي موسى [(١)] ؛ وقد برهنوا على تمسكهم بواجبهم فقاوموا الزبير عند ما جاء مع عائشة يحرض البصريين على الخليفة علي ابن أبي طالب ، فلم يسلموه المنشآت التي وكلوا بحراستها إلا بعد أن أقنعهم بأحقية دعواه [(٢)] ، مما يدل على ارتباطهم بالمؤسسات العامة دون الأمير شخصياً .

---

(١) راجع ص ٦٤ فما بعد .

(٢) طبرى I ص ٣١٢٥

ثم أنشأ زياد له حرساً خاصاً عدد أفراده خمسمائة رجل واسند قيادتهم الى رجلين بارزين من العرب هما عبد الله بن حصن وشيبان بن عبد الله [١] . ولا نعلم شيئاً عن القبائل التي ينتمي اليها أفراد هذا الحرس أو تنظيمهم أو ما يدفع لهم من رواتب ، ولعلهم جمعوا ممن لم يكن في العطاء من مختلف القبـــائل العربية ، ودفع لهم ما يقابل عطاء المقاتلة . وكانت وظيفة الحرس تقتصر على حراسة الأمير فقط ، فهم إذاً لم يكونوا شرطـــة بالمعنى الدقيق .

وأول ذكر مفصل للشرطة في البصرة يأتي منذ عهد زياد [٢] ، ويتضح مما لدينا من أخبارها أنه أودع اليها تنفيذ أوامر الأمير ونشر الأمن في المصر ومطاردة اللصوص وقطاع الطرق والأشقياء والمتمردين والثوار [٣] ، كما قاموا بصد بعض هجمات الخوارج على البصرة [٤] . غير أن عملهم كان محصوراً في البلد فقط ، فلم يذكر عنهم اشتراكهم في الحملات العسكرية أو في الفتوح .

ومما روي لنا من أسماء الشرطة نستنتج أنهم كانوا من قبائل مختلفة [٥] ، ولعل تنظيمهم يختلف أسسه عن تنظيم المقاتلة ، وأن عددهم لم يكن يزد عن الأربعة آلاف [٦] .

---

(١) (عن المدائني) طبري II ص ٧٩ .

(٢) لقد ذكر الشرط في الأمصار الاسلامية الأخرى منذ زمن عمر راجع
Tyan op cit Vol II p 367
ويدعي سيف ان « عمر وضع في كل مصر أربعة آلاف فرس عدة لكون ان كان » طبري I ص ٢٥٠٤) ، واعتبر كايتاني هذه قوة بوليسية غير أن ادعاءه هذا واه لأن المصر لا يحتاج لمثل هذا العدد من قوة البوليس .

(٣) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٥ ص ٢٢١ ، وكذلك ص ٢٧٠ من طبع اهلورث .

(٤) المبرد ص ٥٩٧

(٥) المبرد ص ٦٠٣ ، البلاذري : انساب الأشراف ج ٤ قسم ٢ ص ٨٩ .

(٦) طبري II ص ٧٧ (عن المدائني) ، ولعل القوة التي ذكر سيف ان عمر وضعها في الأمصار ، تمثل الشرطة في العصر الأموي لا في عهد عمر .

وكان العرفاء من أهم الموظفين الذين اعتمد عليهم الأمير في تثبيت سلطانه وفي ادارة المصر وتوزيع العطاء والسيطرة على السكان . وقد ذكر وجود العرفاء في العصر الجاهلي [١] ، وفي زمن النبي [٢] ، وزمن عمر . فيقول سيف بن عمر ان سعداً قبيل معركة القادسية « قدّر الناس وعباهم بشراف وأمّر أمراء الأجناد وعرّف العرفاء فعرف على كل عشرة رجلا كما كانت العرافات في أزمان النبي (ص) وكذلك كانت الى أن فرض العطاء » [٣] . وقد نقلنا في الفصل الأول النص الذي يصف فيه العرافات التي نظمها عمر لتسهيل دفع العطاء [٤] . والواقع ان روايات أخرى تشير إلى وجود العريف في زمن عمر [٥] ، وعلي [٦] ، ولكن معظم ما لدينا من تفاصيل عنهم وعن وظائفهم في العراق تأتي من عهد

---

(١) قال طريف بن مالك العنبري :

أو كلما وردت عكاظ قبيلة   بعثوا الي عريفهم يتوسم

ابن منظور : لسان العرب ج ١١ ص ١٤١ . راجع ايضاً :

Goldzehr . Abhandlung p 21 — 22

(٢) لقد روى ابن حنبل ان الرسول قال « افلحت يا قديم ان لم تكن أميراً ولا جابياً ولا عريفاً (ابن حنبل ج ٤ ص ١٣٣) . وروى ابن الأثير عن الرسول « العرافة حق والعرفاء في النار (النهاية في غريب الحديث ج ٣ ص ٨٦ . راجع ايضاً محمد ابن الحسن الشيباني : شرح السير الكبير ج ١ ص ٩٨ . أم ج ٤ ص ٨١) غير أنه ليست لدينا اشارات واضحة الى وظائفهم .

(٣) طبري I ص ٢٢٢٤ ، ولكني أشك في صحة تفاصيل ما اورده سيف لأن المصادر الأخرى لا تؤيده ولا تشير الى مثل هذا التنظيم لأي جيش اسلامي ، ولأن ذلك لا ينسجم مع التنظيم القبلي للجيوش الاسلامية آنذاك .

(٤) انظر ص ٣٥ . ويرتاب كايتاني في ما ذكره سيف عن عدد رجال كل عرافة (كايتاني ج ٤ ص ٤١٢) .

(٥) البخاري : كتاب الشهادات الباب ١٦ . ياقوت ج ٤ ص ١٥ ، اصابة ج ١ ص ١٧٠ ، سعد ج ٥ ص ٤٥ .

(٦) سلام ص ٤٤ ، ٢٧٧ . سعد ج ٥ ص ٤٥ .

زياد [1] فما بعد . والراجح أن وظيفة العرافة وجدت في الأمصار منذ زمن عمر ، ولكن أعيد تنظيمها في زمن زياد بشكل جديد ، شأن معظم المؤسسات الادارية والاجتماعية والمالية ، وقد ظلت بهذا الشكل الجديد مدة طويلة .

لقد كان كل عريف معين على عرافة ، وهو مسؤول عن توزيع العطاء على أفرادها [2] وعن تنفيذ الأوامر في زيادة العطاء لأي فرد وربما كان له دور هام في اقتراح تلك الزيادات ، على أن يراعى في ذلك طبعاً القواعد الموضوعة لتنظيم هذه الأمور . ويتطلب العطاء من العريف إعداد سجل يبين فيه النساء والأطفال والمقاتلة وتجهيزاتهم ومقدار عطائهم ومواليهم [3] .

---

(١) يدعي المدائني أن زياداً أول من عرف العرفاء (البلاذري : إنساب الأشراف ج ٤ ص ٧٨٩ مخطوطة القاهرة) غير أن الأخبار الآنفة الذكر تنقض مدعاه . ولعل زياداً اعاد تنظيمها . انظر ايضاً عن العرفاء (أغاني ج ٣ ص ٦٢ . سعد ج ٦ ص ٢٠٤ ، ٧٠ ، ١١٨ ، ١٠١ . ابن عساكر : تهذيب تاريخ دمشق ج ٥ ص ٢٢ . اصابة ج ١ ص ٤٨٣ ج ٣ ص ٦٣٤ ، ٥٣١ .

(٢) طبري I ص ٢٤٩٦ (عن سيف) سعد ج ٥ ص ١٣٥ ، ج ٦ ص ٦٢ — ٦٣ ، ٧٠ ، ١٣٥ . سلام ص ٤٤ ، ٢٧١ . مصعب الزبيري : نسب قريش ص ٤٠ (مخطوطة المتحف البريطاني) . ابن قتيبة : عيون الأخبار ج ٢ ص ٤٤ .
Lammens Etudes Sur le Siecles des Omayyads p106

(٣) هناك اشارات كثيرة الى الديوان والسجلات ، فيروي مثلا البلاذري عن أبي عبيدة أن محمد بن سليمان « سأل عن ابراهيم النخعي أعربي هو أم مولى فاختلفوا عليه فيه فأرسل الى عرفاء النخع فأتوه بديوانهم فوجد في الديوان انه مولى (أنساب الأشراف ج ٣ ص ٥٧٢ ، مخطوطة القاهرة) وقد ذكر ايضاً ديوان حمير وخزاعة (سعد ج ٣ قسم ١ ص ٢١٤ ، وديوان الحبشة (سعد ج ٣ قسم ١ ص ١٦٧) ، وديوان كندة (سعد ج ٦ ص ٩١) ، وديوان قضاعة (اصابة ج ٣ ص ٢٨٢ — ٣) . انظر ايضاً سعد ج ٥ ص ٧ ، ١٣٥ ، ٢٥٧ . ابن منظور : لسان العرب ج ١ ص ٤٩٢ . ابن قتيبة : المعاني الكبير ج ١ ص ٤٨٦ ، طبري I ص ٣٣٧١ ، II ص ٩٠٢ . المبرد ص ٦٦٦ . أنساب الأشراف ص ٢٧٧ طبع اهلورت . أما عن ذكرها في كتب الحديث فانظر فنسنك : الفهرس المفصل لألفاظ الحديث مادة « ديوان » أما عن أهمية الديوان في توزيع الغنائم فانظر أم ج ٤ ص ٧٠ . اختلاف الفقهاء ص ٢١٦ .

كل هذا جعل العرفاء مسؤولين عن جمع الجند عند النفير [١] .

ولا ريب أنه كانت للعرفاء عند قيامهم بهذه الأعمال بعض الفرص في استغلال وظائفهم ، فبمقدورهم مثلاً أن يعجلوا تنفيذ الزيادة في العطاء أو يؤخروها أو يعرقلوها [٢] ؛ كما كان بمقدورهم أيضاً ألا يخبروا عن حالات الوفاة في عرافاتهم ، ويستمروا في دفع عطاء الموتى لأهليهم [٣] .

والعرفاء مسؤولون ايضاً عن الأمن والنظام في عرافاتهم ، فعليهم مراقبة المشاغبين ومثيري القلاقل والفتن ، وإخبار الحكومة عنهم ؛ فاذا قصروا في هذا الواجب فانهم يصبحون عرضة لعقوبات صارمة على إهمالهم [٤] . ومن المحتمل أن عليهم مسؤوليات ادارية أخرى كدفع الديات المطلوبة من عرافاتهم ، والنظر في بعض الخلافات البسيطة التي تحدث بين افراد العرافة . ولا ريب أن هذه الواجبات العديدة تتطلب ممن يشغل هذه المناصب أن يكون ذا شخصية قوية وأن يتمتع بسلطات تمكنه من تنفيذ الواجبات المطلوبة منه . وقد جاء في رسالة أرسلها عمر بن عبد العزيز إلى عدي بن ارطاة أمير البصرة « إن العرفاء من عشائرهم بمكان ، فانظر عرفاء الجند فمن رضيت أمانته لنا ولقومه فاثبته ومن لم ترضه فاستبدل به من هو خير منه وابلغ في الأمانة والورع » [٥]، وقال الحجاج لشريح بمن عليه بعد ثورة ابن الأشعث « ألم أعرفك على قومك ولا يُعرّف مثلك » [٦] .

---

(١) طبري II ص ٨٦٦ ، ٨٧٠ ، ٩٠٢ (عن أبي مخنف) .

(٢) ابن عبد الحكم : سيرة عمر بن عبد العزيز ص ٤٢ . مصعب الزبيري : نسب قريش ص ٤٠ ب (مخطوطة المتحف البريطاني) .

(٣) سعد ج ٥ ص ٢٥٥

(٤) طبري II ص ٢٤٢ (عن أبي مخنف) . الاغاني ج ١٤ ص ٦٢ ، ج ٦ ص ١٩٥ . أنساب الأشراف ج ٤ قسم ٢ ص ٧ .

(٥) سعد ج ٥ ص ٢٩٣ .

(٦) سعد ج ٦ ص ١٧٣

لقد كان تعيين العرفاء من حق الأمير وحده ، ولا حاجة له إلى أخذ موافقة العشيرة في ذلك ، ومع هذا فمن الراجح أنه كان يختار العرفاء من بين ذوي النفوذ كيما يستطيعوا القيام بواجبهم تجاه الحكومة وتجاه العرافات ذاتها . ويبقى هؤلاء العرفاء في مناصبهم ما دام الأمير راضياً عنهم بصرف النظر عن موقف الناس تجاههم ، والواقع أنه نقل الينا عدد من الأقوال والأشعار التي تدل على نقمة الناس على العرفاء وكرههم لهم ، بل روي عن الرسول انه نهى الناس أن يكونوا عرفاء فقال لقديم « أفلحت يا قديم إن لم تكن أميراً ولا جابياً ولا عريفاً »[١] ، وروي عن علي انه قال « إنها ساعة لا يدعو عبد إلا استجيب له فيها إلا أن يكون عريفاً أو شرطياً أو جابياً أو عشاراً »[٢] . وقال علقمة بن عبدة :

بل كل حي وإن عزوا وإن كرموا   عريفهم بأثافي الشر مرجوم[٣]

وقال آخر :

منكب كافر واشراط سوء   وعريف جزاؤه حر جمر[٤]

لقد كان العرفاء حلقة الوصل بين الناس وبين الحكومة ، فهم يخدمونها بتوزيع العطاء وجمع الجند ، ومراقبة المشاغبين والمتمردين ، مما يدين الحكومة على السيطرة على المجتمع العربي ، وقد مكنتهم واجباتهم المهمة ودورهم العظيم أن يحلوا محل شيوخ العشائر الذين أخذ سلطانهم يتناقص تدريجيا . غير أننا

---

(١) ابن حنبل ج ٤ ص ١٣٣ .

(٢) الأصفهاني : حلية الأولياء ج ١ ص ٧٩ .

(٣) ابن منظور : لسان العرب ج ١١ ص ١٤٣ .

(٤) الجاحظ : الحيوان ج ٦ ص ٤٨ . انظر ايضاً سعد ج ٦ ص ١٩١ ، ١٩٣ . ابن الأثير : أسد الغابة ج ١ ص ٣٠٢ . الأبشيهي : المستطرف ج ٢ ص ٢٢٤ .

لا نعلم القواعـــد التي كان يتبعها الأمير في اختيار العرفاء ، ولا رواتبهم أو أساليب ترقيتهم .

وهناك وظيفة مدنية أخرى هي وظيفة المنـكب التي يروي المدائني أنها أنشئت [١] زمن زياد والأخبار عنها متناقضة ، فالليث يقول إن المنكب رئيس العرفاء [٢] ، ويؤيد ذلك الشعبي بقوله إنه عين عريفاً لشعب ومنـكباً لهمدان [٣] . أما أبو العالية وابن الأثير فيقولان إن المنكب اقل من العريف وتابع له [٤] .

وهناك إشارة الى وظيفة النقيب الذي اختلف في مركزه ، فالطبري في تفسيره يروي انه فوق العريف [٥] ، بينما يروي الجاحظ بيتاً لجهماء الأشجعي يستنتج منه أن النقيب اقل من العريف حيث يقول :

رعاع عاونت بكراً عليها كما جعل العريف على النقيب [٦]

والحق أن معلوماتنا عن هذين المنصبين قليـــلة جداً ومتناقضة بحيث

(١) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ ص٧٨١ (عن المدائني) (مخطوطـــة القاهرة) .
(٢) ابن منظور : لسان العرب ج ٢ ص ٢٧٠ .
(٣) الذهبي : طبقات الحفاظ ص ٧٤ .
(٤) الطبري : التفسير ج ٦ ص ٨٥ . ابن الأثير : النهـــاية في غريب الحديث ج ٤ ص ١٧٤ . ابن منظور : لسان العرب ج ٢ ص ٢٦٧ . وقد تردد ذكر المناكب في الأخبار راجع الأصبهاني : مقاتل الطالبيين ص ١٣٦ . ابن عبد الحكم : سيرة عمر بن عبد العزيز ص ٤٢ . البلاذري : أنساب الأشراف ص ٦٧٦ ب (مخطوطة باريس) .
(٥) الطبري : التفسير ج ٦ ص ٨٥ .
(٦) الجاحظ : الحيوان ج ٦ ص ٤٨ . وقد ذكرت كلمة النقيب في سورة المائدة الآية ١٢ كما عين الرسول النقباء في بيعة العقبة .

لا تمكننا من تحديدهما أو توضيح أهميتهما ودورهما في ادارة المصر . ولعل ذلك يرجع الى أنهما كانا أقل أهمية من العريف ، وأن وظيفتهما لم تطل طويلاً بل زالت في أزمنة مبكرة بحيث لم يعد الناس في القرن الثاني الهجري ليعرفون ماهيتها بالضبط .

أما أعلى الوظائف الشعبية فهي وظيفة رؤوس القبائل الخمسة الكبيرة ، وكانوا يدعون رؤوس الأخماس . وقد أنشئت هذه الوظيفة رسمياً في زمن زياد الذي اعاد تنظيم العرب وقسمهم إلى خمسة قبائل كبيرة (١) . وكان رؤوس الأخماس يختارون ممن لهم مكانة عظيمة في القبائل ، ويعينون بعد إقرار الخليفة نفسه (٢) لتعيينهم .

ولرؤساء الأخماس سلطات واسعة مستمدة من مراكزهم الشخصية والاجتماعية ومن الواجبات العظيمة الملقاة على عاتقهم (٣) ، فكانوا في وقت السلم يرأسون مجالس القبائل (٤) ، ويحكمون في بعض الخلافات التي تنشأ بين

---

(١) انظر ص ٤٠ — ٤١ .

(٢) لقد وردت أسماء كثيرة من رؤساء العشائر قبل عهد زياد (انظر مثلا شبويه في طبري I ص ٣١٧٤ ، ٣٣١٢ ، المبرد ص ٣٠٤) . ولكن لم يرد ذكر لأحد أقر تعيينه الخليفة قبل عهد زياد . وقد اختارت قبيلة بكر لرئاستها مالك ابن مسمع ، ولكن يزيد عين بدلا منه اشيم (طبري II ٤٤٨ . النقائض ص ٧٢٨ (عن أبي عبيدة) . وليست لدينا أية اشارة عن اختيار رؤوس الأخماس الا زياد بن عمرو العتكي الذي اختارته الأزد بعد موت يزيد (طبري II ص ٤٦١ (عن عوانة) . النقائض ص ١١٣ ، ٧٣٠) .

(٣) المبرد ص ١١٩ . ابن قتيبة : عيون الأخبار ج ١ ص ٢٢٣ فما بعد .
Lammens : La Berceau de L' Islam p 2 ll H

(٤) طبري II ص ٤٦٢ . البلاذري : انساب الأشراف ج ٤ قسم ٢ ص ١٠٦ فما بعد النقائض ص ٧٣١ . المبرد ص ٨١ .

افراد القبيلة ويمثلون العشيرة ومصالحها أمام الأمير ويقررون موقفها السياسي (١) في الأحداث المهمة وغالباً ما كانوا يشتركون في الوفادات التي ترسلها الأمصار الى الخلفاء (٢). أما في وقت الحرب فكانوا يقودون قبائلهم المشتركة في الحملات (٣)، وكثيراً ما كانوا يقودون بعض الحملات الصغيرة (٤)، مما يجعلهم يتمتعون بالسلطات الادارية الواسعة التي تتطلبها ادارة الحملات.

إلا أنهم كانوا تابعين للأمير وخاضعين له باعتباره ممثلاً للخليفة (٥)، كما أن سلطانهم تقتصر على عشائرهم فحسب. وقد تضاءلت هذه السلطات على أثر ضعف الروح القبلية ونمو الحياة المدنية في المصر.

والأمراء هم المسؤولون الأول عن إعداد الحملات العسكرية والقيام بالفتوحات، وكانوا في العهود الأولى، حتى زمن ابن عباس، يقودون الجيوش الاسلامية بأنفسهم، يساعدهم في ذلك عدد من القواد الصغار أو رؤساء العشائر، الذين كانوا يتولون قيادة الحملات الفرعية أو قيادة الحاميات. وبحكم الأحوال القائمة آنذاك اضطر هؤلاء الأمراء الى اختيار القواد من ذوي المكانة في العشائر الأمر الذي أدى الى أن ينظر هؤلاء القواد الى

---

(١) أرسل الحسين رسائل الى رؤوس الأخماس يدعوهم الى تأييده (طبري II ص ٢٠٤). وكذلك المختار (أنساب الأشراف ج ٥ ص ٢٤٥).

(٢) الجاحظ: البيان والتبيين ج ٢ ص ٤٣. ابن عبد ربه: العقد الفريد ج ١ ص ٧١ فما بعد. المبرد ص ٢٢٥. طبري II ص ٩٦ (عن أبي عبيدة والمدائني).

(٣) راجع عن موقعة المبرد طبري II ص ٤٢١. البلاذري: أنساب الأشراف ج ٤ قسم ٢ ص ١١٢. النقائض ص ٧٣١ فما بعد. المبرد ص ٨١. وعن هجومهم على الكوفة في زمن مصعب بن الزبير طبري II ص ٧٢٥.

(٤) انظر الملحق الثالث.

(٥) راجع البلاذري: أنساب الأشراف ج ٤ قسم ٢ ص ٧٩.

عشائرهم ويهتموا بشؤونها [١] ويحاولوا أن يستمدوا بعض قوتهم منها .

غير أنه بعد أن تثبتت اركان الامبراطورية الاسلامية ، وتناقصت الحروب والفتوحات ، اصبحت الدولة بحاجة الى من يدير القاطعات المفتوحة اكثر من حاجتها الى قواد عسكريين للفتوحات ؛ وبذلك اصبح الأمراء يحاولون أن يختاروا لاشغال هذه المناصب رجالاً لهم مهارة في الادارة بصرف النظر عما اذا كان لهم سند عشائري .

وقد ادرك الناس المنافع الكثيرة التي يمكن أن يجنوها من هذه الوظائف ، وقد قيل « حبذا الامارة ولو على الحجارة » [٢] .

والحصول على هذه المناصب الادارية لم يلتفت الناس الى العشائر ، بل توجهوا نحو الأمراء والتفوا حولهم مغتنمين كل فرصة لمعاونتهم في الادارة والتأثير عليهم في توجيه السياسة ، وبذلك كونوا نوعاً من الأوليجاركية مفتوحة لكل من يحاول أن ينضم اليها ، وافرادها من مختلف العشائر العربية .

ومع أن بعض هؤلاء الاداريين لم ينسوا عشائرهم ، إلا أنهم كانوا في الغالب يرعون مصالحهم الخاصة قبل كل شيء .

لقد تقبل العرب التنظيمات الأولى من تلقاء انفسهم واعتبروها مطابقة لمبادئ العدالة . فاذا اضطرت الظروف وتطوراتها الى ادخال بعض التغييرات ، فعلى الخلفاء أو الأمراء تبرير كل ما يريدون القيام به من تحوير أو تغيير ، والبرهنة على ملائمة مقرراتهم للمصلحة العامة ومطابقتها لمبدأ العدالة ، فاذا لم

---

(١) يقول أبو عبيدة ان أمير بن أحمر اليشكري هو الذي فتح قوهستان وانها « هي بلاد بكر بن وائل الى اليوم » (فتوح ص ٤٠٣) وقال زياد الأعجم في قصيدة :

لولا أمير هلكت يشكر ويشكر هلكي على كل حال

(٢) فتوح ص ٢٧٧ ، ٣٤٨

يثبتوا ذلك اعتبر عملهم ظلماً واستبداداً ، وتزداد أهمية هذه التبريرات عند ما يكون للتغييرات الجديدة المراد ادخالها تأثير على الحقوق الخاصـــة للافراد وخاصة على العرب .

غير أنه لم تكن في الاسلام وظيفة رسمية أو وسيلة قانونية لمناقشة شرعية ما تقوم به الحكومة من الأعمال ، لذلك ترك لكل فرد الحكم بنفسه على قيمة أعمال الحكومة . ومما لا شك فيه ان الأحكام الشخصية تؤثر في صوغها عدة عوامل منها المصـــالح الشخصية ، وتأثير الزعماء والشيوخ والشعراء ، أو المناقشات والمباحثات العامة في المجالس والمساجد [١] ، كل هذه العوامل تؤثر في تكوين هذه القوة الغامضة التي ندعوها بالرأي العام . ولكن مهما كان اختلاف الآراء حول أعمال الحكومة ، فان الجميع يتفقون على وجوب تطبيق مبادئ العدالة .

ونظراً لعدم وجود هيئة تنفذ قرارات الرأي العام في الاسلام ، فقد ترك لكل فرد اختيار ما يرتأيه مناسباً من السبل لتنفيذ المقررات التي يتخذها . والحق أن بعضهم تحاشى التعبير عن رأيه فظل معتزلاً [٢] ، بينما ارجأ فريق آخر الحكم الى الله يوم القيامة فصار مرجئاً [٣] ، واكتفى الكثيرون بمجرد

---

(١) راجع عن أهمية المساجد : Lammens . Etudes op cit p 112 ff

(٢) عن المعنى السياسي لكلمة المعتزلة في العصر الأول راجع ما كتبه نالينو في :
Revista della Studi Orientale Vol II p 481 ff p 916
(وقد ترجم عبد الرحمن بدوي هذا الفصل في كتابه التراث اليوناني في الحضـــارة الاسلامية) . راجع ايضاً أحمد أمين : فجر الاسلام ص ٣٣٨ .
M . Hamidullah . Muslim Conduct of the State p p 227 — 8

(٣) أحمد أمين : فجر الاسلام ص ٣٢٧ — ٣٣١
Wensink : Muslim Creed p 38
ولا ريب أن هاتين الجماعتين لم تكونا جمعية بالمعنى الدقيق ، ولا كونت لها افكاراً واضحة في هذه الفترة المبكرة التي أدرسها .

الاحتجاجات الشفهية (١) ، بينما اعتقد فريق آخر أنه يجب اعلان عدم الطاعة للحكومة ، فغادروا المصر . ومع أن هذا لا يعني ثورتهم ضد الحكومة (٢) ، إلا أن الأمور كانت تجرهم حتماً إلى الثورة على الحكومة ومحاولة خلعها ؛ والواقع أن هذه هي الخطوات التاريخية التي سلكها الخوارج في البصرة في ثوراتهم في أوائل العهد الأموي .

لم يقف الولاة مكتوفي الأيدي تجاه الرأي العام بل حاولوا إقناعه بعدالة أعمالهم متبعين في ذلك عدة سبل منها استخدامهم نفوذهم الشخصي على الوظفين التابعين لهم أو الأشخاص القربين اليهم ، ومنها استخدامهم الشعراء والقصاص (٣) لبث وجهات نظرهم ؛ فاذا فشلت هذه الوسائل في اقناع الرأي العام ، واستفحال خطر الناقمين وصاروا يهددون النظام والأمن ، فاذ ذاك يهدد الأمراء والولاة الناقمين بالسجن (٤) ، أو يهددون عشائرهم بحرمانها من بعض حقوقها (٥) ، أو يلجأون إلى استعمال القوة لقمع هذه الحركات الثورية .

ولما توفي يزيد اضطر عبيد الله بن زياد إلى مغادرة البصرة وتركها بدون

---

(١) عن موقف عروة بن ادية . راجع البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ قسم ٢ ص ٨٧ — ٨٩ ، وعن موقف عيسى الخطي وأبو الوازع ص ٩٥ والمبرد ص ٦٠٥ .

(٢) لقد هجر مرداس بن ادية البصرة واقتطع عطاء اصحابه مما صادره من اموال الدولة « أبلغوا من لقيكم اننا لم نخرج لنفسد في الأرض ولا لنروع أحداً ولكن هرباً من الظلم ولسنا نقاتل الا من يقاتلنا ولا نأخذ من الفيء الا اعطياتنا » . (المبرد ص ٧٨٧) .

(٣) راجع عن دور القصاص ما كتبه المستشرق الدانماركي بدرسون في :
Melange Goldzehr vol I p 232

(٤) المدائني في : أنساب الأشراف ص ٧٩ (طبع اهلورت) وج ٤ قسم ٢ ص ١١٦ — ١٠١ ، ٢ .

(٥) راجع عن موقف زياد من خروج قريب وزحاف المبرد ص ٥٨١ ، (راجع أيضاً المبرد ص ٥٩٢ . البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ قسم ١ ص ٨٩) .

أمير ، فتولى رؤوس الأخماس السلطة والحكومة في البصرة ، وبعد منازعات واشتباك قصير اتفقوا على اختيار عبد الله بن الحارث أميراً في المصر دون أخذ موافقة الخليفة [١] .

وفي أثناء ذلك استفحل خطر الخوارج في المناطق المجاورة للبصرة وانضم اليهم عدد غير قليل من أهلها ، فازدادوا قوة وحاولوا الاستيلاء على المصر نفسه [٢] ، غير أن عداءهم للحكم الأموي الظالم أثار مخاوف الاوليجاركية التي كانت مستفيدة منه ، كما أن تطرفهم الزائد أثار مخاوف العرب ، هذا إلى أن امتداد نفوذهم هدد المصر وحرمه من معظم وارداته ودخله الذي يعتمد عليه المقاتلة ويأخذون منه عطاءهم . ثم ان حركات الخوارج أضرت بالتجارة وأدت إلى اضطرابها مما أدى إلى تأثر الطبقة الوسطى ايضاً ، ويتجلى هذا في قول المهلب وهو يحرض أهل البصرة على حرب الخوارج : « إنما تذبون عن مصركم وأموالكم وحرمكم » ، كما انه بعث إلى التجار وقال لهم : « إن تجارتكم منذ حول قد كسدت عليكم بانقطاع مواد الأهواز وفارس عنكم ، فهلموا فبايعوني واخرجوا معي أوفكم إن شاء الله حقوقكم ، فتاجروه فأخذ من المال ما يصلح به عسكره [٣] . وهكذا صار من مصلحة أهل البصرة الاتحاد لمقاومة خطر الخوارج ، وبالفعل قاموا بتجهيز جيش من أنفسهم واستطاعوا بعد معارك متعددة من اقصاء الخوارج وإضعاف خطرهم ؛ وكان

---

(١) طبري II ص ٤٦٤ . البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ قسم ٢ ص ١٢٢ .
Wellhausen op cit p 405 — 9

(٢) المبرد ص ٦٢٧ . طبري II ص ٥٨٠ . راجع أيضاً مقالة ديللا فيدا عن الخوارج في دائرة المعارف الاسلامية .

(٣) المبرد ص ٦٦٥ ، ٦٢٧

هذا نصراً عظيما للاوليجاركية والطبقة المتوسطة الذين استفادوا كثيراً من اعادة تثبيت النظام القديم.

غير أن استقلال البصرة لم يطل أمده، إذ سرعان ما استطاع عبد الله ابن الزبير من بسط نفوذه عليها، وأرسل ابنه حمزة، ثم أخاه مصعباً ليتولى أمرها. ويبدو أن مصعباً حاول استمالة المقاتلة العرب بأن أعطاهم العطاء مرتين في السنة [(١)]، كما أنه استمر في ارسال الحملات ضد الخوارج. إلا أن بعض السكان، وخاصة الاوليجاركية المنتفعة من الحكم الأموي، لم تؤيد مصعباً من كل قلبها، فاغتنمت فرصة مجيء خالد بن أسيد إلى البصرة مرسلاً من قبل عبد الملك لاثارة أهلها ضد ابن الزبير، وانضمت اليه. إلا أن مصعباً استطاع في موقعة الجفرة القضاء على حركة خالد بن أسيد، وعاقب مؤيدي خالد بنفي بعضهم [(٢)]، وحرمان البعض الآخر مما كان ينعم به من امتيازات.

ولكن عهد مصعب لم يعمر طويلاً، إذ سرعان ما انكسر وقتل في مسكن تاركاً العراق لعبد الملك بن مروان. وقد حاول هذا الخليفة إعادة السيادة الأموية على العراق، ونشر الأمن والنظام فيه، وعين أخاه بشراً لتحقيق هذه الأهداف، ولكن بشراً لم يعمر طويلاً بل مات بعد ستة أشهر من توليه، وقد اعقبه أميران لم يبق كل منهما في منصبه إلا فترة وجيزة لم يستطع أن يتم فيها عملاً حاسماً، إلى أن عين الحجاج الذي اودع اليه تحقيق الأهداف التي يريد عبد الملك تحقيقها.

لقد كان الهدف الأكبر للحجاج عند مجيئه العراق نشر الأمن وإقرار النظام في البصرة وتثبيت السلطان الأموي في كافة انحاء المشرق، والواقع انه

---

(١) البلاذري: أنساب الأشراف ج ٥ ص ٢٨٠

(٢) البلاذري: ص ١٦٢ — ٣. طبري II ص ٨٠١

أراد تطبيق النظام السابق ، ولكن جابهته عقبات خطيرة ، منها أن واردات المصر كانت قد تناقصت كثيراً بسبب هجرة الفلاحين واهل القرى من الأراضي الزراعيـــة ، وخطر الخوارج الذين كانوا لا يزالون من القوة ما يستطيعون بها منازعة سلطان الأمويين في العراق وتهديد المجتمع وقطع التجارة . وكان الحجاج يحتاج إلى جيش لاخماد حركة الخوارج ، غير أن العرب لم يكونوا راغبين في معاونته على تثبيت السيادة الأموية أو الاشتراك في معارك لا تأتي بمنافع مادية ، وخاصة ضد الخوارج الذين هم اخوانهم في الجنس والدين . لذلك أراد الحجاج أن يجبر الناس على الخدمة في الجيش ويرغمهم على الاشتراك في قتال الخوارج [١] .

ولم يغفل الحجاج الأزمة الاقتصادية التي كانت تهدد البلاد ، فحاول حلها بالسيطرة على الشؤون الادارية ، فأمر بتعريب الدواوين [٢] لكي يستطيع الاشراف على شؤون الادارة المالية ومحاسبتها ، كما حاول الضرب على أيدي الختانيين[٣] ومعاقبتهم دون الالتفات إلى مراكزهم الاجتماعية أوالقبلية . وقد أثار كل هذا عليه طبقة الموظفين الأعاجم الذين شعروا بأن تعريب الدواوين سيقضي على احتكارهم وظائف المالية ويكشف عن سوء استعمالهم ؛ كما اثار عليه كثيراً من العشائر التي ساءها أن يعاقب بعض زعمائها . هذا إلى أن محاولته اخراج الفلاحين وأهل القرى من الأمصار واعادتهم إلى قراهم ، لاقت مصاعب جمة واثارت معارضة الأوساط الدينية وبعض ذوي الصالح ؛

---

(١) طبري II ص ٨٦٦ ، ٨٦٨

(٢) راجع ص ٧٣

(٣) راجع الفصل الخاص بالموظفين .

وكانت من أهم الدوافع التي دفعتهم إلى الانضمام إلى ابن الأشعث وتأييد ثورته .

ولا ريب أن الحجاج اضطرته الأحوال والظروف إلى الاكثار من تدخله في الشؤون الادارية ، وكان تدخله هذا من مصلحة البلاد عامة والحكم الأموي خاصة . غير أنه لم يحاول استعمال الأساليب اللينة في اقناع الناس بصواب غاياته ، بل بالعكس حاول اجبار الناس على القيام بما يريده منهم ، وبذلك وصمه العرب المعاصرون والمؤرخون المتأخرون بالطغيان .

القسم الثانى

التنظيمات المالية

الفصل الخامس

الواردات

لقد كانت القاعدة العامة في النظام المالي الاسلامي أن يخصص لكل مصر ما يجبى من المقاطعات التي فتحها مقاتلة ذلك المصر ، وعلى هذا فقد كان الدخل الرئيسي للبصرة يأتي من خراج المقاطعات التي فتحها مقاتلة البصرة والتي كانت تابعة في ادارتها إلى هذا المصر . وقد فتحت هذه المقاطعات تدريجياً ، كما تحدثنا في الفصل الأول ، فكور دجلة فتحت بين سنة (١٥ — ١٧ هـ) ، والأهواز بين سنة (١٧ — ١٩ هـ) ، واصفهان (٢٢ هـ) ، وفارس (٢٥ — ٢٩ هـ) ، وكرمان (٣٠ هـ) ، وسجستان (٣١ — ٣٤ هـ) ، ومكران (٤٥ هـ) ، وخراسان (٣٠ — ٣٢ هـ) .

ويظهر من ثنايا أخبار الفتوح الأولى أن الضرائب كانت في أول الأمر لا تفرض على المقاطعات بل على المدن الرئيسية ، ويتوقف مقدار ما يفرض على كل مدينة على الظروف والأحوال المحيطة بفتحها ؛ وقد ذكرت المصادر مقدار ما فرض على بعض المدن عند استسلامها للمسلمين ، فقد تقرر على رامهرمز ثمانمائة الف درهم (١) ، وعلى الأهواز عشرة ملايين واربعمائة الف درهم (٢) ، وعلى دارابجرد مليون درهم (٣) ، وعلى ارجان مليونين ومائتي الف درهم (٤) ،

---

(١) فتوح ص ٣٧٩ . قدامة : كتاب الخراج ص ١٩٣ (مخطوطة باريس) .

(٢) الذهبي : تاريخ الاسلام ج ٢ ص ٢١

(٣) الديار بكري : تاريخ الخميس ج ١ ص ٢٨٥ (نقلا عن داود بن هند) ويقول الذهبي انه فرض عليها مليونين وثمانين الف درهم (ج ٢ ص ٧٩) .

(٤) الذهبي ج ٢ ص ٧٨

وعلى سابور ثلاثة ملايين وثلاثمائة الف درهم [١] ، وعلى شيراز ثلاثة ملايين وثلاثمائة الف درهم [٢] ، أما زرنج فقد فرض عليها في البداية الف عبد والف كاس من الذهب ، ثم ابدلت في عهد ولاية عبد الرحمن بن سمرة (حوالي سنة ٣٤ هـ) وجعلت مليوني درهم والفي عبد [٣] ، وفرض على زالق ثلاثمائة الف درهم [٤] ، وعلى كابل مليون درهم [٥] ، وعلى كرمان مليوني درهم والفي وصيف [٦] ، وعلى قهستان ستمائة الف درهم [٧] ، وعلى مرو مليونين ومائتي الف درهم [٨] ، وعلى مرو الروذ ستون الف درهم [٩] ، وعلى بلخ اربعمائة الف درهم مع بعض الهدايا [١٠] . وهناك عدد من المدن الأخرى التي روي فرض مبالغ من المال عليها دون أن تحدد المصادر مقدار هذه المبالغ بالضبط .

وهذه المبالغ التي ذكرنا أن المسلمين فرضوها على المدن التي استسلمت ، حتى لو كانت مضبوطة ، فهي مقتضبة جداً إذ لا تميز بالضبط حدود الأراضي

---

(١) الديار بكري ج ١ ص ٢٨٥ . الذهبي ج ٢ ص ٧٩ .

(٢) الديار بكري ج ١ ص ٢٨٥ .

(٣) فتوح ص ٣٩٤ راجع أيضاً تاريخ سجستان ص ٨٦ . ولعل هـذا المبلغ عن خراج مقاطعة سجستان كلها .

(٤) ياقوت ج ٣ ص ٩٠٩ ، أما البلاذري فيروي ان دهقان زالق افتدى نفسه بأن ركز عنزة (عصا) ثم غمرها ذهباً وفضة ، ويروى عن أبي عبيدة ان دهقان زالق صالحه على أن يكون بلده كبعض ما افتتح من بلاد فارس وكرمان (فتوح ص ٣٩٣) . ولكن هذا لا يبين مقدار ما فرض عليها بالضبط .

(٥) فتوح ص ٣٩٧ .

(٦) اليعقوبي : كتاب البلدان ص ٢٨٦ (ولا شك ان المقصود بها كل المقاطعة) .

(٧) فتوح ص ٤٠٣ . ياقوت ج ٢ ص ١٩٢ .

(٨) طبري I ص ٢٨٨٨ (عن المدائني عن زهير بن هناد) ، وهو يروي أيضاً عن مصعب بن حيان ان جزية مرو كانت ستة ملايين ومائتي الف درهم .

(٩) طبري I ص ٢٨٩٩ .

(١٠) طبري I ص ٢٩٠٣ .

التابعة لكل من هذه المدن والتي تعطى عنها تلك المبالغ ، كما أنها لا توضح فيما اذا كانت تلك المبالغ جزية ثابتة المقدار أو أنها تتغير سنويًا تبعًا لتغير انتاج البلد أو تبدل ظروفه المحلية ، كما أنها لا تذكر فيما اذا كان قد أخذ بنظر الاعتبار عند فرضها قابلية المدن على الدفع .

أما المدن الأخرى التي فتحها المسلمون عنوة بحد السيف ، فقد كان لقواد المسلمين الحق المطلق في فرض أي مبلغ يشاؤون عليها . ولابد أن مافرض عليها كان اكبر مما فرض على المدن التي بادرت إلى الاستسلام صلحًا .

فالنظام المالي الذي طبقه العرب في بداية العهد إذاً ، كانت تقرره ظروف الفتح وأحواله اكثر مما تقرره القابليات المالية للبلاد المفتوحة ، ولا شك أنه لم يكن من الممكن الاستمرار على اتباعه لما يولده من مصاعب ادارية ، فكان لابد من اعادة النظر فيه وتغييره ، وخاصة بعد أن استقر الحكم الاسلامي وتوطدت أركانه .

ويبدو أن هذا التغيير في النظام المالي القديم قد حدث تدريجيًا ، ففي السواد وكور دجلة مثلاً عدل النظام منذ عهد عمر بن الخطاب ، حيث أرسل حوالي سنة ٢٠ هـ عثمان بن حنيف وحذيفة بن اليمان إلى السواد لمسحه وفرض الخراج عليه [١] ، وقد أخذا بنظر الاعتبار النظام الساساني القديم [٢] واتبعاه مع ادخال بعض التعديلات عليه [٣] ، وقد ظل نظامهما أساسًا يعمل به حتى زمن المهدي [٤] . وقد قام أبو موسى الأشعري بمثل هذا العمل في كور دجلة ،

---

(٢) أبو يوسف : كتاب الخراج ص ٢٠ ـ ٢١ . سلام ص ٦٨ فما بعد . فتوح ص ٢٦٩

(٢) طبري I ص ٩٦٣ . الماوردي : الأحكام السلطانية ص ١٤١ .

(٣) لقد أعفى عمر الناس من خرزة التاج (طبري I ص ٢٠٤٥ عن سيف) ومن هدايا النوروز والمهرجان (الصولي : أدب الكاتب ص ٢٢٠) .

(٤) يذكر الماوردي أنواعاً مختلفة من الأذرع منها « العمرية وهي ذراع عمر بن الخطاب =

حيث « استقر في كور دجلة فوجد أهلها مذعنين بالطاعة فأمر بمساحتها ووضع الخراج عليها على قدر احتمالها »[١] .

لقد كان خراج العراق يبلغ حوالي مائة مليون سنويا في زمن عمر[٢] ، وعثمان[٣] ، وزياد[٤] ، ثم ارتفع في زمن عبيد الله بن زياد إلى مائة وعشرين مليون درهم سنويا[٥] ، ثم اضطرب مقدار الخراج في عهد الحجاج نتيجة للاضطرابات التي سادت البلاد . ويؤكد ابن خرداذبة على أن خراج العراق بلغ في زمن الحجاج اربعة وعشرين مليونا[٦] ، وهو رقم اذا صح ، فلابد أنه ينطبق على السنوات الأولى من عهده فقط حيث كان الخراج منكسراً ، وهناك

= التي مسح بها السواد .. وكان أول من مسح بها بعده عمر بن هبيرة .. والزيادية وصيت زيادية لأن زياداً مسح بها أرض السواد (الأحكام السلطانية ص ١٤٧) ، وهذا يدل على ان العراق قد مسح بعد عمر عدة مرات ، ولكن ظل الخراج يؤخذ على المساحة حتى زمن المهدي حيث أبدل بخراج المقاسمة (فتوح ص ٢٢٢) .

(١) فتوح ص ٣٤٥ . راجع أيضاً اليعقوبي : التاريخ ج ٢ ص ١٧٥ .

(٢) أبو يوسف : كتاب الخراج ص ١٥ . أما الصولي فانه يورد عن القرضى ما يؤيد هذا زمن الواقدي ان خراج سواد الكوفة كان سبعين مليوناً (أدب الكاتب ص ٢١٩ فتوح ص ٢٧٠ - ٢٧١ عن الواقدي) . أما الماوردي فيقول ان خراج العراق زمن عمر بلغ مائة مليون (الماوردي ص ١٦٦ راجع أيضاً ياقوت ج ٣ ص ١٧٧) .

(٣) الصولي ص ٢١٩ .

(٤) الصولي ص ٢١٩ (عن القرضى) وهو يضيف ان معاوية كان يصطفي لنفسه نصفها .

(٥) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ ص ٧٨٨ (مخطوطة القاهرة) عن المدائني ، وكذلك ج ٥ ص١٩٥ . الجاحظ : كتاب الأمصار ص٢٢٠أ . ابن الفقيه الهمداني : البلدان ص ٨٥ أ (مخطوطة مشهد) . ويقول الماوردي ان الخراج بلغ آنذاك ١٣٥ مليوناً (الأحكام السلطانية ص ١٦٧) .

(٦) ابن خرداذبه : المسالك والممالك ص١٤ . ابن حوقل : صورة الأرض ج ١ ص٢٣٤ المقدسي : أحسن التقاسيم ص ١٣٧ . الصولي ص ٢٢٠ ب . ويقول اليعقوبي ان هذا حدث زمن الوليد (التاريخ ج ٢ ص ٣٤٩) .

روايات تقول إنه بلغ اربعين مليونا [١] ، وثمانين مليونا [٢] ، ومائة وثمانية عشر مليونا من الدراهم [٣] سنويا . أما في زمن عمر بن عبد العزيز فقد بلغ خراج العراق مائة وعشرين مليونا [٤] ، ثم انخفض في عهد يوسف بن عمر الى مائة مليون [٥] ، وبلغ في زمن الرشيد والمأمون حوالي مائة مليون درهم سنويا [٦] .

أما القاطعات الأخرى ، فمن المحتمل انه أعيد تنظيمها بعد توطد الحكم الاسلامي فيها بأوقات مختلفة حتى استقرت [٧] في زمن معاوية الذي أعاد النظر في التنظيم المالي لكافة انحاء الامبراطورية الاسلامية .

إن التعديلات والتنظيمات التي حدثت زمن معاوية ، معلوماتنا عنها قليلة جزئية ، ولكن الراجح أنها لم تختلف في أسسها عما كان سائداً في العهد

---

(١) فتوح ص ٢٧٠ .

(٢) الصولي ص ٢٢٠ .

(٣) الماوردي ص ١٦٧ وقد يعلل التباين الكبير في أرقام الجباية الى تشويه الرواة للاخبار المتعلقة بالحجاج .

(٤) الماوردي ص ١٦٧ . أما ابن خرداذبة فيقول انه كان يبلغ ١٢٨ مليوناً (المسالك والممالك ص ١٤) أنظر أيضاً المقدسي : أحسن التقاسيم ص ١٣٧ . ويقول الصولي ان الخراج بلغ زمن عمر بن عبدالعزيز ستين مليوناً فقط (أدب الكاتب ص ٢٢٠) ولعله يقصد سواد الكوفة فقط .

(٥) الماوردي ص ٣٠٤ . الهمداني : كتاب البلدان ص ٨٦ أ (مخطوطة مشهد) .

(٦) الجهشياري : الوزراء والكتاب ص ١٧٩ ب . قدامة بن جعفر : الخراج ص ١٣٠ الهمداني ص ٨٦ أ . ولا ريب ان ما يروى من اختلاف كبير في مقادير الخراج في العصر الأموي يرجع بعضه الى الاضطرابات السياسية وبعضه الى خطأ النساخ .

(٧) لقد مسحت قم أربع مرات : في عهد عمر بن الخطاب ويزيد وعبد الملك وسليمان بن عبدالملك (القمي : تاريخ قم ص ١٤٧ ـ ٨) . أما فارس فقد مسحت مرة في زمن علي (طبري I ص ٣٤٤٩ . البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ ص ٧٧٥ مخطوطة القاهرة . عن المدائني) ، ومرة أخرى في زمن الحجاج (البلخي : فارس نامه ص ٨٤ ترجمة ليسترانج) ، أما الأهواز فيقول الذهبي عنها « فافتتح أبو موسى الأهواز صلحاً وعنوة ، فوظف عمر عليها عشرة آلاف الف درهم وأربعمائة الف ، وجهد زياد في امرته أن يخلص العنوة من الصلح فما قدر » (تاريخ الاسلام ج ٢ ص ٢١) مما يدل على انه أعيد مسحها في زمن زياد .

الساساني السابق أو العهد العباسي اللاحق ، حيث كانت كل مقاطعة ترسل الى بيت المال المركزي مبلغاً معيناً من المال يقدر حسب قابلياتها الاقتصادية ؛ ولهذا النظام ميزة كبيرة من حيث سهولة ادارته .

أورد لنا اليعقوبي في تاريخه قائمة بمقدار ما كانت تدفعه المقاطعات في زمن معاوية ، كا رويت لنا أرقام عن جباية بعض المقاطعات في أزمنة مختلفة من العصر الأموي ، إلا أنه ليس لدينا عن الخراج فيما عدا ذلك أخبار حتى العصر العباسي حيث نجد عدداً من القوائم الطويلة عن خراج المقاطعات الاسلامية في أزمنة مختلفة تبدأ منذ عهد الرشيد . وها نحن نورد فيما يلي ما جاء في هذه القوائم مع العلم أن الأرقام الصحيحة فيها تمثل الملايين والكسور مئات الآلاف .

	(١) معاوية	(٢) الرشيد	(٣) المأمون	المتوكل	ابن خرداذبة	اليعقوبي	المقدسي
الاهواز (٤)	٤٠،٩٠	٢٥،٩٠	١٨،٩٠	٤٩،٩٠ (٥)	٣٠،٩٠ (٥)	—	٣٠،٩٠ (٦)
فارس (٧)	٧٠،٩٠	٢٧،٩٠	٢٤،٩٠	٣٥،٩٠ (٨)	٣٣،٩٠ (٨)	—	—

---

(١) اليعقوبي : التاريخ ج ٢ ص ٢٧٧ .

(٢) الجهشياري : الوزراء والكتاب ص ١٧٩ ب ـ ١٨٢ ب . ولم نذكر قائمة ابن خلدون لأنها تطابق هذه القائمة .

(٣) قدامة بن جعفر : كتاب الخراج ص ٢٤٢ ـ ٢٤٦ .

(٤) يروى ان الساسانيين وضعوا عليها خمسين مليون درم (ابن خرداذبة : المسالك والممالك ص ٤٢ . الهمداني : البلدان ص ٨٦ أ (مخطوطة مشهد) . ياقوت ج ٢ ص ٤١١ . المقدسي : أحسن التقاسيم ص ٤١٨) .

(٥) ابن خرداذبة ص ٤٣ .

(٦) المقدسي : أحسن التقاسيم ص ٤١٨ .

(٧) يقال ان خسرو وضع عليها ٣٦ مليوناً (ابن خرداذبة ص ٤٨ . البلخي ص ٨٣) . ويروي ابن خرداذبة انها كانت تجبي للفرس ٦٠ مليوناً (المسالك والممالك ص ٣٥) أما ابن الفقيه فيروي ان الفرس كانت تجبي منها أربعين مليون درم وقد وضع عليها الحجاج ٣ (؟) مليون درم (البلخي ص ٨٢) .

(٨) ابن خرداذبة ص ٤٨ .

كرمان	—	٤٫٦٢	٦٫٦٠	—	٥٫٦٠ (١)	—	٦٫٦٠ (٢)
مكران	—	٠٫٦٤	١٫٦٠	—	—	—	—
سجستان (٣)	—	٤٫٦٦	١٫٦٠	—	—	١٫٦٠ (٤)	—
اصفهان (٥)	—	١١٫٦٠	١٠٩٥	١٦٫٦٠ (٦) (مع قم)	٧٫٦٠ (٧)	١٠٫٦٠ (٨)	—
نهاوند (ماه البصرة)	٣٠٫٦٠	٢٠٫٦٧	٤٫٦٨	—	٣٫٦٨ (٩)	٢٫٦٠ (١٠)	—
	(مع الدينور والجبل)	كذلك					
الدينور (ماه الكوفة)	—	—	٥٫٦٠	—	٣٫٦٨ (١١)	٥٫٦٧ (١٢)	٣٫٦٠ (١٣)
خراسان	٣٠٫٦٠	٢٨٫٦٠	٣٨٫٦٠	—	٣٧٫٦٠ (١٤)	٤٠٫٦٠ (١٥)	٤٤٫٦٠ (١٦)
اليمامة والبحرين	٠٫١٥	—	—	—	—	—	١٥ الف دينار (١٧)
عشور البصرة	١٣٫٦٧ بمانيها الكوفة وبغداد	٦٫٦٠	—	٦٫٦٠ (١٨)			

(١) ابن خرداذبة ص ٣٥ .

(٢) المقدسي ص ٤٧٣ .

(٣) لقد ذكرنا في نوته ٣ ص ١١٣ انها كانت تدفع في أوائل العصر الأموي مليوني درهم .

(٤) اليعقوبي ص ٢٨٦ .

(٥) يقول المافرخي ان خراجها في القديم كان يبلغ ١٢ مليون درهم ، وانه بلغ أول سنة فتحها المسلمون ٤٠ مليون درهم (محاسن أصفهان ص ١٢) .

(٦) ابن خرداذبة ص ٢١ .

(٧) ابن خردابة ص ٢٠ .

(٨) اليعقوبي : البلدان ص ٢٧٥ .

(٩) ابن خرداذبة ص ٢٠ .

(١٠) اليعقوبي : البلدان ص ٢٧٢ .

(١١) ابن خرداذبة ص ٢٠ .

(١٢) اليعقوبي : البلدان ص ٢٧١ .

(١٣) المقدسي : أحسن التقاسيم ص ٤٠٠ .

(١٤) ابن خرداذبة ص ٣٩ .

(١٥) اليعقوبي : البلدان ص ٣٠٨ .

(١٦) المقدسي ص ٣٤٠ .

(١٧) المقدسي ص ١٠٤ .

(١٨) قدامة بن جعفر : كتاب الخراج ص ٢٣٩

إن الأرقام المذكورة أعلاه تبين ما جبي في سنوات مختلفة تمتد الى ٢٠٠ سنة ويظهر منها بعض التقارب في مقدار ما تدفعه كل مقاطعة ، وخاصة إذا لم تتعرض لتبدلات سياسية عنيفة ؛ لذلك يمكن اتخاذها معدلاً تقريبياً لما كان يدفع في القرن الأول ، خاصة وأن المقدار الأول من هذه الضرائب كان يجبى من المنتوجات الزراعية الثابت مقدارها إلى حد ما ؛ هذا إلى أن هذه المقاطعات لم يحدث فيها من التغييرات الخطيرة ما يفوق ما حدث في العراق الذي ظل مقدار جبايته ثابتاً إلى حد ما من أوائل القرن الأول حتى نهاية القرن الرابع .

ولكن ينبغي أن نؤكد على أن هذه الأرقام تمثل المعدل الاعتيادي في الأوقات العادية ؛ وهي تتغير وتهبط في سنوات الاضطراب ، وإن كانت المصادر لا تروي تفاصيل ما حدث من تغير في دخلها ، اللهم إلا اصفهان حيث انكسر خراجها في عهد الحجاج ثلاث سنوات متتالية فلم تستطع دفع ما عليها من الضرائب [١] .

لقد ذكرنا في مطلع هذا الفصل أن القاعدة العامة المتبعة في الدولة الاسلامية أن يخصص لكل مصر واردات المقاطعات التي فتحتها مقاتلته . غير أن الدولة اضطرت ، لعدة أسباب ، إلى الانحراف عن حرفية هذه القاعدة ، واجراء بعض التغييرات ، فقد كان من الضروري مثلاً أن يدفع العطاء للمهاجرين والأنصار والمسلمين الأول الذين كانوا عماد الاسلام حتى اذا لم يكونوا قد اشتركوا في الفتوح الاسلامية .

كما أن بعض المقاطعات والمدن اشترك في فتحها جند الكوفة والبصرة ، وكان من الصعب توزيع جباياتها على هذين المصرين ، ولابد من تخصيصها

---

(١) المسعودي ج ٥ ص ٣٦١ .

لأحدهما ، يضاف إلى ذلك أن واردات المقاطعات المفتوحة لم تساو دائماً مصروفات الأمصار التي فتحتها ، وأخيراً فان التنظيم المالي لابد وأن ينسجم مع النظام الاداري الذي كان عرضة للتبديل .

لقد ظهرت هذه المشاكل منذ أوائل العهد وجابهت الخلفاء حتى عمر بن الخطاب نفسه ، وقد قرر هذا الخليفة أن يسد بعض نفقات المدينة المنورة بأن يحول اليها خمس واردات العراق ، وكانت تبلغ عشرين مليون درهم على قول اليعقوبي (١) . كما أنه قرر أن يخصص لأهل البصرة واردات بعض المقاطعات التي فتحها الكوفيون وحدهم أو بالاشتراك مع البصريين ، كنهاوند (٢) وماه (٣) وبعض الاهواز (٤) واصفهان (٥) . وقد اتخذ عمر هذا القرار ليمكن بيت مال البصرة من سد النفقات التي يتطلبها عطاء مقاتلة البصرة التي لم تكن وارداتها كافية لسدها (٦) .

وقد حدثت تغييرات أخرى في زمن عثمان حينما أصبحت البصرة قاعدة لفتوح فارس ومقاطعات الخليج الفارسي التي كان المسلمون حتى ذلك الوقت

(١) اليعقوبي : التاريخ ج ٢ ص ١٧٥ ويروي . أبو يوسف ان أبا موسى قدم مرة بمليون درهم الى المدينة (الخراج ص ٢٦) ويدعي سيف ان عثمان قال « ما قدم عليّ الا الأخماس » (طبري I ٢٩٥٣ راجع أيضاً ص ٢٨٥٤) ، ومع ان المعلومات التي وردت في هذين النصوص فيها كثير من الغموض والابهام ، الا أنها تشير الى أن المدينة كانت تأخذ شيئاً من دخل العراق . راجع أيضاً كايتاني ج ٧ ص ٣٦١ ، وجدير بالملاحظة ان العطاء في الحجاز نظم على أساس العملة الفضية ، وهي التي كانت سائدة في العراق والمشرق كما سنتحدث في فصل التجارة .

(٢) طبري I ص ٢٦١٧ .

(٣) سعد ج ٣ قسم ١ ص ١٩٢ .

(٤) طبري I ص ٢٥٦٩ ، ٢٦١٣ .

(٥) فتوح ص ٣١٢ - ١٤ . طبري I ص ٢٥٣٩ - ٤٠ . الأصفهاني : تاريخ أصفهان ج ١ ص ١٩ .

(٦) فتوح ص ٣٥٦ . طبري I ص ٢٥٣٩ - ٤٠ راجع أيضاً طبري I ص ٢٦٧٢ ، غيران هذه المصادر تروي هذا التغيير باقتضاب . راجع : كايتاني ج ٤ ص ٣٧٠-٥٠٢ .

يهاجمونها من البحرين. وقد أدى هذا إلى هجرة عبد القيس والأزد إلى البصرة[١]؛ ومن المحتمل أن البحرين نفسها أصبحت تابعة للبصرة على أثر ذلك. وفي زمن عثمان أيضاً اقتنى العرب الأراضي الواسعة[٢]، وصاروا يدفعون عنها العشر بدل الخراج، مما كان له أثر في انقاص الدخل العام، إلا أننا لا نعلم مقدار هذا النقص بالضبط.

ثم قام معاوية بعدة تغييرات هامة في النظام المالي للامبراطورية الاسلامية. فقد فصل الصوافي عن بيت المال وجعلها للخليفة[٣]. وهذه الصوافي أصلها «كل أرض لكسرى أو لأهله وكل من فرّ عن أرضه، وقتل في المعركة وكل مغيض ماء أو اجمة.. وكل دير بريد.. وبيوت النيران والسكك» وكانت أراضي واسعة كبيرة الانتاج فيما يظهر؛ فصوافي العراق تدر دخلاً يبلغ سبعة ملايين درهم سنوياً[٤]؛ أما الصوافي الأخرى في بقية أنحاء الامبراطورية فلا بد أنها كانت تدر أكثر من ذلك[٥]. ولا ريب أن

---

(١) راجع ص ٣٠.
(٢) سلام ص ٢٧٨، فتوح ص ٣٥١ فما بعد.
(٣) اليعقوبي: التاريخ ج ٢ ص ٢٧٧ ـ ٨. الصولي: أدب الكاتب ص ٢١٩.
(٤) أبو يوسف: الخراج ص ٣٢. سلام ص ٢٨٢. طبري I ص ٢٣٧١، ٢٤٦٨. فتوح ص ٢٧٢ ـ ٣. الماوردي: الأحكام السلطانية ص ١٨٣. ولاريب ان أراضي الصوافي تختلف عن الأراضي التي أحياها معاوية في العراق والتي كانت تدر خمسة ملايين درهم في السنة (فتوح ص ٢٩٣)؛ ويروى الصولي عن محمد بن كعب القرضي ان خراج العراق نقص ٥٠ مليون درهم (أدب الكاتب ص ٢١٩) أما الماوردي فيقول ان الصوافي بلغ ايرادها خمسين مليوناً (الأحكام السلطانية ص ١٨٣) راجع أيضاً القمي: تاريخ قم ص ١٨٧.
(٥) اليعقوبي: التاريخ ص ٢٧٨ ويقول الصولي ان واردات الصوافي وهدايا النوروز والمهرجان كانت تبلغ زمن معاوية خمسين مليون وفي زمن ابن الزبير عشرين مليوناً (أدب الكاتب ص ٢١٩).

عزل معاوية الصوافي لنفسه أوقع ببيت مال العامة خسارة لا يستهان بها ، وإن كان يصعب تحديد مقدارها بالضبط .

ثم ان خراسان كانت عرضة لاضطرابات مستمرة منذ أن فتحها المسلمون سنة ٣٥ هـ حتى أرسل الأمويون في سنة ٥٠ هـ جالية عربية تبلغ خمسين الف مقاتل فأوطنوهم مع عيالاتهم في خراسان [١] . ولا ريب أن هؤلاء المقاتلة صاروا يأخذون عطاءهم من دخل خراسان وبذلك لم تعد هذه المقاطعة ترسل شيئاً من دخلها إلى البصرة .

« وكانت نهاوند من فتوح أهل الكوفة والدينور من فتوح أهل البصرة ، فلما كثر المسلمون بالكوفة احتاجوا إلى أن يزادوا في النواحي التي كان خراجها مقسوماً فيهم ، فصيرت لهم الدينور وعوض أهل البصرة نهاوند لأنها من أصبهان . فصار فضل ما بين خراج الدينور ونهاوند لأهل الكوفة ، فسميت نهاوند ماه البصرة والدينور ماه الكوفة ، وذلك في خلافة معاوية » [٢] . كما فصل معاوية عنهم مقاطعة أصفهان [٣] ولكن عوّض لهم عن خسارتهم بأن ألحق بمصرهم مقاطعات نهاوند ، واليمامة والبحرين وعمان [٤] . وهذه التغييرات ادارية في جوهرها ، إلا أنه لابد وان تتبعها تعديلات مالية ليست لدينا عنها تفاصيل دقيقة .

---

(١) أنظر ص ٣٢ .

(٢) فتوح ص ٣٠٦ . اليعقوبي : البلدان ص ٢٧١ . الهمداني : مختصر كتاب البلدان ص ٢٥٩ . ياقوت ج ٤ ص ٨٢٧ .

(٣) الأصفهاني : تاريخ أصفهان ج ١ ص ٢٩ .

(٤) ابن الجوزي : مرآة الزمان ص ٢٨٩ (مخطوطة البودليان) عن الشعبي . ويبدو ان دخل اليمامة كان يرسل الى المدينة حتى زمن عبدالملك (أغاني ج ٩ ص ٣٤) . راجع أيضاً ياقوت ج ١ ص ٥٠٧ (عن ابن عباس) .

لقد كانت مصروفات البصرة محـــدودة بالعطاء والأرزاق وتكاليف الادارة ، وكلها أمور معينة محددة ، وقد بلغت في زمن عبيد الله بن زياد ستين مليون درهم سنوياً [١] ، وكانت تصرف من خراج العراق فقط . غير أننا لا نعلم متى أصبحت البصرة تسد نفقاتها من خراج العراق فقط ، دون المقاطعات التي فتحتها ، أو مصير واردات هذه المقاطعات التي كانت مخصصة لصرفها على مقاتلة البصرة .

ومن أبواب الواردات ما كان يجبى من العشور المفروضة على التجارات وهي كما يجمع الفقهاء تختلف باختلاف جنسية التجار إذ كانت ١٠ ٪ على تجارات أهل الحرب (الأجانب) و ٥ ٪ على أهل الذمة و ٢٫٥ ٪ على تجارات المسلمين [٢] . ولا ريب أن مقدار ما يجبى من عشور التجارات يتوقف على الأحوال التجارية في المصر ، ويتبدل تبعاً لمدى ازدهار الحياة الاقتصادية ،

---

(١) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ ص ٧٨٨ (مخطوطة القاهرة) عن المدائني . الجاحظ : كتاب الأمصار ص ٢٢٠ أ (مخطوطة المتحف البريطاني) . المسعودي : مروج الذهب ج ٥ ص ١٩٥ . الهمداني : البلدان ص ٨٥ أ (مخطوطة مشهد) .
ومن الطريف أن نلاحظ ان كلمة السواد أطلقت في الأزمنة الأولى على المقاطعات التي تدفع وارداتها الى المصر ، فكان يقال سواد الكوفة وسواد البصرة (راجع فهرست الطبري) . ويقول الأصمعي ان سواد البصرة كان يشمل دست ميسان والأهواز وفارس (ياقوت ج ٣ ص ١٧٥) دون أن يشير الى الزمن الذي كان سواد البصرة يشمل هـــذه المقاطعات ، ويجدر أن نلاحظ أيضاً ان كور دجلة لم تكن في العصر العباسي ضمن سواد العراق . وراجع قائمة ابن خرداذبة ص ١٤ – ١٥ . ولعل الأرقام الواطئة التي يوردها الصولي عن الواردات مقصورة على سواد الكوفة فقط راجع أدب الكاتب ص ٢١٩ .

(٢) أبو يوسف : الخراج ص ٧٦ فما بعد . سلام ص ٥٢٨ فما بعد . يحيى بن ادم : كتاب الخراج ص ١٢٥ .

غير أن الكتب لا تذكر لنا مقدار ما تجبيه البصرة من هذا المصدر المهم إلا ما ورد عن أن عشر الخمر في زمن عمر بن عبد العزيز بلغ في البصرة أربعة آلاف درهم (١).

ومن أبواب الدخل أيضاً العشور التي تجبى من مزروعات المسلمين في منطقة البصرة، ومع أننا لا نعلم شيئاً عن مقدارها، إلا أنها لابد وإن ازدادت ازدياداً كبيراً بعد التوسع الكبير في إحياء الأراضي هناك، وكانت الدولة العباسية تجبي من عشور البصرة ستة ملايين درهم سنوياً كما بينا آنفاً.

وأخيراً فان من واردات بيت المال أموال من مصادر متعددة، كجزية الذميين المقيمين في البصرة، وأموال من يموت دون وريث، أو مصادرات أموال الثائرين والمختانين، وربما كانت بعض المبالغ تجبى من الامتيازات التي تعطيها الدولة كانشاء الحمامات وسك النقود. ولكن الأخبار لا تروي لنا مقدار ما يجبى منها، ولا فيما اذا كانت تدخل ضمن خراج العراق أو تبقى منفصلة عنه.

---

(١) سلام ص ٥١.

(٢) أنظر ص ١٠١.

(٣) كتب عمر بن عبدالعزيز الى عدي بن ارطاة، وكان على البصرة «ان ضع عن الناس الفدية وضع عن الناس المائدة وضع عن الناس المكس» سعد ج ٥ ص ٢٨٣. سلام ص ٥٢٧). غير اني لم أستطع التحقق من المقصود بهذه الضرائب أو مقدار ما يجبى منها

الفصل السادس

المصروفات

(١) العطاء

ألقت تكاليف الحروب على بيت المال عبئاً كبيراً لما تتطلبه من نفقات كبيرة لتصرف على تجهيز الحملات وعلى الجنود . وكانت هذه المصروفات تسد مما يحصلون عليه في المعارك من الغنائم التي يوزع أربعة اخماسها على المقاتلة بالتساوي ، بحيث يصيب الراجل سهم والفارس سهمان [١] ، ولعل تمييز الفرسان في قسمة الغنائم يرجع إلى ما يتطلب منهم من الانفاق على دوابهم ؛ كما أن المقاتل كان يخص بسلب من يقتله من الأعداء في المعركة . أما الخمس الباقي من الغنيمة فيعزل لبيت المال ليصرف على إعداد الحملات في المستقبل أو ليرسل إلى المدينة .

وكانت ترسل بين آونة وأخرى بعض الامدادات من سلاح ودواب لتوزع على المقاتلة ، فقد روي أن عمر كان يمد المقاتلين في جبهة العراق بجمل لكل مقاتلين [٢] ، كما كان الصالحون يحبسون في سبيل الله سلاحاً ودواباً [٣] ، توزع عادة على المعوزين من المقاتلين ؛ والراجح أن الولاة والأمراء هم الذين

---

(١) القرآن سورة الأنفال آية ٤٢ أما عن أبحاث الفقهاء فراجع المدونة ج ٣ ص ٣٢ فما بعد . الأم ج ٧ ص ٣١٠ فما بعد . أبو يوسف : الخراج ص ١٠ فما بعد . الطبري : اختلاف الفقهاء ص ٦٨ فما بعد . وقد استعرض المصدر الأخير آراء الفقهاء في مختلف المسائل التي تتعلق بتوزيع الغنيمة .

(٢) أبو يوسف : الخراج ص ٢٧ . أم ج ٣ ص ٢٧٣ . سعد ج ٣ قسم ١ ص ٢١٨ .

(٣) راجع فنسنك : الفهرس المفصل لألفاظ الحديث النبوي مادة حبس .

كانوا يقومون بتوزيع هذه المساعدات على من يرون فيه الحاجة اليها .

وبفتح المسلمين الهلال الخصيب ومصر ، وتوطد حكمهم فيها ، صارت بأيديهم مقاطعات غنية جداً تدر دخلاً سنوياً كبيراً وثابتاً ؛ وأصبح خراج هذه المقاطعات أهم لبيت المال مما يأتي من غنائم الحروب . وقد ارتأى بعض المسلمين ، وخاصة من المقاتلة ، أنه ينبغي اعتبار دخل هذه المقاطعات فيئاً يوزع على من اشترك في فتحها ؛ غير أن تنفيذ هذا المبدأ يؤدي إلى مشاكل عملية خطيرة ، إذ لو تم لأدى إلى تباين في مقدار ما يعطى المقاتلة باختلاف المقاطعات ، فيكون نصيب من قام بفتح المقاطعات الغنية اكثر من نصيب من اشترك بفتح المقاطعات الفقيرة ، مع أن الجهد المبذول في فتحها قد يكون اكبر من الجهد المبذول في فتح المقاطعة الغنية . كما أن تنفيذ آرائهم سيؤدي الى خلق ارستقراطية من المقاتلة الأول الذين سيستأثرون وحدهم بالواردات ولا يبقى شيء لمن يأتي بعدهم ؛ وبذلك سيصبح في كل مصر طبقتان إحداها تأخذ العطاء والأخرى محرومة منه ، مما يكون سبباً للتحاسد والتصادم والانشقاق في كل مصر . وأخيراً فان خراج المقاطعات اذا قصر توزيعه على المقاتلة الأول فقد يؤدي بهم إلى التراخي وعدم الاشتراك في الحروب المقبلة ، ويعيق الدولة عن جمع جنود آخرين قد تمس الحاجة اليهم للاستمرار في الفتوح وتوطيد أركان الامبراطورية [1] .

واجه عمر هذه المشكلة العامة في جميع انحاء الدولة ، وغير مقصورة على مصر من الأمصار ؛ وقد عمل على حلها مستهدفاً مصلحة المجتمع العامة الدائمية دون مجرد مصلحة المقاتلة الأول ؛ لذلك قرر توزيع واردات المقاطعات المفتوحة على كافة المقاتلة بحيث يضمن لكل فرد حصته ، سواء ساهم في الفتوح الأولى ،

(١) راجع سلام ص ٥٥ – ٦١ ، ٢١٢ – ٢٢٥ . أبو يوسف ص ١٣ – ١٥ .

أو كان مستعداً للمساهمة في الفتوح والحروب المنتظرة .. وكانت الحكومة تقوم بدورها كالوسيط ، فهي تجبي الخراج ، وهو فيء ملك للمجتمع ، وتوزعه على المقاتلة . وقد خص عمر المقاتلة الأول بالأفضلية في العطاء ، دون أن يغفل بقية الناس من العطاء بصرف النظر عن أصلهم وعشائرهم أو مكانتهم .

وفي المصادر العربية تفاصيل وافية عما وضعه عمر من قواعد لتنظيم توزيع العطاء في المدينة المنورة ، فكان عطاء الناس يختلف حسب أسبقيتهم في الاسلام ، فمن أسلم قبل بدر كان عطاؤه اكبر ممن أسلم بعد بدر ، وهذا يأخذ عطاءاً اكثر ممن أسلم بعد الحديبية [١] . غير أن هذه القاعدة في تفضيل الناس في العطاء حسب أسبقيتهم في الاسلام لا يمكن تطبيقها في البصرة نظراً لقلة من كان فيها من السابقين في الاسلام [٢] . لذلك كان لابد من اتخاذ تنظيمات أخرى في البصرة وغيرها من الأمصار تقوم على أسس غير الأسبقية في الاسلام . ويروي لنا سيف بن عمر أن عمر بن الخطاب فرض لمن « ولي الايام قبل القادسية كل هؤلاء ثلاثة آلاف ، ثم فرض لأهل القادسية وأهل الشام الفين الفين ، وفرض لأهل البلاء البارع منهم الفين وخمسمائة الفين وخمسمائة ... وفرض لمن بعد القادسية واليرموك الفاً الفاً ، ثم فرض للروادف المثنى خمسمائة خمسمائة ، ثم للروادف الثليث بعدهم ثلاثمائة ثلاثمائة سوى كل طبقة في العطاء قويهم وضعيفهم ؛ عربهم وعجمهم وفرض للروادف

---

(١) أبو يوسف ص ٢٤ ـ ٢٧ . فتوح ص ٤٤٨ فما بعد . طبري I ص ٢٤١٢ . سلام ص ٢٢٣ ـ ٢٢٧ . سعد ج ٣ ص ٢١٣ فما بعد . اليعقوبي : التاريخ ج ٢ ص ١٧٥ الصولي : أدب الكاتب ص ١٤٠ . كايتاني ج ٤ ص ٣٦٨ ـ ٤١٧ .

(٢) أنظر ص ٤٤ .

الربيع على مائتين وخمسين وفرض لمن بعدهم وهم أهل هجر والعباد على مائتين . ونساء أهل القادسية مائتين مائتين ، ثم سوى بين النساء بعد ذلك وجعل الصبيان سواء على مائة مائة » (١) .

يوضح هذا النص للفصل الأسس التي اتبعت في تنظيم العطاء في الكوفة ، ومن المحتمل أنها اتبعت من حيث العموم في البصرة أيضاً ؛ فيروي المدائني أن الأساورة بعد أن استسلموا جعلوا أسوة العرب في العطاء ؛ « ففرض لمائة منهم في الفين الفين ، ولستة منهم في الفين وخمسمائة : لسياه وخسرو ولقبه مقلاص وشهريار وشهرويه وافروذين » (٢) ؛ ومن هذا يتبين أن أعلى ما فرض لهم من العطاء الفين وخمسمائة ، ثم يتلوه الفي درهم ؛ وقد تقرر أن يكون عطاء كل من اشترك في فتوح الابلة (٣) والأهواز (٤) ونهاوند (٥) الفي درهم .

أما الحد الأدنى من العطاء فيروي البلاذري انه « فرض لأهل اليمن وقيس بالشام والعراق لكل رجال ما بين الفين إلى الف إلى تسعمائة إلى خمسمائة إلى ثلاثمائة ولم ينقص أحداً من ثلاثمائة (٦) . ويقول ابن سعد إن « بقية

---

(١) طبري I ص ٢٤١٢ ـ ٣ . أنظر أيضاً I ص ٢٣٠٧ . أغاني ج ١٤ ص ٢٧ . غير ان ابن سعد يروي ان أهل القادسية فرض لهم ٢٥٠٠ (سعد ج ٣ قسم ١ ص ٢١٥ أنظر أيضاً طبري I ص ٢٣٢٣ حيث يقول ان أهل القادسية فرض لهم ٢٠٠٠ وأهل البلاء ٣٠٠٠ .

(٢) طبري I ص ٢٥٦٣ . فتوح ص ٣٧٣ .

(٣) سلام ص ١٣٩ . سعد ج ٧ قسم ١ ص ٩٢ ، وتؤكد هذه المصادر أن كل من اشترك في فتح الابلة كان يأخذ في البداية درهمين ، ثم صار يأخذ بعد تنظيم العطاء الفين (من الدوام) . انظر ايضاً ابن قتيبة : الاشتقاق ص ٢٠٧ . طبري I ص ٢٣٨٧ (عن المدائني) . البخاري : التاريخ الكبير ج ٤ قسم ٢ ص ٣٦ .

(٤) طبري I ص ٢٥٤٠ (عن سيف) .

(٥) طبري I ص ٢٦٣٣ .

(٦) فتوح ص ٤٥١ .

لا عشائر لهم ولا موال ، ففرض لهم ما بين ٢٥٠ إلى ثلاثمائة [١] . ويقول اليعقوبي ان عمر فرض لأهل اليمن في ٤٠٠ ولمضر ٣٠٠ ولربيعة ٢٠٠ » [٢] . أما المقدسي فيقول إن عمر « فرض لمضر في ثلاثمائة ولربيعة في مائتين وخمسين وقال إنما هاجروا من اطناب بيوتهم » [٣] . ولعل مما يؤيد النص الأول قول الشاعر وهو يذكر ما فرض للاساورة من العطاء :

لما رأى الفاروق حسن بلائهم وكان بما يأتي من الأمر ابصرا
فسنّ لهم الفين فرضاً وقد رأى ثلاثمئتين فرض عك وحميرا [٤]

ومع أن رواية سيف والشعر يتعلقان بتنظيمات الكوفة ، إذ لا يوجد في البصرة أحد من عك وحمير ، إلا أنهما قد يدلان على أن عمر اتبع الأسس القبلية في تصنيف الناس في العطاء ، ولكن يجب أن نؤكد أن عمر لم يعتبر النظام العشائري أساساً لتنظيمه ، وأنه اذا أعطى اليمانيين أو العكيين والحميريين عطاءاً قليلاً ، فما ذلك لانتمائهم إلى هذه العشائر ، بل لتأخرهم في الانضمام إلى الجيوش الاسلامية . ومع هذا فان هذه النصوص توضح بجلاء أن أدنى العطاء كان مائتي درهم وهو يطابق الحد الأدنى لتكاليف المعيشة آنذاك [٥] .

إن تنظيمات عمر المذكورة فيما سبق هي محاولة لحل آني لمشكلة طارئة ، دون النظر الى ما يحتمل حدوثه في المستقبل من تغييرات في مقدار الدخل أو

---

(١) سعد ج ٣ قسم ١ ص ٢١٢ فما بعد .
(٢) اليعقوبي : التاريخ ج ٢ ص ١٧٦ .
(٣) المقدسي : البدء والتاريخ ج ٥ ص ١٦٨ .
(٤) طبري I ص ٢٥٦٤ (عن المدائني) . مسكويه : تجارب الأمم ج ١ ص ٤١٢ ـ ٣ .
(٥) انظر الفصل الخاص بمستوى المعيشة .

في عدد السكان ، إذ أنه وزع كل مدخولات الدولة دون أن يبقي أي احتياط لبيت المال ، ويروى أن أحد المسلمين قال له : « يا أمير المؤمنين لو تركت في بيوت الأموال عدة لكون إن كان ؟ فقال (عمر) كلمة ألقاها الشيطان على فيك وقاني الله شرها ، وهي فتنة لمن بعدي »[١] . وهكذا لم يعد العدة لاحتمال ما قد يحدث من المشاكل في المستقبل ، أو ما يبدو من حاجة جديدة للاموال ، وكان عمر أدرك أن ازدياد عدد المقاتلة في المستقبل سيؤدي إلى زيادة قوة المسلمين وقدرتهم على فتح مقاطعات جديدة ، وهذه بدورها تؤدي إلى زيادة في الدخل فتسد نفقات هؤلاء المقاتلة المنضمين حديثا ، ولكن هذا لا يمكن استمراره الى الأبد . ثم أن عمر لم يضع قواعد واضحة لترقية من يأخذون العطاء القليل أو لاضافة أسماء تحل محل من يتوفى ممن يأخذ العطاء الكبير .

وهكذا يمكن اعتبار تنظيمات عمر تدابير لمعالجة المشاكل التي عرضت له ، وانها كانت عرضة لعدة تغييرات أحدثت فيه ليواجه المشاكل التي ظهرت فيما بعد . وليست لدينا تفاصيل مضبوطة عن كافة هذه التغييرات أو تاريخ حدوثها ، وعلى هذا فسنحاول فيما يلي اعطاء وصف عام لنظام العطاء في القرن الأول كما تظهره المعلومات التي بين أيدينا .

لقد كان الحد الأعلى من العطاء ، ويدعى شرف العطاء ، محددا بألفين وخمسمائة درهم[٢] ، وظل كذلك حتى انقصه معاوية وجعله الفي

---

(١) طبري ١ ص ٢٤١٤ (عن سيف) . انظر ايضاً سعد ج ٣ قسم ١ ص ٢١٥ .

(٢) ابن الكلبي : كتاب النسب ص ٨٣ ب . ابن دريد : الاشتقاق ص ٢٨٩ . اصابة ج ١ ص ٢٩٢ ج ٢ ص ١٨٦ . سعد ج ٥ ص ٢٥٥ ج ٦ ص ١٥١ . ابن عساكر : تهذيب تاريخ دمشق ج ٤ ص ٨٥ .

درهم [١] ؛ ولعله اتخذ هذا التدبير لارتفاع سعر الفضة وازدياد قيمة الدرهم بالنسبة للدينار [٢] ، فقرر انزال شرف العطاء في البلاد التي تتعامل بالدراهم كيما يوازي مقداره في البلاد التي تتعامل بالدنانير .

لقد كان شرف العطاء يدفع في الأصل لأهل الأيام والفتوح الأولى مجازاة لهم لمساهمتهم في تلك الحروب الخطيرة الأولى ، ولما كان شرف العطاء لا يورث ، أي لا يتحتم أن يرث الابن أباه في شرف العطاء ؛ لذلك فان الخلفاء [٣] أو الأمراء [٤] كانوا يضيفون بين آونة وأخرى لمن في شرف العطاء اسماء تحل محل المتوفين ، ولدينا نص واحد فقط عن الأسس التي كان يتبعها الخلفاء أو الأمراء في ترقية الناس إلى شرف العطاء ؛ فقد روى البلاذري ان أبا بكر بن محمد بن عمر بن حزم ، أمير المدينة قبل عمر بن عبد العزيز كتب اليه

---

(١) أغاني ج ١٤ ص ٩٤ ج ١٦ ص ١٦٥ (عن الشعبي) . السجستاني : كتاب المعمرين ص ٦١ . أما عن عطاء الالفين فانظر أيضاً طبري II ص ٩٦ ، ١٠٢٠ . سعد ج ٧ قسم ١ ص ٧٣ . الأصبهاني : حلية الأوليـــاء ج ٤ ص ١٠٢ . أغاني ج ١٩ ص ٢٦ . سعد ج ٥ ص ٢٥٥ (وفيها يشير الى زمن عمر بن عبد العزيز) . ومن الجدير بالملاحظة أن ذوي الشرف في العطاء في الشام كانوا يأخذون الفي درهم وقطيفة (البلاذري : أنساب الأشراف ج ٥ ص ١٣٦) .

ويروي الطبرى أن سعيد بن العاص أراد أن ينقص شرف العطاء الى ٢٠٠٠ (طبرى I ص ٢٩٢٩) ولكن لم أجد دليلا يثبت انه نفذ قراره هذا .

ومن الجدير بالملاحظة أن معاوية أول من أخذ الزكاة من العطاء (مدونة ج ١ ص ٢٣٣ . الأم ج ٢ ص ١٤) .

J. Schacht . Origins of Mohmmedan Jurisprudence p 199 — 200

(٢) انظر الفصل الخاص بالتجارة .

(٣) أغاني ج ٩ ص ١٦٤ ج ١٩ ص ١٠٢ (عن الشعبي) . ابن الكلبي : كتاب النسب ص ٨٣ ب . البلاذرى : أنساب الأشراف ج ٤ ص ٧٤٩ (مخطوطـــة القاهرة) كذلك ج ٥ ص ١٣٠ .

(٤) ابن قتيبة : عيون الأخبار ج ٢ ص ٢١١ . النقائض ص ٤١٧ . المبرد ص ٦٩٩ . أغاني ج ٢٠ ص ١٣ . ج ٢١ ص ١٨ .

« إن قوماً من الأنصار قد بلغوا اسناناً ولم يبلغ عطاؤهم الشرف ، فان رأى أمير المؤمنين أن يأمر باثباتهم في شرف العطاء فليفعل .. فكتب اليه عمر .. وأما ما ذكرت من أمر الرجال الذين بلغوا سناً ولم يبلغ عطاؤهم الشرف فانما الشرف شرف الآخرة والسلام » (١) ، ويمكننا أن نستنتج من هذا القول ان أمير المدينة كان يعتقد أن من بلغ سناً يجب أن يعطى شرف العطاء .

ولعله كان يراعي فيمن يجعل في شرف العطاء أن يكون ممن أبدى بسالة في الحروب أو من يقوم ببعض الأعمال الادارية أو القيادة .

أما عن عددهم فيروي سيف بن عمر انه جعل خمسة آلاف ممن اشترك في فتوح الأهواز في الالفين (٢) ، ويروى ايضاً أنه كان في حنظلة اربعين في شرف العطاء (٣) ، وهذا يوضح نسبتهم الكبيرة ، ولعل نسبتهم كانت تبلغ عُشر من يأخذ العطاء ، كما كان الحال في مصر (٤) .

لم يكن مقدار ما يدفع اشرف العطاء بالدرجة التي تجعل ممن يأخذه غنياً ، كما أنه لم يثر منحه أية منازعات أو منافسات بين الناس ، ومع ذلك فقد كان يعتبر شرفاً عظيماً يستحق التسجيل ، فلم يغفل المترجمون ذكره ؛ وليس هناك دليل على أنه كان يتطلب القيام بواجبات أو تحمل المسؤوليات .

أما اغلبية المقاتلة فقد كان عطاؤها أصناف : مائتي درهم (٥) ، وثلاثمائة (٦) ،

---

(١) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٧ ص ١٣٩ (مخطوطة القاهرة) .
(٢) طبري I ص ٢٥٤٠ (عن سيف) .
(٣) نقائض ص ٤١٤ .
(٤) المقريزي : المواعظ والاعتبار في الخطط والآثار ج ١ ص ٩٤ .
(٥) طبري I ص ٢٤١٣ . محمد بن حبيب : المحبر ص ٣٤١ .
(٦) طبري II ص ٧٨ . أنساب الأشراف ص ٢٧٣ (طبعة اهلورت) عن المدائني ، كذلك ج ٥ ص ٣٥٤ .

واربعمائة [١] ، وخمسمائة [٢] ، وسبعمائة [٣] ، والفاً [٤] ، والفاً وخمسمائة درهم [٥] . وقد روى الأغاني خبراً يستدل منه على أنه كان هناك صنفان آخران ، أحدهما ١٦٠٠ ، والثاني ١٨٠٠ فقال عن العتبي : « اجرى الوليد بن عبد الملك الخيل ، وعنده حارثة بن بدر الغداني ، وهو حينئذ في الف وستمائة من العطاء ، فسبق الوليد فقال حارثة هذه فرصة فقام فهنأه ودعا له ثم قال :

إلى الألفين مطلع قريب زيادة اربع لي قد بقينا
فان أهلك فهنّ لكم وإلا فهنّ من المتاع لكم سنينا

فقال له الوليد « تشاطرني ذلك ، لك مائتان ولي مائتان ، فصير عطاءه الفاً وثماني مائة . ثم اجرى الوليد الخيل فسبق ايضاً ، فقال حارثة هذه فرصة فقام فهنأه ودعا له ثم قال :

وما احتجت الألفان إلا بهين هما الآن أدنى منهما قبل ذلكا
نجد بهما تفديك نفسي فانني معلق آمالي ببعض حبالكا

فأمر الوليد له بالمائتين ، فانصرف وعطاؤه الفان [٦] .

ولم يصنف الناس في أخذ هذه المقادير المختلفة من العطاء حسب قبائلهم ، كما ذكرنا ، بل يرجح أنهم صنفوا على أساس ما يبدونه من بسالة في المعارك

---

(١) انظر المصادر المذكورة في الهامش ٣ .
(٢) طبري II ص ٧٨
(٣) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٥ ص ٣٥٤ . ابن قتيبة : عيون الأخبار ج ٢ ص ٤٤ . أغاني ج ٣ ص ١٠١ .
(٤) طبري I ص ٢٤١٣ ، ٢٥٦٣ . أغاني ج ٣ ص ١٠١ .
(٥) سعد ج ٥ ص ٢٥٨ . ج ٣ قسم ١ ص ١١٣ . ج ٦ ص ٢١٩ .
(٦) أغاني ج ٢١ ص ١٨ .

أو مايجهزون به أنفسهم ، فيأخذ الفارس مثلاً عطاءاً أكبر مما يأخذه الراجل (١) .

لا توجد أية إشارة إلى عدد الرجال في كل صنف ، ولكن يمكن القول بأن من يأخذوا أدنى العطاء كانوا اكثر ممن يأخذون أعلاه ، كما أنه كان هناك مجال للترقية من صنف إلى آخر (٢) .

لقد أمر كل من عثمان (٣) وعلي (٤) ومعاوية (٥) ويزيد (٦) بزيادة مائة درهم في العطاء عند توليهم الحكم ؛ إلا أن هذه الزيادة كانت علاوات وقتية دفعت بمناسبة تولي الحكم ، ولم تبق دائمية في العطاء ؛ والواقع أنه كانت تدفع علاوات أو معاونة بين آونة وأخرى ، فقدى روى سيف أن عمر « أمرلهم (المقاتلة) بمعاونهم في الربيع من كل سنة وباعطائهم في المحرم من كل سنة ، وبفيئهم عند طلوع الشعرى في كل سنة ، وذلك عند ادراك الغلات » (٧) . كما روي أن عمر خطب في الجابية عند مغادرته الشام فقال :

---

(١) انظر سعد ج ٥ ص ٢٠٨ . أنساب الأشراف ص ٢٧٣ (طبع اهلورت) .

(٢) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٥ ص ٣٥٤ . أغاني ج ٣ ص ١٠١ . ابن قتيبة : عيون الأخبار ج ٢ ص ٤٤ .

(٣) طبري I ص ٢٨٠٤ (عن الشعبي) . المقريزي : المواعظ والاعتبار في الخطط والآثار ج ١ ص ٩٣ .

(٤) الأصفهاني : مقاتل الطالبيين ص ٥٥ .

(٥) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ ص ٦٩٠ (مخطوطة القاهرة) كذلك ج ١ ص ٦٤٦ ب (مخطوطة باريس) . أغاني ج ١٤ ص ١١٥ .

(٦) البلاذري : أنساب الأشراف ج ١ ص ٦٤٦ ب (مخطوطة باريس) . وقد زاد الوليد الثاني الناس عشرة دنانير في عطائهم وأهل الشام عشرين ديناراً (طبري II ص ١٧٥٤) ولما أبطل يزيد الثاني هذه الزيادة تذمر الناس منه وسموه الناقص (طبري II ص ١٨٢٥ ، ١٨٧٤) .

(٧) طبرى I ص ٢٤٨٦ .

« وسمينا لكم أطماعكم ، وأمرنا باعطائكم وارزاقكم ومعاونكم »[١] ، كما أنه عند ما فشل عمر بن عبيد الله في ايقاف خطر الخوارج قال عنه مصعب بن الزبير « والله ما أدري ما الذي أغنى عني إن وضعت عمر بن عبيد الله بفارس وجعلت معه جنداً أجري عليهم أرزاقهم في كل شهر وأوفيهم أعطياتهم في كل سنة وآمر لهم من المعاون في كل سنة بمثل الأعطيات ... »[٢] .

وعند ما أرسل يزيد جيشاً الى الحجاز « أمر أن يعطوا أعطياتهم كملاً ، ويعان كل امرئ منهم بمائة دينار »[٣] ، كما أن عمر بن عبد العزيز « جعل العرب والموالي في الرزق والكسوة والمعونة والعطاء سواء . »[٤] . ومع أنه ليس في هذه النصوص ما يبين مقدار المعاون ، إلا المعونة التي قدمها يزيد للمقاتلة الذاهبين إلى الحجاز في مهمة خطيرة ، كانت غير عادية ، كما أنه ليست لدينا عن مواعيد تقديمها إلا ما رواه سيف بن عمر من أنها كانت تعطى في زمن عمر بن الخطاب في أوائل الربيع ، إلا أننا نرجح أن هذه المعاون لم تكن كبيرة ولا منتظمة ، وانها كانت ، خاصة في الأزمنة المتأخرة ، تعطى عند الأزمات والشدائد أو عند ما يكون في الخزينة وفر .

لقد كان العطاء يدفع سنوياً ، وكان يعطى في المحرم عند بداية السنة الهجرية في عهد عمر بن الخطاب[٥] ، وفي زمن زياد حيث يروي البلاذري : « وحدثنا خلف بن سالم عن وهب بن جرير عن محمد بن أبي عيينة

---

(١) طبري I ص ٢٥٢٤ .

(٢) طبري II ص ٧٠٥ .

(٣) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ قسم ٢ ص ٣٣ .

(٤) سعد ج ٥ ص ٢٧٧ .

(٥) طبري I ص ٢٤٨٦ .

عن سبرة بن نخمي قال : ما بلغ الناس عاشوراء قط في أيام زياد إلا وطايفة يأخذون العطاء ، ولا رأينا الهلال إلا مضينا إلى دار الرزق فأخذنا الأرزاق لعيالاتنا وكان يأخذ العجز (؟) ممن عجز عن الدرام عروضاً ، فكانت خزائننا مملوءة من ذلك . وحدثنا عبد بن صالح عن الحسين الجعفي عن شيبان النحوي عن قتادة قال : كان زياد اذا هل هلال المحرم اخرج للمقاتلة أعطياتهم ، واذا رأى هلال شهر رمضان اخرج الذرية ارزاقهم . المدايني قال : قال الحسن أبي سايس كان زياد لولا اسرافه على نفسه في العقوبات وسفك الدماء ، كان اذا جاء شعبان اخرج أعطية المقاتلة فملأوا بيوتهم من كل حلو وحامض استقبلوا رمضان بذلك ، واذا كان ذو الحجة اخرج أعطية الذرية »[١] .

ويلاحظ أنه في السنوات الثلاثة الأخيرة من عهد عمر كان اول المحرم يصادف تشرين الثاني ، وفي السنوات الثلاثة الأخيرة من عهد زياد كان يصادف في شهر كانون الثاني ، أما في زمن الوليد الثاني فكان اول المحرم يصادف اوائل تشرين الثاني ؛ أي أن العطـــاء كان يعطى في عهد عمر ومعاوية في اواخر الخريف واوائل الشتاء . وهو يصادف موعد جني التمور ، ويتأخر كثيراً عن بداية السنة الخراجية التي تبدأ في اوائل الصيف . ولكننا لا نعلم موعده في عهود الخلفاء الآخرين ، ولا فيما اذا كان العطاء يحسب على حساب

---

(١) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ ص ٧٨٨ (مخطوطة القاهرة) ، ومن الجدير بالملاحظة أن العطاء كان يدفع في المحرم في عهد الوليد الثاني اذ يقال انه كتب عند ما تولى الحكم :

محرمكم ديوانكم وعطــاؤكم	به يكتب الكتاب والكتب تطبع
سيوشك الحـــاق بكم وزيادة	وأعطيـــة تأتي تباعاً فتشفع

(طبري II ص ١٧٥٤ - ٥) وكان المحرم في زمنه يصادف أوائل شهر تشرين الثاني كما أن أهالي حمص اشترطوا ألا يدخلوا في طاعة يزيد الثالث الا بعد أن « يعطيهم العطاء من المحرم الى المحرم (طبري II ص ١٨٢٦) .

السنة القمرية الاسلامية ، أم السنة الشمسية الخراجيـــة .

غير أن دفع العطاء في وقته المحدد لم يكن أمراً ميسوراً دائماً ، وخاصة اذا لم يصل الخراج في وقته المعين ، وفي هـــذه الحالة كان العطاء يدفع اقساطاً ، أو يؤخر دفعه عن الموعد المقرر ، ولا شك أن لهذا تأثير كبير في الأحوال العامة الاقتصادية التي كانت تعتمد إلى حد كبير على العطاء ، لذلك أكد بعض الخلفاء على دفع العطاء في وقته المعين ، وصاروا يفخرون بذلك ، فقد روي عن عمر انه قال في وصيته لمن بعده « .. ولا تحرمهم عطاياهم عند محلها فتفقرهم » [1] ، كما أعلن معاوية في الكوفة انه سيدفع العطاء في وقته المعين [2] ، كما أن مصعب بن الزبير كان يدفع عطائين في السنة [3] (ولعل المقصود دفعه بقسطين) وقد وعد يزيد أن يجمع العطاء ويدفعه دفعة واحدة بعد ان كان أباه يدفعه اثلاثاً [4] ، وهم يتخذون من دفع العطاء في وقته المعين ، وسيلة لجلب رضا الجماهير [5] . ويبدو أن هذا لم يكن ميسور التنفيذ دائماً ، مما حدا بالفقهاء الحجازيين ، وهم اقدم الفقهاء المسلمين الذين وصلتنا ابحاثهم مفصلة ، إلى أن لا يقروا الديون إلى العطاء ، باعتبار أن العطاء لا يعرف موعده [6] .

---

(١) الجاحظ : البيان والتبيين ج ٢ ص ٤٣ .

(٢) البلاذري : أنساب الأشراف ج ١ ص ٥٩٩ أ (مخطوطة باريس) .

(٣) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٥ ص ٢٨٠ .

(٤) الذهبي : تاريخ الاسلام ج ٢ ص ٢٦٧ .

(٥) لقد اكد على ذلك يزيد الثاني (طبري II ص ١٨٣٤ . الجاحظ : البيان والتبيين ج ٢ ص ١٤٤ .

(٦) المدونة ج ٤ ص ١٥١ ، ١٨٣ . الأم ج ٣ ص ٨٤ ، ٨٥ (عن ابن عباس) ج ٧ ص ٩٣ . أما الشيباني فيقر به (انظر الجامع الكبير ص ٣١٧ — ٩ . الطبري : اختلاف الفقهاء ص ٥٧ طبع كورن) .

لقد كان على اهل العطاء أن يجهزوا انفسهم بالأسلحة ويذهبوا للقتال عند ما يضرب عليهم البعث [(١)] ويدعون إلى الخدمة . ولدينا ثلاثة نصوص عن تجهيزات الجند آنذاك ، أولها ما رواه الهيثم بن عدي عن ابن عياش الهمذاني وغيره « ان كثير بن شهاب كان على الري ودستبي وقزوين .. كان اذا غزا اخذ كل أمرئ ممن معه بترس ودرع وبيضة ومسلة وخمس ابر وخيوط كتان وبعقصف ومقراض ومخلاة وتمليسة » [(٢)] ، والنص الثاني رواه أبو عبيدة معمر بن المثنى فقال : « كان الحجاج يفرض في ثلاثمائة ففرض للحرنفش احد بني ثعلبة بن سلامان ، وكان يأخذ من فرض له بفرس جواد وسلاح شاك ، فقال الحرنفش :

يكلفني الحجاج درعاً ومغفراً وطرفاً كميتاً رائعاً بثلاث

وستين سهماً صنعة يثربية وقوساً طروح النبل غير لباث

ففي أي هذا اجعلن دراهمي فربي من هذا الحديث غياثي [(٣)]

وأما النص الثالث فهو كتاب وجهه عمر بن عبد العزيز إلى ولاته حين اخرج العطاء جاء فيه « لا يقبل من رجل له مائة دينار إلا فرس عربي ودرع وسيف ورمح ونبل » [(٤)] .

واذا لم يلبوا الدعوة عند ما يضرب عليهم البعث ، فان اسمهم يمحى من العطاء [(٥)] ، ولا يعفى من ذلك حتى لو كانوا من أعضاء الأسرة

---

(١) أغاني ج ٦ ص ٣٨ ، ج ٢٠ ص ٦٢ ، ١٥٢ ، ج ٤ ص ٣٨ ، ج ٢ ص ٤١٨ ، طبري II ص ٩٠٢ .

(٢) فتوح ص ٣١٨ .

(٣) أنساب الأشراف ص ٢٧٣ (طبعة اهلوورت) .

(٤) سعد ج ٥ ص ٢٥٨ (عن الواقدي) .

(٥) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٢ ص ٨٩ (مخطوطة القاهرة) ، ويطلق على من يمحى اسمه من العطاء محلقاً (انظر أغاني ج ١١ ص ١٩٣ (عن ابن شبة) . البخاري : كتاب الديات الباب ٢٢) .

الحاكة واقارب الخليفة انفسهم . ويروي المدائني انه لم يكن أحد من بني مروان يأخذ العطاء إلا عليه الغزو ، فمنهم من يغزو ومنهم من يخرج بدلاً ، قال وكان لهشام بن عبد الملك مولى يقال له يعقوب فكان يأخذ عطاء هشام مائتي دينار وديناراً يفضل بدينار فيأخذها يعقوب ويغزو ، وكانوا يصيرون أنفسهم في اعوان الديوان وفي بعض ما يجوز لهم المقام به ويوضع له الغزو عنهم ؛ وكان داؤود وعيسى ابنا علي بن عبد الله بن عباس وهما لأم في اعوان الشرق بالعراق لخالد بن عبد الله فأقاما عنده فوصلهما ، ولولا ذلك لم يستطع أن يحبسهما فصيرهما في الأعوان فسمرا ، وكانا يسامرانه ويحدثانه »[1]. وكانت الدولة تشرف على ذلك وتراقبه إما بواسطة العرفاء[2] أو العرّاض[3]، وهم فيما يظهر موظفون خاصون لهذا الغرض.

على أن بامكان أهل العطاء التخلص من البعوث اذا عملوا في الوظائف التي تقتضي البقاء في المصر ، أو اذا أرسلوا عنهم بديلاً ، سواء كان ابنهم أو أي شخص آخر[4] ، ولا يأخذ البديل عطاءاً بل يعطى أجراً[5] ، لذلك لم يلق

---

(١) طبري II ص ١٧٣١ — ٢ . البلاذري : أنساب الأشراف ج ٨ ص ٢٤٢ — ٣ . انظر أيضاً أغاني ج ٥ ص ١٤١ . سعد ج ٥ ص ٢٥٦ .

(٢) انظر ص ٨٥

(٣) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٧ ص ٨٩ (مخطوطة القاهرة) . أنساب الأشراف ص ٢٧٥ (طبعة اهلورت) . انظر أيضاً طبري II ص ٩٨١ .

(٤) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٨ ص ٢٤٢ (مخطوطة القاهرة) . أنساب الأشراف ص ٢٧٥ — ٦ (طبعة اهلورت) . طبري II ص ١٧٣١ (عن المدائني) . المبرد ص ٦٦٥ . أغاني ج ٢٠ ص ١٧٨ (وهذه من زمن خالد المشري) . انظر أيضاً البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ قسم ٢ ص ٢٤ . أما عن موقف الفقهاء فراجع البخاري : كتاب الجهاد والسير باب ١١٩ . ابن حنبل ج ٢ ص ١٧٤

(٥) الطبري : اختلاف الفقهاء ص ٢٠ . البخاري : كتاب الجهاد والسير باب ١١٩ — ١٢٠ .

على بيت المال أي عبء . والراجح أن نسبة استخدام البدلاء ازدادت في القتال ضد الخوارج ، والحروب الأهلية بين المسلمين ، وكذلك في الحروب التي جرت عند الأطراف البعيدة للامبراطورية الاسلامية .

أما العجزة والزمني فكانوا يعفون من الخدمة العسكرية (١) ، ويأخذ الواحد منهم خمسين درهماً من العطاء (٢) ، ويروى أن عددهم في البصرة كان يبلغ ثلاثين الف وتسعمائة في زمن عمر بن عبد العزيز (٣) .

أما النساء فكان عطاؤهن مائتي درهم لكل امرأة (٤) ، أما العبيد فقد أعطاهم عمر رزقاً من الحبوب فقط ، ولكن عثمان بن عفان خصص لكل منهم ستة وثلاثين درهماً (٥) .

وقد خصص للاطفال دون السابعة عشر مائة درهم (٦) في السنة تدفع لهم عند الفطام ، فأخذ بعض الناس يفطمون أولادهم قبل الموعد الطبيعي كي يستحقوا العطاء مبكراً ، لذلك قرر عمر أن يفرض للمولود حال ولادته وقد ظل الأمر

---

(١) سعد ج ٥ ص ٢٨١ . أنساب الأشراف ص ٢٧٦ (طبعة اهلورت) (عن أبي مخنف) . الأغاني ج ٢ ص ٤١٧ . ابن منظور : لسان العرب (مادة زمين ، ضمين) .

(٢) طبري II ص ١٣٦٧ (عن شوبه) .

(٣) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٧ ص ١٤٣ (مخطوطة القاهرة) .

(٤) طبري I ص ٢٤١٣ ، ٢٤٢٩ . أغاني ج ١١ ص ٢٩ (عن ابن شبة) . ابن عبد الحكم . سيرة عمر بن عبد العزيز ص ٤٢ .

(٥) طبري I ص ٢٨٤٩ (عن الشعبي) .

(٦) فتوح ص ٤٥٨ — ٩ . سلام ص ٢٣٨ ، ٢٤٠ . مدونة ج ١ ص ٢٦٠ . سعد ج ٥ ص ٢١٢ ج ٦ ص ٢١٢ ، ٢١٩ . ويقول ابن سعد ان عمر فرض للنفوس مائة فاذا ترعرع بلغ به مائتين (سعد ج ٣ قسم ١ ص ٢١٥ . أبو يوسف : الخراج ص ٢٧ ، وان عمر بن عبد العزيز جعل السن المفرق بين العيـال والبالغين ١٥ (سعد ج ٥ ص ٢٥٨ ج ٤ قسم ١ ص ١٠٥) .

كذلك حتى جاء معاوية فقرر أن يعود إلى النظام الأول فيفرض للوليد بعد الفطام ، وكانت هذه المبالغ « موروثة ، يرثها ورثة الميت منهم ممن ليس في العطاء والعشرة (دنانير أو المائة درهم والمقصود بهم الأطفال) حتى كان عمر بن عبد العزيز . . . فانكر الوراثة وتركهم عموماً : من عيال من ليس في الديوان من المسلمين وقال اقطع الوراثة واعم الفريضة . قال سليمان (الراوية) فقلت مهلاً يا أمير المؤمنين ، فاني أخاف أن يستن بك من بعدك في قطع الوراثة ، ولا يستن بك في عموم الفريضة . قال صدقت اتركهم »[١] .

ويروي الطبري انه « ألحق عمر بن عبد العزيز ذراري الرجال الذين من العطايا ، أقرع بينهم فمن أصابته القرعة جعله في المائة ومن لم تصبه القرعة جعله في الأربعين[٢] » . ولعله في هذه القرعة كان يختار ولداً واحداً يجب أن يعطى المائة من العطاء ، ثم يرث مكان أبيه في العطاء بعد البلوغ ، أما الباقين من الأولاد ممن يجعلون في الأربعين فلا نعلم عما يحل بهم بعد البلوغ ؛ ومن المشكوك فيه أن يجعلوا جميعاً في العطاء لأن ميزانية الدولة لا تتحمل ذلك خاصة وأن الزيادة مستمرة . ومهما يكن فانه لما ذكر لمحمد بن سيرين ، الفقيه البصري ، « ان عمر بن عبد العزيز قد أقرع بين الفطيم انكر ذلك وقال ما أرى هذا إلا من الاستقسام بالازلام »[٣] .

وكان يضاف بين آونة وأخرى إلى أهل العطاء عدد ممن لم يكن يأخذوه ، وخاصة عند ما يكون الدخل وافراً وبيت المال قادراً على الدفع ،

---

(١) سلام ص ٢٣٦ — ٤١ . ويضيف البلاذري أن معاوية فرض ذلك للفطيم فلما كان عبد الملك بن مروان قطع ذلك كله الا عمن شاء (فتوح ص ٢٥٨ — ٩) .

(٢) طبرى II ص ١٣٦٧ (عن شبويه) .

(٣) سلام ص ٢٣٧ — ٨ . ابن منظور : لسان العرب ج ١٤ ص ٣٥٢ . انظر أيضاً : Lammens: La Caliphate du Yazid p. 409

أو عند ما تشتد الحاجة إلى المقاتلة (١) . ولا ريب أن هذه الاضافات الى أهل العطاء كانت تحدث بكثرة واستمرار في الأزمنة الأولى حيث تطلبت الفتوحات عدداً كبيراً من الجنود . ثم حدثت مثل هذه الاضافات الكبيرة في عهد زياد عند ما نقل اربعين الفاً إلى خراسان (٢) . والراجح أن الدولة لم تجبر الناس على أن يكونوا من أهل العطاء ، بل كلما كانت تتطلبه ممن يأخذ العطاء أن يسكن في المصر (٣) وأن يلبي الدعوة اذا ضرب عليه البعث .

كان توزيع العطاء يجري على يد العرفاء (٤) ، وقد نقلنا في الفصل الرابع رواية سيف بن عمر الفريدة التي تدعي أن كل عرافة كان يخصها مائة الف درهم وأن عدد العرافات متباين . غير أنه ليست لدينا نصوص واضحة عما كان مخصصاً لكل عرافة بعد تنفيذ تنظيمات زياد ، ولكن لما كان المقدار الكلي للعطاء يبلغ ستة وثلاثين مليوناً (٥) ، كما سنذكر فيما بعد ، وعدد العشائر حوالي خمسة وسبعين (٦) ، لذا فقد كان لكل عشيرة حوالي نصف مليون درهم .

---

(١) طبري II ص ٨٩٠ ، ٨٩٣ ، ١٨٧٣ . فتوح البلدان ص ٤١٠ ، ٤٢٩ . اليعقوبي ج ٢ ص ٣٥٨ . أنساب الأشراف ج ٧ ص ٨٥ (مخطوطة القاهرة) ص ٢٧٣ (طبعة اهلوارت) . الدينوري : الأخبار الطوال ص ٢٩٦ . العيون والحقائق ص ٢٩ . مصعب الزبيري : نسب قريش ص ١٧٩ (مخطوطة البودليان) . وقد ذكر ابن قتيبة في شرح البيت التالي :

اذا قربت للسوق خلف يمضها كما خلفت يوم العداد الروادف

فقال اذا عادهم قوم لجاءوا للعطاء خلفت الروادف وهم الأتباع الذين يجيئون وادلة قوم أي ليس لهم ديوان (المعاني الكبير ج ١ ص ٥٠١) .

(٢) انظر ص ٣٢

(٣) سلام ص ٢١٢ . فتوح ص ٤٥٨ .

(٤) انظر ص ٨٥

(٥) انظر ص ١٥٠

(٦) لقد كان في الكوفة في أواخر العهد الأموي مائة عريف طبري I ص ٢٤٩٦ .

لقد ذكرنا من قبل رواية الشعبي بأنه عند ما « كانت حطمة زياد ، فقال للعرب ان عشائركم قد وردت علينا فاختاروا أن يأخذوا نصف أعطياتكم وأرزافكم فنقومهم بها بعيالهم (١) عندنا ، أو تكفينا كل عشيرة من فيها ، فنهم من ضم عشيرته ، ومنهم من طابت نفسه بنصف عطائه ورزقه وارزاق عياله »[١] ؛ ومعنى هذا أنه عند ما ازداد عدد المهاجرين ظل المقدار الكلي لعطاء بعض العشائر ثابتاً رغم زيادة أفرادها ، بينما قسم المقدار الكلي لبعض العشائر الأخرى . ولعل هذا هو ما كان يجري عند ازدياد الناس فيبقى المقدار الكلي للعطاء ثابتاً ، وينقص نصيب كل فرد منها أو تضاف أحياناً بعض العشائر .

اذا لم تكف واردات الدولة لسد تكاليف العطاء فالراجح أن الدولة تلجأ الى انقاص ما يصيب كل عرافة ، أو تفضل بعض العشائر على غيرها[٢] ، وربما كانت في هذه الحالة تتبع الترتيب الموجود للعشائر في كتب النسب ، فتفضل العشائر القريبة إلى قريش على غيرها ، كما نستدل على ذلك من أن زياداً كان يحب حارثة بن بدر الغداني ويقدره ، فحول ديوانه إلى ديوان قريش[٣] ، وقد فعل ذلك لكي يتيح له أن يظفر بما لقريش من امتياز .

رواتب الموظفين

لقد كان في البصرة ، بجانب المقاتلة ، موظفون وشرطة يقومون بمختلف الأعمال الحكومية وهم يخضعون إلى قواعد وأنظمة خاصة تختلف عما كان للمقاتلة ، وكانوا يأخذون على أعمالهم رواتب مقننة تختلف عن عطاء المقاتلة .

---

(١) انظر ص ٧٧

(٢) ابن منظور : لسان العرب (مادة دعوة) . ابن سعد ج ٤ قسم ٢ ص ٨٧ ج ٥ ص ٧ .

(٣) أغاني ج ٢١ ص ٢٢ . ابن دريد : الاشتقاق ص ١٤٠ .

وقد أوضحنا في الفصل السابق أن الشرطة نمت قوتها تدريجيا ، إلا أنها لم تتجاوز الأربعة آلاف ، أفرادها من مختلف القبائل العربية [١] ، وربما كان بعضهم من الأعاجم أيضاً . ومن المحتمل أنهم كانوا يعطون رواتب ومخصصات منتظمة مقدارها يزيد نسبياً عن عطاء المقاتلة . ولكن ليس لدينا عن رواتبهم معلومات سوى أن صاحب الشرطة أخذ عن عمله مائة ألف درهم في أوائل عهد عبد الملك بن مروان [٢] .

أما بقية الموظفين فكانت لهم رواتب مقررة ، فكان زياد يأخذ [٣] ، فيما يقال ، خمسة وعشرين ألف درهم سنوياً ، مع مائة ألف درهم عمالة أي للمخصصات الاضافية ، وكانت عمالة الحجاج نصف مليون درهم [٤] ، « وقد ولى زياد أبا الخير جند يسابور وما يليها ورزقه أربعة آلاف درهم في كل شهر وجعل عمالته في كل سنة مائة ألف درهم » [٥] ، وكان شريح يرزق على القضاء ، فيما يقال ، ٥٠٠ درهم شهرياً [٦] .

أما موظفو الدواوين فأغلبهم من الأعاجم ، ولابد أن عددهم ازداد بازدياد أهمية المصر الادارية ، وكان رؤساء الكتاب يأخذون ثلاثمائة درهم

---

(١) انظر ص ٨٣ فما بعد .

(٢) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٥ ص ١٧٧ .

(٣) اليعقوبي : التاريخ ج ٢ ص ٢٧٩ .

(٤) المبرد ص ٢٣١ .

(٥) المبرد ص ٧٢ . وجدير بالملاحظة أن عمالة والي اليمن زمن الرشيد كانت ألف دينار (مصعب الزبيري : نسب قريش ص ٢٦ أ مخطوطة البودليان) وأن رزق عامل كل كورة من كور الموصل ٢٠٠ درهم (فتوح ص ٣٣٤) .

(٦) سعد ج ٦ ص ٩٥ . السرخسي : المبسوط ج ٢٦ ص ١٠٢ وللمقارنة نذكر أن قاضي الفسطاط كان يأخذ في زمن معاوية سنوياً ٣٠٠ دينار ، وفي زمن مروان بن محمد ٢٤٠ دينارا ، وفي زمن المهدي ٣٦٠ ديناراً (الكندي : الولاة والقضاة ص ٣١٧ ، ٣٥٤ ، ٣٦٩ بالتتابع) .

شهرياً [١] . أما صغارهم فيأخذون ثلاثين درهماً في الشهر [٢] . ويقال إن زياداً رفع رواتب الموظفين فجعل راتب رؤساء الكتاب الف درهم شهرياً [٣] .

وكان بعض الموظفين ، كالعامل على السوق والقسام ، يأخذون أجوراً على أعمالهم [٤] . ولا نعلم فيما إذا كانت هذه الأجور أصلية أم اضافية فوق رواتبهم .

الرزق

إضافة الى العطاء ، قرر عمر لكل من المقاتلة جريبين من الحنطة شهرياً رزقاً له . وقد قدر ذلك على أساس مقدار حاجة الفرد للاستهلاك الشهري [٥] . غير أن هذه الكمية ـ لم تبق ثابتة ، بل تغيرت بضعة مرات [٦] ، وان كنا لا نعلم تفاصيل دقيقة عن هذه التغييرات اللهم إلا ما حدث في زمن سعيد بن العاص في الكوفة ، وفي زمن الحجاج : فقد انقص سعيد بن العاص الجريب وجعله خمسة أرطال ونصف بعد أن كان ثمانية أرطال [٧] ، وقد أثار عمله هذا تذمر الناس فكان « يسمع الولائد وعليهن الحداد يقلن :

ياويلتا قد عزل الوليد وجاءنا مجوعاً سعيد

---

(١) الجهشياري : الوزراء والكتاب ص ١٩ ب ، ٢١ أ ، ٧٥ أ

(٢) الجهشياري ص ٦٢ أ — ب

(٣) اليعقوبي ج ٢ ص ٢٧٩

(٤) المدونة ج ٣ ض ٣٩٨ ، البخاري : كتاب الاجارة الباب ١٦

(٥) سلام ص ٢٤٦ — ٨ ، أبو يوسف : كتاب الخراج ص ٢٧ ، فتوح ص ٤٦٠

(٦) يقول الجاحظ : « والأمراء تتحبب الى الرعية بزيادة المكاييل ، ولو كان المذهب في الزيادة بالاوزان كالمذهب في الزيادة بالمكاييل ، ما قصروا . ولذلك اختلفت أسماء المكاييل كالزيادي والفالج والخالدي حتى صرنا الى هذا الملجم اليوم » البيان والتبيين ج ١ ص ٣٠٣ ، ولكني لم استطع التثبت من مقدار هذه المكاييل بالضبط راجع عن الاوزان سلام ص ٥١٧ — ٥٢٠ والمقال الذي كتبه سوفير عن الاوزان والمكاييل الاسلامية في Journal Asiatique vIII 1886

(٧) انقدسي ص ٩٨

ينقص في الصاع ولا يزيد فجوع الاماء والعبيد [١]

أما الحجاج فقد أرجع وزن الجريب الى ثمانية أرطال كما كان في عهد عمر [٢].

لقد كانت الحنطة المادة الوحيدة التي روى لنا توزيعها على أهل البصرة [٣]، وكانت تؤخذ من الضرائب النوعية المفروضة على مقاطعة كسكر وقد أشار الى ذلك عمران بن حطان وهو يذم أهل البصرة على تقاعسهم عن الانضمام الى الخوارج فقال :

فلو بعثت بعض اليهود عليهم يؤمهم أو بعض من قد تنصرا
لقالوا رضينا أن أقمت عطاءنا واجرية قد سن من طعام كسكرا [٤]

وكانت هذه الحنطة تخزن في دار الرزق ويأتي السكان بأنفسهم لأخذ أرزاقهم منها [٥]، وكان الحارث بن نوفل على دار الرزق في زمن زياد [٦]؛ ولعله كان يعطي الاهالي صكوكاً يأخذون بموجبها ما خصص لهم من الرزق كما كان الحال في الحجاز [٧]، ولكن هذا لم يمنع من حدوث بعض سوء الاستعمال فقد روى المدائني عن مسلمة انه « شكا الناس الى زياد نقصان المكاييل التي يرزقون بها، فدس من اتبع خدمهم الذين يتولون قبض أرزاقهم لهم فوجدوهم يشترون من أرزاقهم الطير وما يلعب به والحلواء، فخطب الناس فقال انكم تحملون علينا ذنب أنفسكم في أرزاقكم، يبعث أحدكم خادمه لقبض

(١) طبري I ص ٢٨٥٠، الجاحظ : البيان والتبيين ج ١ ص ٣٠٢
(٢) سلام ص ٥١٨، أبو يوسف : الخراج ص ٣١
(٣) لقد روي ان عمر كان يوزع في الحجاز الأطعمة وغيرها (سلام ص ٢٤٢، أغاني ج ١٦ ص ١٥٣)
(٤) ياقوت ج ٤ ص ٢٧٥
(٥) أغاني ج ١٤ ص ٩٢
(٦) البلاذري : أنساب الاشراف ج ٧ ص ١٤٣
(٧) اليعقوبي : التاريخ ج ٢ ص ١٧٧، المدونة ج ٣ ص ٩٣، ٩٦

رزقه فيشتري من رزقه ما اشتهى ، فتعهدوا أرزاقكم وتولوا قبضها بأنفسكم [١] » .
وكان الرزق يوزع شهرياً [٢] .

لم يولد توزيع الرزق مشكلة خطيرة في البصرة ، إذ كان يستخدم لسد الاستهلاك الشخصي [٣] لا للتجارة ، خاصة وان البلاد خصبة والحنطة فيها وافرة ، كما أن بعض العرب كانوا يمتلكون أراضي زراعية واسعة تدر عليهم محاصيل كبيرة تغنيهم عما توزعه الدولة من الرزق . إلا أنه كان لها تأثير كبير على الحياة الاقتصادية في البلاد عموماً ، فقد مكنت الفلاح من دفع بعض ضرائبه عيناً من المحصول ، وبذلك خففت عنه عبء دفع الضريبة من النقود التي قد لا تتوفر لديه . ثم أن المصر أصبح يأخذ من الريف ضرائب من النقود والمحاصيل دون أن يصدر مقابلها ما يعادلها ، وبذلك ازداد مقدار النقود في المصر وأصبحت أساس الحياة الاقتصادية بينما شحت في الريف الذي أخذ يتردى تدريجياً حتى أضحت حياته الاقتصادية قائمة على أساس التبادل الطبيعي . وهكذا أصبحت المدن تدريجياً مراكز الحياة أما الريف فقد أخذ ينحط وتصبح الحياة فيه راكدة .

التكاليف العسكرية

وعلى الدولة أيضاً الانفاق على الحملات العسكرية وما تتطلبه من مصروفات للتنقليات والأسلحة ، ويختلف مقدار هذه التكاليف باختلاف حجم الحملات

(١) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ ص ٢٨٤ (مخطوطة القاهرة)
(٢) سلام ص ٢٤٧ ، طبري II ص ٧٥٥ ، ١٨٣٤
(٣) سلام ص ٢٤٦ — ٨ ، أبو يوسف : كتاب الخراج ص ٢٧ وجدير بالملاحظة أن مقدار الارزاق كان يتبدل في الحجاز (سعد ج ٥ ص ٢٠٥ — ٦ ، وفي مصر (سيده الكاشف : مصر في فجر الاسلام ص ٧٦) .

وبعد جبهات قتالها . ولدينا عن تكاليف حملتين معلومات يمكن أن تعطى فكرة تقريبية عن غيرها : فقد انفق على ـ الحملة ضد كابل مليوني درهم (١) ، عدا تكاليف العطاء ، كما بلغت تكاليف الحملة التي وجهت بقيادة محمد بن القاسم الثقفي الى الهند سبعة ملايين درهم (٢) .

المنشآت العامة

كانت الدولة مسؤولة عن انشاء وصيانة بعض المنشآت العامة كدار الامارة والمسجد الجامع ودار الرزق والسجن وربما بعض الجوامع ؛ غير أننا ينبغي ألا نبالغ في تكاليف هذه الأبنية . إذ أنها كانت فى الغالب بسيطة مبنية من مواد رخيصة ، وهي مسؤولة أيضاً عن حفر وصيانة بعض القنوات العامة كنهر الابلة ومعقل والأساورة والسيابجة ونهر ابن عامر . ولابد أن نهري الابلة ومعقل كلفا الدولة كثيراً إذ أن طول كل منهما كان يبلغ حوالي أربعة فراسخ : غير أن المصادر لا تذكر مقدار ما صرف على حفرهما بالضبط : ويمكننا أن نأخذ فكرة تقريبية عن تكاليف حفر القنوات إذا علمنا أن نهر ابن عمر كلف ثلاثمائة الف درهم (٣) وهو أصغر من الابله ومعقل (٤) .

حصة بيت المال المركزي

لابد لنا من ذكر الأموال التي كانت ترسل الى بيت المال فى الحجاز ،

---

(١) أنساب الأشراف ص ٣٢١ (طبعة اهلورت) ، ج ٧ ص ٤٣ (مخطوطة القاهرة) طبري II ص ١٠٤٦ .

(٢) ياقوت ج ٤ ص ٨٨٥

(٣) فتوح ص ٣٧٠ راجع ايضاً « دراسات أولية في خطط البصرة » الذي نشرته في مجلة سومر المجلد ٩ سنة ١٩٥٢

(٤) وجدير بالملاحظة أن قصر عبيد الله بن زياد كلف مليوني درهم طبري II ص ٤٥٧ ؛ وأن الحجاج انفق على بناء قصره والجامع والخندقين (بواسط) ثلاثة واربعين مليون درهم ياقوت ج ٤ ص ٨٨١ ؛

فقد كانت أغلب مدخولاتها تأتي من العراق ، كما يستنتج ذلك أن عطاء الحجاز نظم على أساس الدراهم ، وهي عملة العراق والمشرق ، لا الدنانير وهي عملة سوريا ومصر والمغرب . ولا تذكر المصادر مقدار ما كانت ترسله البصرة بالضبط، ولكن الراجح أنها كانت ترسل كل ما يتبقى بعد سد نفقات المصر [١] ، ومقداره يختلف تبعاً لمقدار الدخل والمصروفات في البصرة ذاتها . فاذا حاول الولاة تحويل شيء الى الحجاز قبل سد نفقات المصر ، فان الأهالي قد تحتج ، وهذا ماحدث بالفعل عندما أراد كل من عبدالله ابن عباس [٢] وزياد ابن أبيه [٣] ارسال الأموال الى بيت المال المركزي قبل دفع عطاء المقاتلة ، إذ اجبر السكان هذين الأميرين على دفع العطاء وسد نفقاته والاكتفاء بارسال ما تبقى فقط .

وقد قال عبدالله بن مطيع أمير الكوفة فى خطاب له « إن أمير المؤمنين بعثني على مصركم وثغوركم وأمرني بجباية فيئكم ولا أحمل شيئاً مما يفضل عنكم إلا أن ترضوا بحمل ذلك [٤] » ، كما أن يزيد الثاني خطب يوم تولى الخلافة فقال « أيها الناس ان لكم علي أن لا أضع حجراً على حجر ولا لبنة على لبنة ولا اكرى نهراً ولا أكثر مالاً ولا أعطيه زوجة ولا ولداً ولا أنقل مالاً من بلدة الى بلدة حتى اسد ثغر ذلك البلد وخصاصة أهله بما يعينهم ، فان فضل فضلة نقلته الى البلد الذي يليه ممن هو أحوج اليه [٥] » .

لدينا عن زمن زياد أول معلومات مفصلة عن مقدار المصروفات في

---

(١) انظر ص ١٠٦

(٢) البلاذري : أنساب الأشراف ص ٤٥٠ (مخطوطة باريس)

(٣) أغاني ج ٢٠ ص ١٧ (عن العتبي)

Lammens . Etudes Sur Les Siecles des Omayyads p 129

(٤) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٥ ص ٢٢٠ ، طبري II ص ٦٠٣

(٥) طبري II ص ١٨٣٤ ، الجاحظ : البيان والتبيين ج ٢ ص ١٤٤

البصرة فيروي البلاذري عن المدائني عن مسلمة بن محارب « ان زياداً كان يجبي من كور البصرة ستين الف الف فيعطي المقاتلة من ذلك ستة وثلاثين الف الف ، ويعطي الذرية ستة عشر الف الف ، وينفق نفقات السلطان الفي الف ، ويجعل من بيت المال للبوايق والنوائب الفي الف ، ويحمل الى معاوية ثلثي الأربعة آلاف الف ، لأن جباية الكوفة ثلثي جباية البصرة . وحمل عبيدالله بن زياد الى معاوية ستة آلاف الف درهم فقال اللهم ارض عن ابن أخي »[1] .

---

(١) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ ص ٧٨٨ (مخطوطة القاهرة) ، المسعودي : مروج الذهب ج ٥ ص ١٩٥ ، الجاحظ : كتاب الأمصار ص ٢٢٠ أ . أما ابن الفقيه فيقول ان خراج البصرة ٧٥ مليون درهم (البلدان ص ٨٥ ب (مخطوطة مشهد) .

ومن الجدير بالذكر ان « يوسف بن عمر يحمل منه (العراق) في كل سنة ستين الف الف الى سبعين الف الف ، ويحتسب بعطاء من قبله من اهل الشام ستة عشر الف الف وفي نفقة البريد اربعة آلاف الف درهم وفي الطوارق ! الفي الف ويبقى في بيوت الأحداث والموائق عشرة آلاف الف درهم » الماوردي : الأحكام السلطانية ص ١٦٧ .

الفصل السابع

(١) مستوى المعيشة

الاسعار

لكي ندرك الأهمية الاجتماعية للنظام المالي عامة ، والعطاء خاصة ، ينبغي علينا أن نعطي فكرة عن الأسعار السائدة وتكاليف الحياة .

لقد اتبعت الدولة ، من حيث المبدأ على الأقل ، سياسة حرية التجارة ، فلم تقيد نقل السلع بين مختلف مقاطعات الامبراطورية . ولم تحتكر تجارة أية بضاعة أو تمنع مبادلتها . ولا ريب أن هذه السياسة أتاحت لبعض الاشخاص فرصة احتكار بعض السلع [١] ، غير أن احتكاراتهم كانت في الغالب محلية موقتة فردية لا تدعمها امتيازات حكومية ، لذلك لم يكن لها تأثير دائمي على الأسعار أو شامل لكافة أنحاء الامبراطورية . والحق أن الناس كانوا ينظرون لمثل هذه الاحتكارات الفردية بشيء من النفور ، كما يتجلى ذلك من الأحاديث الكثيرة المروية عن الرسول في ذم الاحتكارات [٢] ، والتي يمكن اعتبارها أيضاً صدى لموقف المسلمين تجاه الاحتكار .

كما انه يبدو أن الدولة لم تفرض على السلع تسعيرة رسمية مباشرة ، وتروي

---

(١) لقد روى انه في المدينة المنورة احتكر مروان بن الحكم النوى (البلاذري : أنساب الأشراف ج ٥ ص ٢٩ . الديار بكري : تاريخ الخميس ج ٢ ص ٢٩٩ . واحتكر سعيد بن المسيب النوى والخبط والبزر (أبو داؤود : السنن . كتاب البيوع . باب النهي عن الحكرة) .

(٢) عن هذه الأحاديث ومواضعها من كتب الصحاح راجع فنسنك : الفهرس المفصل لألفاظ الحديث النبوي مادة (حكر) .

عن الرسول أحاديث تشير الى أنه رفض فرض تسعيرة اجبارية للمواد الغذائية الضرورية فى فترة هدد فيها الغلاء المدينة المنورة وفقراءها [١] . ولا شك أن تأكيد الرواة على ذكر هــذه الأحاديث يوضح موقف الحكومة تجاه التسعيرة الاجبارية .

إلا أنه كان من شأن بعض التدابير التي اتخذتها الدولة أن تؤثر في تحديد الأسعار بطريقة غير مباشرة ، فقد كانت مثلاً تجبي ضرائبها من الزراع بالنقد والعين ، أي انها كانت تأخذ مع النقود منتوجات عينية ، وبذلك تخفف عن الفلاحين بعض الأعباء فلا يضطرون الى بيعها بأسعار رخيصة كيما يحصلون على نقود لتسديد الضرائب ، ولما كانت ضرائب الدولة ثابتة فقد كان هذا يؤدي الى ثبات الأسعار بعض الشيء . ثم أن الدولة كانت تدفع الى المقاتلة وعيالاتهم مقداراً معيناً ثابتاً من العطاء كان من شأنه أن يحدد القوة الشرائية لهؤلاء المقاتلة العرب المستهلكين . يضاف الى ذلك أنها كانت توزع عليهم مجاناً القمح (وربما بعض المواد الغذائية الأخرى) مما ضيق مجال التلاعب في أسعار هذه المواد الضرورية المعيشة والتي كانت أهم منتوجات الشرق الأوسط . والواقع اننا لا نسمع بحدوث تغييرات كبيرة في الأسعار حتى زمن عمر بن عبدالعزيز [٢] . على ان هذا لا يعني عدم وجود تغييرات موسمية أو محلية مؤقتة في الأسعار .

أما البضائع الكمالية فالراجح انه حدثت فيها تغييرات خطيرة في أوائل العهد حين كان المسلمون يغنمون من الجيش الساساني المندحر . والمدن المفتوحة عنوة ، أموالاً كبيرة يبيعونها في البصرة والأمصار الأخرى غالباً . بأسعار

---

(١) راجع عن هــذه الأحاديث فنسك : المذكور سابقاً مادة (سعر) راجع ايضاً أبو يوسف : الخراج ص ٢٨

(٢) أبو يوسف : الخراج ص ٧٦

رخيصة ؛ غير أن هذه الأحوال الاستثنائية لم تدم طويلاً ، بل سرعان ما استقرت الأحوال ، وأخذت التجارة المنتظمة تسود والأسعار تستقر ، وقد ظل الأمر كذلك حتى موت يزيد عندما قطعت ثورة الخوارج التجارة وأدت الى ارتفاع الأسعار .

لقد كانت الدولة توزع مجاناً على العرب بعض المواد الضرورية كالمنتوجات الزراعية واراضي السكنى ، والتجهيزات العسكرية ؛ مما أدى الى أن لا يكون لهذه المواد دور خطير في الحياة الاقتصادية في الأمصار ، كما كانت من أسباب ندرة الاخبار عن اسعارها . فالحنطة وهي المادة الرئيسية في الشرق الاوسط ، لم ترد اسعارها إلا في خبرين يذكرانها في حالات غلاء شاذة ، احدهما ما ذكره الواقدي من ان الحنطة ارتفعت اسعارها عند حصار الحجاج لمكة (سنة ٧٠ هـ) حتى بلغ سعر المد درهمين [١] ؛ والآخر ما رواه ابن عياش عن سعر الحنطة في العراق زمن خالد بن عبدالله القسري (حوالي سنة ١٢٣ هـ) حيث بلغت الكيلجة درهماً بنتيجة تلاعب الخليفة هشام في السوق [٢] . غير انه يمكن اعطاء صورة تقريبية لاسعار الحنطة من ذكر سعرها في مصر في القرن الاول الهجري ، وفي اوائل العهد العباسي في نهاية القرن الثاني الهجري حيث تتوفر لدينا المعلومات ؛ فأما عن مصر فان اوراق البردي المعروفة بمجموعة افروديتي التي ترجمها ونشرها ادريس بيل ، تظهر بأن سعر الحنطة كان ٦٩٦ م (٧٨ هـ) ديناراً لكل عشرين اردب وفي سنة ٧٠٦ ـ ٧ (٨٧ ـ ٨٨ هـ) ديناراً لكل اثنى عشر اردباً ، وفي السنة التالية صار سعرها لكل

---

(١) أنساب الأشراف ص ٣٤ (طبع اهلورت) ويذكر ايضاً في ص ٤٦ أن الدجاجة بيعت بعشرة دراهم ومد الذرة بعشرين درهماً .

(٢) طبري II ص ١٦٥٨

ثلاثة عشر اردبا وفي السنة التي تلتها صار سعرها ديناراً لكل عشرة ارادب[١].

وأما سعرها في العصر العباسي الاول فان الازدي يروي انه كان[٢] في الموصل زمن الرشيد يبلغ ٣٠ درهماً للجريب وسعر الشعير ٢٠ درهماً[٣]، كما اننا يمكننا أن نستنتج مما رواه قدامه بن جعفر بأن سعر الحنطة كان في عهد المأمون ببغداد ٣٥ درهماً للجريب، وان سعر الشعير كان ثلثي سعر الحنطة[٣]، وهذا السعر يقارب معدل سعر الحنطة في الامبراطورية البيزنطية طيلة العصور الوسطى[٤].

اما الزيت فكان سعر القسط منه يساوي تسعة دراهم في الجزيرة زمن معاوية[٥].

اما اسعار الحيوانات فيمكن استنتاجها من الدية التي حددها عمر بألف دينار او اثنى عشر الف درهم او مائة من الابل او مائتين من البقر او الفين من الشاة[٦]. ومعنى هذا ان سعر البعير كان ١٢٠ درهماً، والبقرة ٦٠ درهماً، والشاة ستة دراهم.

اما كتب الفقه والحديث فتورد في كلامها عن الزكاة ما نستنتج منه ان سعر الشاة كان عشرة دراهم: إذ يروون انه « من بلغت صدقته جذعة، وليست عنده جذعة، وعنده حقة فانها تقبل منه ويجعل معها شاتين ان استيسرتا او عشرين درهماً ومتى بلغت صدقته حقة وليست عنده إلا جذعة، فانها تقبل منه

---

(١) Aphrodito Papyri vol IV p xxxvIII
وجدير بالملاحظة أنه يذكر ان سعر التمر اثنى عشر اردباً بدينار، والبصل عشرة أرادب بدينار والخضرات ستمائة ربطة بدينار.

(٢) الازدي: تاريخ الموصل ج ٢ ص ٢٣٨ (مخطوطة المتحف البريطاني).

(٣) انظر تعليق دي غويه على ترجمة كتاب الخراج لقدامه بن جعفر ص ٨٠

(٤) Andreades. Le Pouvoire de Monnaei. Byzantium 1921

(٥) قدامة بن جعفر: كتاب الخراج ص ١٠٣ أ (مخطوطة باريس).

(٦) أبو يوسف: الخراج ص ٩٢، حنبل ج ٥ ص ٣٢٧ أبو حنيفة: المسانيد ج ٣ ص ١٧٩، الطبري: التفسير ج ٥ ص ١٢٣ — ٤

ويعطيه المصدق عشرين درهماً او شاتين ، ومن بلغت صدقته حقة وليست عنده ، وعنده ابنة لبون . فانها تقبل منه ويجعل معها شاتين ان استيسرتا له او عشرين درهماً ، ومن بلغت صدقته بنت لبون ، وليست عنده إلا حقة ، فانها تقبل منه ويعطيه المصدق عشرين درهماً ، ومن بلغت صدقته بنت لبون وليست عنده ، وعنده بنت مخاض فانها تقبل منه ويجعل معها شاتين ان استيسرتا له ، او عشرين درهماً ، ومن بلغت صدقته ابنة مخاض وليست عنده وعنده ابن لبون ذكر فانه يقبل منه ، وليس معه كل شيء »[١] .

ولا ريب ان اسعار الحيوانات تختلف باختلاف اعمارها وتكوينها وتدريبها . ويمكننا أن نستنتج من النص السالف الذكر ان الابل يزداد سعرها عشرين درهماً كلما زاد عمرها سنة . فاذا افترضنا ان معدل سعر بنت المخاض مائة وعشرين درهماً فان سعر بنت اللبون يكون مائة درهم ، وسعر الحقة ثمانين درهماً ، وسعر الجذعة ستين درهماً .

وينبغي أن نؤكد ان الارقام المذكورة اعلاه تمثل معدل الاسعار ، فالجمل الجيد اغلى من هذا ، وسعر الجمل الرديء ارخص ؛ والحق انه قد رويت لنا اخبار عن بعير بيع بأربعمائة درهم[٢] ، ونجيب بيع بستين ديناراً[٣] .

اما الخيل فلما كانت ضريبة الزكاة عليها عشرة دراهم[٤] ، وهي تعادل واحداً من اربعين من سعرها الاصلي ، لذلك يمكن اعتبار معدل سعرها ٤٠٠

---

(١) سلام ٣٧١ — ٢ ، آم ج ٢ ص ٣ — ٧ ، المدونة ج ١ ص ٢٦٤ ، السرخسي ج ٢ ص ١٥٥ وجدير بالملاحظة أن دابة الغنم في مصر سعرها آنذاك نصف دينار ، والدجاج ١ ـ ٢٠ من الدينار (I . Bell op cit)

(٢) موطأ ج ٢ ص ١٢٥

(٣) سعد ج ٥ ص ٢٦٣

(٤) أبو يوسف : الآثار ص ٨٧ ، الشيباني : الآثار ص ٤٢ ، سلام ص ٤٦٥ ، سعد ج ٥ ص ٢٧٧

درهم ، ولا شك ان الخيول الاصيلة كانت اسعارها اعلى من هذا بكثير ، فقد روى ان فرساً بيعت بمائة دينار [١] (١٢٠٠ درهم) واخرى بعشرين الف درهم [٢] .

أما العبيد العاديون فيمكن استنتاج أسعارهم في الجزيرة العربية من الغرامة التي فرضها الرسول على اسقاط الجنين [٢] ، والفدية التي حددها عمر لتحرير المسترقين من العرب [٤] . وقد حددتا بأربعمائة درهم ، مما يدل على أن هذا هو معدل سعر العبد آنذاك . على أن هناك اشارات غير قليلة الى عبيد بلغت أسعارهم في المدينة ٨٠٠ درهم آنذاك [٥] . ولا ريب أن اسعار العبيد تختلف باختلاف اصلهم وجنسهم وسنهم وتربيتهم ومدى العرض والطلب عليهم . وقد نقل الاغاني نصاً يبين إختلاف اسعار العبيد باختلاف مواهبهم ، فهو يقول إن الشاعر نصيب ، وكان عبداً نوبياً ، أدخل على عبدالعزيز بن مروان « فدعا المقومين فقال : قوموا غلاماً أسود ليس به عيب ، قالوا مائة دينار . قال انه راع للابل يبصرها ويحسن القيام عليها ، قالوا حينئذ مائتا دينار . قال : انه يبري القسي ويثقفها ويرمي النبل ويريشها ، قالوا أربعمائة دينار . قال : إنه راوية للشعر بصير به ، قالوا ستمائة دينار ، قال : إنه شاعر لا يلحق حذقاً ، قالوا : الف دينار ، قال : ادفعوها اليه » [٦] . وقد بيع عكرمة مولى ابن عباس بأربعة

---

(١) أغاني ج ٣ ص ٣٤٥

(٢) سعد ج ٦ ص ٢١

(٣) مدونة ج ٤ ص ٤٨٤ ، سعد ج ٥ ص ٢٦٣

(٤) سلام ص ١٣٤ ، فتوح ص ١٠٤ ، ويروي ابن سعد ان أبا بكر اشترى بلالا بخمسة أواق (سعد ج ٣ قسم ١ ص ١٦٥ — ٦) وثمن زيد بن حارثة ٤٠٠ درهم (ص ٢٧)

(٥) مدونة ج ٣ ص ٣٢٧ ، ٣٣٦ ، الشيباني : الحجج ص ٢٥٤ ، أبو حنيفة : مسانيد ج ٢ ص ١٤ انظر ايضاً سعد ج ٣ قسم ١ ص ١٦٥ — ٦ .

(٦) الاغاني ج ١ ص ٣٣٣ — ٣٣٤

آلاف دينار [١] ، وبيع عبد لعبدالله بن جعفر بعشرة آلاف درهم [٢] ، اما سلامة فقد اشتراها الوليد الثاني بعشرين الف درهم [٣] ، وحبابة بألف دينار [٤] ، وبيع عبد في أوائل العهد الاموي بألف وأربعمائة درهم [٥] .

ومع ان الفتوحات الاسلامية قد أدت الى ازدياد العبيد المأخوذين من من أسرى الحروب ، غير أنه ليس هناك دليل على أن أسعارهم انخفضت بازدياد عددهم ، ولعل هذا يرجع الى ان هذه الفتوحات رافقها رخاء اقتصادي وازدياد الطلب على العبيد لاستخدامهم للخدمة في البيوت أو في الزراعة والصناعة والتجارة . والواقع ان العبيد لعبوا دوراً كبيراً في الحياة الاقتصادية في صدر العصر الاسلامي كما سنبينه فيما بعد ، ويكفي أن نقول هنا إن مهارة بعض العبيد ونشاطهم وما كانوا يجنون لأسيادهم من ارباح قد ادى الى ارتفاع اسعارهم ارتفاعاً كبيراً ، كما يتبين من المبالغ الطائلة التي كانوا يدفعونها في مكاتباتهم للحصول على حرياتهم .

وقد ذكر ابن حبيب السكري اسماء عدد من هؤلاء العبيد وما دفعوه في المكاتبات ، ففي الكوفة مثلاً ذكر اسماء ثلاثة كوتب كل منهم على سبعين الف درهم للحصول على حريته ، وستة آخرين كوتب كل منهم على خمسين الف درهم ، واثنين كوتب كل منهما على اربعين الف درهم ، وخمسة كوتب كل منهم على ثلاثين الف درهم ، وعبدين دفع كل منهما عشرين الف درهم مكاتبة للحصول

---

(١) سعد ج ٥ ص ٢١٢

(٢) مسلم الصحيح ج ١ ص ٤٤٠ ، البخاري : كتاب العتق وفضله الباب الأول

(٣) أغاني ج ٨ ص ٣٤٢

(٤) أغاني ج ١٣ ص١٤٩ . ويذكر المدائني ان قيمتها ٤٠٠٠ دينار (طبري II ١٤٦٤-٥)

(٥) وكيع : أخبار القضاة ج ٢ ص ٢٧٢

على حريته . اما فى البصرة فقد ذكر اسم عبدين دفع كل منهما مائة الف درهم مكاتبة ، وثلاثة آخرين دفع كل منهم خمسين الف درهم ، وعبد آخر دفع اربعين الف درهم مكاتبة للحصول على حريته ، وذكر ايضاً عبداً آخر دفع ثلاثين الف درهم لمكاتبته [١] . ولدينا من الحجاز اخبار عن أبي سعيد المقبري وافلح اللذين كوتب كل منهما على اربعين الف درهم [٢] . وابن سيرين الذي كوتب على عشرين الف درهم [٣] .

ولا شك ان هذه المبالغ الكبيرة للمكاتبات لا تدل على الأسعار الأصلية للعبيد عند شرائهم ، إذ أن القوانين الاسلامية اباحت للاسياد ان يفرضوا ما يشاؤون من المبالغ على عبيدهم في المكاتبة بصرف عن اسعارهم الأصلية أو الحالة الاقتصادية أو قدرة هؤلاء العبيد على الدفع . وكثيراً ما كان هؤلاء العبيد يضطرون الى استجداء الناس للحصول على مبالغ المكاتبة [٤] . ثم انه من المحتمل ان الارقام العالية المذكورة آنفاً للمكاتبات هي ارقام شاذة ، وان أغلبيه المكاتبين لم يكونوا ليدفعوا مثل هذه المبالغ الضخمة .

أما الالبسة والمنسوجات فكانت اسعارها تختلف اختلافاً كبيراً تبعاً للمواد المصنوعة منها والمهارة الفنية في صنعها وتطريزها ، فسعر القميص العادي من القطن في زمن علي بن ابي طالب كان يتراوح بين ٣ ـ ٤ دراهم [٥] وثمن

---

(١) محمد بن حبيب : المحبر ص ٣٤٠ — ٨

(٢) سعد ج ٥ ص ٦١ — ٢ ، الطبري : التفسير ج ١٨ ص ٨٩ — ٩١ ، أم ج ٦ ص ٣٦٤ ، ٤٠٤

(٣) الاصابة ج ٢ ص ١١٨

(٤) الطبري : التفسير ج ١٠ ص ١٠٠ انظر ايضاً حنبل ج ٢ ص ٢٥١

(٥) سعد ج ٣ قسم ١ ص ١٨ ، الاصبهاني : حلية الأولياء ج ٢ ص ١١٣ ، البلاذري : أنساب الأشراف ص ٤٣٨ أ (مخطوطة باريس) .

درع عائشة خمسة دراهم [١] وقدر ثمن قميص لحسن البصري بستة دراهم [٢] ، وقميص عمر بن عبدالعزيز بأربعة عشر درهماً [٣] ، والكرباسة الرازية التي تكفي رداءاً وعمامة كانت قيمتها ١٥ درهماً [٤] ، وكلها ولا ريب مصنوعة من منسوجات اعتيادية رخيصة .

أما الالبسة المترفة وخاصة المصنوعة من الخز والحرير فقد كانت اسعارها اغلى من ذلك بكثير ، فالطيلسان الكردي [٥] والبرد اليماني [٦] كان يسوي كل منهما مائة درهم ، وكساء الخز قيمته اربعمائة [٧] او خمسمائة درهم [٨] ، وان كانت قد رويت لنا اخبار عن أكسية بلغت اسعارها سبعمائة [٩] ، وثمان مائة [١٠] والف [١١] وعن رداء عدني بلغت قيمته الفي درهم [١٢] .

---

(١) البخاري : كتاب اهبات الباب ٣٤

(٢) ابن قتيبة : عيون الأخبار ج ١ ص ٢٥١

(٣) سعد ج ٣ ص ٩٢ ، المسعودي : مروج الذهب ج ٥ ص ٤٢٤

(٤) سعد ج ٧ قسم ١ ص ٨٢

(٥) سعد ج ٤ قسم ١ ص ١٢١

(٦) سعد ج ٣ قسم ١ ص ٣٩

(٧) أغاني ج ٣ ص ٢٥ سعد ج ٥ ص ٢٤٦

(٨) سعد ج ٥ ص ٩٢ ، ج ٤ قسم ١ ص ١٢٧

(٩) سعد ج ٥ ص ٥٠ ، ١٦١

(١٠) سعد ج ٣ قسم ١ ص ٤٠

(١١) ابن قتيبة : عيون الأخبار ج ١ ص ٢٩٨ (وهو يذكر سعرها الف دينار والراجح انها الف درهم) .

(١٢) أغاني ج ١٧ ص ٨٩

الفصل الثامن

(٢) مستوى المعيشة

تكالف الحياة

لقد كانت البصرة تعتبر بلداً رخيص السعر نسبياً [١] ، ولعل هذا يرجع الى عدة عوامل منها خصوبة التربة وسهولة الارواء بالمد والجزر ، ومنها وقوعها قرب البحر على ممر الطرق التجارية من الهند والشرق الأقصى وبلاد العرب وخوزستان . وقد ساعد هـذا الموقع الجغرافي على بقاء البصرة مركزاً تجارياً مزدهراً حتى بعد انشاء بغداد .

يعرّف فقهاء العراق الفقير الذي يستحق الصدقة بأنه من كان دخله مائتي درهم في السنة [٢] ، ومعنى هذا ان الحد الأدنى لتكاليف الحياة هو مائتي درهم . ويلاحظ ان هذا المقدار يعادل الحد الأدنى من العطاء الذي كان يأخذه معظم الناس [٣] . وجدير بالذكر ان هذا المقدار لا يشمل الدار والخادم .

لقد ذكرنا من قبل ان الحد الأدنى الذي تأخذه غالبية أهل العطاء هو مائتي درهم ؛ وهو في الحقيقة أقل من دخلهم السنوي نظراً لما كانوا يحصلون

---

(١) الجاحظ : كتاب الأمصار ص ٢١٩ (مخطوطـــة المتحف البريطاني) ، ابن قتيبة عيون الأخبار ج ١ ص ٢٢١ .

(٢) سلام ص ٥٥٨ ، الخصاف : أحكام الوقف ص ٦٠ ، قدامة بن جعفر : كتاب ا ر ا ج ص ١١٧ أ (مخطوطة باريس) ، السرخسي ج ٣ ص ١٣ — ١٤ ولا يدخل في ضمن ذلك أجرة البيت والخادم مدونة ج ١ ص ٢٥٥ .

أما الفقهاء الحجازيون فيؤكدون ان الفقير هو من كان دخله أقل من ٥٠ درهما انظر السرخسي ج ٣ ص ١٤ انظر ايضاً أبو داؤود : كتاب الزكاة باب من يعطي من من الصدقة وحد الغنى .

(٣) انظر ص ١٣٢ ، ١٣٤

عليه من المعاون والارزاق لسد حاجاتهم ، وما يصيبهم من الغنائم التي يظفرون بها في المعارك ، هذا فضلاً عما تأخذه نساؤهم واطفالهم من الأعطيات والارزاق والكسوة . كما أن العطاء لم يكن مقداره كبيراً ، فلا يستطيع المرء أن يحصل به إلا على الضروري من الحاجيات ، نظراً لارتفاع الاسعار ، كما تحدثنا من قبل ، هذا فضلاً عن تقليد العرب واقتباسهم لحضارات وأساليب حياة من صار تحت حكمهم من الشعوب ممن كانوا ذوي مستوى مرتفع نسبياً في الحضارة المادية ، حتى لقد روي عن علي بن أبي طالب أنه قال : « ما دون أربعة آلاف درهم نفقة ، وما فوقها كنز »[١] .

غير أنه حري بنا أن نتذكر في هذا الصدد أن العرب الذين استوطنوا البصرة في أوائل العهد كان أغلبهم من البدو ، ومستوى حضارتهم المادية غير مرتفع وكان اهتمامهم منصباً على الآداب وفنون الفكر والشعر ، بالدرجة الأولى ، كما أنهم كانوا رجال سياسة يميلون الى إشغال أوقات فراغهم في التحدث عن السياسة أو الشعر في المساجد أو الساحات العامة ، وخاصة في المربد ، حيث كانت تقوم الحلقات ، ولكل فرد أن يحضر أية حلقة شاء ، ويساهم فيما يدور فيها من أحاديث ومجادلات . والواقع أن هذه الحلقات كانت كالنوادي التي تجمعهم، والمدارس التي يتلقون فيها تربيتهم ، كما كانت ساحات الاغورا للاغريق .

ليست لدينا تفاصيل عن وصف المساكن والأبنية ، ولكن الراجح أنها كانت رخيصة ، بسيطة الكلفة ، نظراً لأن الدولة كانت توزع الاراضي والخطط على السكان بالمجان ، كما أن البلاد ذات مناخ دافئ وامطار قليلة ، فلا تستلزم أبنية محكمة قوية ، بل يكفي أن تشاد من الطين واللبن أو الطابوق ،

---

(١) ابن قتيبة : عيون الأخبار ج ١ ص ٢٤٥

وهي مواد وافرة رخيصة ، والواقع أن المسجد الجامع ودار الامارة ظلا مبنيين بالطين واللبن حتى زمن سليمان بن عبد الملك حين بنيت بالآجر والجص [١] ، ولا ريب أن كثيراً من السكان كانوا في البداية يقيمون في الاخصاص وبيوت الشعر والقصب قبل أن يبدأوا العمارة بالطين [٢] .

وكانت الدولة تقوم بانشاء بعض المنشآت العامة . كالترع الكبيرة ، ودار الامارة ، ودار الرزق ، وبعض المساجد ، ويقول ابن الفقيه « وبنى (زياد) سبعة مساجد فلم يضف اليه شيء منها مسجد الاساورة ومسجد ن عدي ومسجد بن مجاشع ومسجد حدان وكل مسجد بالبصرة كانت رحبته مستديرة فانه من بناء زياد [٣] ، كما أن بعض المتدينين من السكان قاموا بتشييد عدد من المساجد الخاصة ، وقد رويت الينا أسماء عدد غير قليل من هذه المساجد .

ولما تقدمت الحضـــارة شاد بعض الأغنياء لهم قصوراً ضخمة ، كقصر عبيد الله بن زياد الذي كلف حوالي مليوني درهم فيما يقال ، وقصر زربى ، وقصر عبد الرحمن بن سمرة ، وقصر المسيرين لعبد الرحمن بن زياد وغيرها [٤] .

أما الطعام فيبدو أنه كان بسيطاً ، يتكون في الغالب من الخبز والسمن وبعض الخضرات ، ويروى عن ابن سيرين أنه قال : « كانوا يقولون (إن الطعام) أفضله الخبز واللحم ، واوسطه الخبز والسمن ، وادناه الخبز والتمر » ، أما الحسن البصري فيقول : إن اوسط الطعام الخبز واللحم أو الخبز والسمن

---

(١) دوح ص ٣٤٦ فما بعد

(٢) ذوح ص ٣٤٦

(٣) ابن الفقيه : مختصر كتاب البلدان ص ١٩١

(٤) راجع تفاصيل خطط وأبنية البصرة في مقالي عن « دراسات أولية في خطط البصرة » في مجلة سومر المجلد الثامن العدد ١ ، ٢ سنة ١٩٥٢

أو الخبز واللبن » [١] . وكان الزبد والتمر في زمن الحجاج أحب الأطعمة ، «أما الأرز الابيض بالسمن المسلى بالسكر الطبرزد فليس من طعام أهل الدنيا » [٢] ، أما الصحناة والبصل [٣] ، والدرمك والفالوذق فقد كان من المأكولات الفاخرة [٤] . وقد عرف العرب بعد استيطانهم البصرة خبز الحواري [٥] ، وهو المصنوع من لباب الدقيق واجوده واخلصه [٦] . كما روي عن أنس بن مالك أنه قال : « ما علمت النبي (ص) أكل على سكرجة قط ولا خبز له مرقق قط ولا أكل على خوان قط » [٧] .

أما الألبسة فجدير قبل البحث فيها أن نذكر أن معظم معلوماتنا عنها مستمدة من الحجاز ، وخاصة مكة والمدينة حيث تتوفر لنا عنها مادة وفيرة خاصة في الأحاديث النبوية وأشعار القرن الأول الهجري . وأهم المنسوجات هي الكتانية كالقسية وهي ثياب مضلعة فيها بعض الحرير ، والقبطية وهي أقمشة بيضاء رقيقة دقيقة النسج ، والرازقية ، والشطوية التي تصنع في مصر .

كما ان هناك أنسجة كتانية رديئة كالخيش والسبنى الغليظة

---

(١) الطبري : التفسير ج ٧ ص ١١ — ١٢ . ويذكر ايضاً آراء فقهاء الامصار الأخرى ، فالحجازيون يرون أن أوسط الطعام هو الخبز والتمر ، أو السمن ، أو الزيت ، أو الخل . أما الكوفيون فيرون أن اللحم أرفع الطعام ، أما الخبز والزيت أو السمن أو الخل فهو أوسط الطعام (حنبل ج ٣ ص ٢٢٦ ، ٣٧١)

(٢) ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ٣ ص ١٩٧

(٣) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٥ ص ١٩٢

(٤) الجاحظ : كتاب البخلاء ص ٢١١

(٥) فتوح ص ٣٤٢

(٦) ابن منظور : لسان العرب ج ٥ ص ٣٠٠

(٧) البخاري : كتاب الأطعمة باب الخبز المرقق والأكل على الخوان والسفرة . راجع ايضاً حنبل ج ٣ ص ١٣٠

الخيوط [١]. وقد اشتهرت مصر بالأنسجة الكتانية الفاخرة ، ولكن منسوجاتها لم تصل العراق فيما يظهر [٢] ، ولعل ذلك بسبب الحروب المتواصلة بين الفرس والروم مما عرقل التجارة . ويقال إن أول من لبس الكتان هو زياد بن أبيه [٣].

وتردد المصادر ، وخاصة الحجازية منها ، ذكر أنواع أخرى من الألبسة كالبرود اليمانية ، والحلل النجرانية ، والتزيدية ، والمعافرية ، والعدنية ، والسحولية وهي كما يدل اسمها من مصنوعات اليمن ، وقلما تذكر في العراق ، كما يتردد ذكر الثياب الظهرانية ، والصحارية ، والقطرية وهي برود حمراء لها اعلام فيها بعض الخشونة ، وقد روي استعمالها في البصرة وخاصة في العهود الأولى [٤]. ومن المحتمل أن هذه المنسوجات كانت تصنع من القطن . غير أن المنسوجات القطنية الرقيقة كالمروي والهروي والقوهي والسابري كانت ترد من المشرق .

أما الأقمشة الصوفية فقد عرفت منها السيجان العراقية ، وهي أقمشة صوفية

---

(١) لقد افدت كثيراً من المعلومات التي اوردتها عن الملابس في كتب فقه اللغة وخاصة المخصص لابن سيده ، ولسان العرب لابن منظور ، أما عن ورودها في الاحاديث فرجعت الى الفهرس المفصل لألفاظ الحديث النبوي الذي وضع باشراف فنسنك .

(٢) لقد كان الكتان يزرع في العراق منذ أزمنة قديمة راجع :

Lutz : Textiles and Costumes among The People of The Middle East p 18 ff

وراجع ايضاً الفصل الذي كتبه Heichelheim في كتاب

Economic Survey of Rome Vol IV p 191 — 2

وقد ذكر الكتان في العراق في اخبار القرن الأول الهجري (راجع سعد ج ٣ قسم ١ ص ١٦ ، الخصاف : أدب القضاة ص ١٤٩ ب [مخطوطة مكتبة دائرة الهند) .

(٣) الثعالبي : لطائف المعارف ص ١٢ . ابن رستة : الأعلاق النفيسة ص ١٩٢

(٤) انظر فصل التجارة

غليظة تكون عادة خضراء اللون وأحياناً سوداء ، كما عرف البت وهو كساء صوفي غليظ النسج . واشتهرت كذلك الطيالسة الكردية المعروفة بمتانتها .

أما المنسوجات الحريرية من خز وقز فكانت اغلبها تستورد من المشرق .

وقد تردد من انواع الالبسة ذكر الثياب [١] ، وتطلق احياناً على الملبوسات عامة ، فقد جاء في حديث نبوي « ... فان كان الثوب قصيراً فليتزر به » [٢] كما جاء في حديث آخر « لا يشتمل أحدكم في الصلاة اشتمال اليهود ليتوشح ، من كان له ثوبان فليأتزر وليرتد ، ومن لم يكن له ثوبان فليأتزر ثم ليصل » [٣] . واورد أبو الفرج الاصبهاني نصاً يدل على أن الثوب رداء وازار [٤] .

ومن الالبسة ايضاً الحلل [٥] . وتتكون الحلة من رداء وقميص ، وعمامة وازار أي كسوة كاملة [٦] ، وقد ورد في الاحاديث النبوية ذكر الحلل من الاستبرق والحبرة والرفرف والسندس ، وحلل يمانية ونجرانية [٧] ، وصالح النبي أهل نجران على الفي حلة [٨] .

---

(٢) سعد ج ٥ ص ١٠٣ ، ٢٣٢ ، ٢٤٧ . اغاني ج ٢ ص ٢١٠ ج ٣ ص ٣٢٣ ج ٩ ص ٢٤٤

(٢) موطأ : الجماعة ص ٣٤

(٣) حنبل ج ٢ ص ١٤٨

(٤) الأغاني ج ٢ ص ٢١٠ . راجع عن الملبوسات ايضاً فنسنك : الفهرس المفصل لألفاظ الحديث النبوي .

(٥) ابن هشام : سيرة النبي محمد ج ٢ ص ٣٢ . سعد ج ٤ ص ١٠٧ . أغاني ج ٣ ص ٣٠٨ ج ٤ ص ١٠٧ ج ٨ ص ٢٥٩

(٦) راجع ابن منظور : لسان العرب ج ١٣ ص ١٨٣

(٧) راجع عن الاحاديث التي وردت فيه كلمة الحلة ، ومواضعها من كتب السنة فنسنك المذكور أعلاه مادة حلة .

(٨) أبو يوسف : الخراج ص ٤١

ويتردد ايضاً ذكر القمصان [١] ، والأكسية [٢] : والدروع [٣] ، والبرد [٤] ، والمطارف [٥] . والبرانس [٦] ، والأزر [٧] ، والملاحف [٨] ، والطيالسة [٩] ، والمقطعات [١٠] ، والمستقات [١١] ، والخمائص [١٢] ، والريط ،

---

(١) سعد ج ٤ قسم ١ ص ١٢٨ ، ج ٥ ص ١٠٣ ، ١٤١ ، ١٤٦ ، ج ٦ ص ٦٨ ، ٢٣٧ ، ٢٩٨ أغاني ج ١٩ ص ٤٠ . البلاذري : أنساب الأشراف ج ٥ ص ٨

(٢) سعد ج ٥ ص ١٣٤ ، ١٦١ ، ٢٩٨ ويقول الجاحظ ان الاكسية كلها من الصوف (الحيوان ج ٥ ص ١٤٢) .

(٣) سعد ج ٦ ص ١٧٦ . أغاني ج ٢ ص ١٣٦ . المبرد : الكامل ص ٦٠٣ راجع فنسك المذكور سابقاً مادة درع .

(٤) سعد ج ٣ قسم ١ ص ٣٩ ج ٤ قسم ١ ص ١٢٩ ج ٥ ص ١٣٤ ج ٦ ص ١٧٧ ، أغاني ج ٨ ص ٢٥٨ ، ٢٦٦ راجع ايضاً ديوان الهذليين ج ١ ص ١٠

(٥) سعد ج ٣ قسم ١ ص ٤٠ ج ٤ قسم ١ ص ١٢٧ ج ٥ ص ٨٤ ، ٢٣٦ ج ٦ ص ٩٦ ، ٧٦ . أغاني ج ١٩ ص ٥١ . ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ١ ص ٢٩٨

(٦) عيون الاخبار ج ١ ص ٢٩٧ . سعد ج ٤ قسم ٢ ص ٣٦ ج ٥ ص ١٠٢ ج ٦ ص ٤٩ ، ٥١ ، ٦٢ ، ٨٣ ، ١٤٦ ، ١٨٦ . اغاني ج ١ ص ٢٩٧ ج ٨ ص ٢٢٦ ويلاحظ أنها كانت شائعة في الكوفة .

(٧) سعد ج ٣ ص ٢٣٧ ج ٤ قسم ١ ص ١٢٩ ج ٥ ص ١٤٦ ج ٦ ص ٦٨ ، ١٧٦ . أغاني ج ١ ص ٤٠٨ ج ٢ ص ٢١٠ ج ٦ ص ٧٩ . أبو نعيم الاصبهاني : حلية الأولياء ج ١ ص ٦٠ . حنبل ج ٥ ص ٢٦٤

(٨) سعد ج ٥ ص ١٣٤ ، ١٦١ ج ٦ ص ١٧٦ ، ١٩٦ ، ١٩٩ ج ٨ ص ١٥١ . أغاني ج ٨ ص ٢٧٨

(٩) سعد ج ٤ قسم ١ ص ١٢١ ج ٥ ص ١٠٣ ، ١٣٤ ، ١٦١ ، ٢١٦ ، ٢٣٧ ، ٢٩٨ ، ج ٦ ص ٤١ ، ٧٢ ، ١٨٧ ، ١٩٦ ، ج ٨ ص ١٥١ . ويقول ابن رستة ان أول من لبس طيلساناً بالمدينة جبير بن مطعم (الاعلاق النفيسة ص ١٩٢

(١٠) أغاني ج ١ ص ٣٣٨ . لسان العرب ج ١٠ ص ١٥٥ — ٦

(١١) سعد ج ٦ ص ١٩٦

(١٢) فنسنك المذكور سالفاً مادة خميصة

والجباب [١] . كما كانت النساء وخاصـة الحرائر يستعملن الخمر [٢] . وقد كتب عمر بن عبد العزيز الى ولاته « ان لا تلبس أمة خماراً ولا يتشبهن بالحرائر » [٣] . ولم يبق من هذه الالبسة نماذج أو تصاوير تمكننا من معرفة شكلها بالضبط .

أما ألبسة الراس فالغالب أنها كانت من العمائم ، وهي تختلف باختلاف الأقمشة المصنوعة منها ، أو ألوانها ، أو طرق لبسها ، فهي تصنع من أقمشة قطن أو خز ، وقد تكون سوداء [٤] ، أو بيضاء [٥] ، أو حمراء [٦] . أو صفراء [٧] ، أو معلمة [٨] ، وقد يتعجر بها [٩] ، أو ترخى شبراً أو اكثر من خلفها [١٠] .

أما القلانس فأغلبها من الخز [١١] ، إلا أن بعضها يصنع من جلود الثعالب [١٢] .

---

(١) سعد ج ٥ ص ١٣٤ ، ١٤١ ، ١٤٦ ، ١٦١ . أغاني ج ٨ ص ١٥ ج ١٠ ص ١٥ ج ١٩ ص ٥١

(٢) سعد ج ٨ ص ١٥١ ، ٣٠٩ ، ٣٦١

(٣) سعد ج ٥ ص ١٨١

(٤) سعد ج ٥ ص ٨٤ ، ١٠٢ ج ٦ ص ٤٩ ، ٨٣ . أبو داود : كتاب اللباس ص ٦٠

(٥) سعد ج ٥ ص ١٤٣ ، ١٤٦ ، ١٥١ ، ١٦١ ، ج ٦ ص ١٧٦ ، ١٨٦

(٦) سعد ج ٦ ص ١٧٦

(٧) الثعالبي : فقه اللغة ص ٢٤٢

(٨) سعد ج ٥ ص ١٠٢

(٩) سعد ج ٦ ص ١٧٦

(١٠) سعد ج ٥ ص ٨٤ ، ١٠٢ ، ١٤٣ ، ١٦١ ، ٢٣٧ ، ج ٦ ص ٤٩ ، ٩٦ ، ١٨٢ ، ١٩٧ ، ١٩٨

(١١) سعد ج ٥ ص ١٤٠ ، ١٤١ ، ١٤٢ ، ج ٦ ص ١٧٦

(١٢) سعد ج ٦ ص ١٩٦ ، ٢١٠

وتختلف ألوانها ، فمنها الخضراء [١] ، والبيضاء [٢] ، والمسمطة [٣] ، والموشاة [٤] . هي تلبس عادة مع العمامة [٥] . ولا نعلم متى بدئ بلبسها بالضبط ، ولكن اخبار العصر العباسي تذكر أن أبا جعفر المنصور أمر بتعميم لبسها [٦] ، وانه كان للقراء قلانس خاصة تتميز عن قلانس التجار السوداء الطويلة [٧] ، كما كان للفقهاء قلانس خاصة يتميزون بها [٨] .

أما الألوان التي يتردد ذكرها فهي الاحمر والاصفر والاغبر والادكن والاخضر والاسود والابيض .

فأما اللون الاحمر فقد كان من الالوان المحببة للارستقراطية خاصة ، وفي اخبار القرن الاول الهجري اشارات كثير للثياب المصبوغة بهذا اللون مما حداني الى عدم ذكر مصادرها خشية الاملال . والمعروف عند العرب أن الحمرة هي ثياب الشهرة [٩] .

والاصباغ الحمراء قد تكون ارجوانية ، وتصبغ فيها غالباً ثياب الزينة والقطيفة والسروج ؛ وقد تكون قرمزية ، وهو اللون الاحمر القاني ، وتصبغ بها عادة الانسجة المصنوعة من المنتوجات الحيوانية كالحرير والصوف .

ومما يقرب الى الحمرة العصفر ولونه بهرماني أي احمر خفيف ، وأصله صبغة

---

(١) سعد ج ٥ ص ١٤٠ ، ١٤٢ ، ج ٦ ص ١٧٦
(٢) سعد ج ٥ ص ١٤٢ ، ١٤٦ ، ١٥٠ ، ١٦١
(٣) سعد ج ٥ ص ١٥٢
(٤) أغاني ج ٧ ص ٩١
(٥) سعد ج ٥ ص ١٠٢ ، ١٤٦ ، ١٥٠
(٦) أغاني ج ١٠ ص ٢٣٦
(٧) سعد ج ٦ ص ٢٥٥
(٨) أغاني ج ٣ ص ٣٠٣ ، ج ٤ ص ٢٩١ ، ج ١٠ ص ٢٣٦
(٩) الطبري : التفسير ج ٢٥ ص ٣٨

تستخرج من نبات بري يدعى الرتف ، ويدعى حبه المريق أو القرطم ، وقد يسمى الاحريض أو الخريع ، وينبت في جزيرة العرب [١] ، وقد استعمله العرب ، وأبيح للنساء لبس المفدّم [٢] ، أي المشبع بالعصفر ، كما روي أن عدداً غير قليل من رجال المسلمين لبسوا المصبوغ به [٣] ، رغم أن بعض الاحاديث التي رويت عن الرسول تنهي عن لبس المفدّم .

أما الالوان الصفراء فقد تردد منها ذكر الزعفران والورس ، والأول منهما اصفر اللون غامق [٤] . ويدعى احياناً العمرة أو العنبر أو القرمد ، أو القمحان أو المردقوش ، والجسد ، وهو المشبع بالزعفران [٥] . وقد نهى الرسول عن لبسه في الاحرام . ولكن اباحه في غير ذلك [٦] ، بل روي انه لبسه [٧] ، كما ورد عن عدد غير قليل من الصحابة وابناءهم وكبار الشخصيات أنهم لبسوا الثياب المصبوغة بالزعفران [٨] . وتصبغ بالزعفران الثياب والملاحف واللحى والرؤوس .

أما الورس فيقرن عادة بالزعفران ، لشدة شبهه به ، ولكنه اصفر فاتح ، ولونه كلون الكركم [٩] ، وتصبغ فيه الثياب ويباح لبسها في الاحرام بالحج [١٠] ،

---

(١) ابن سيده : المخصص ج ١١ ص ٢٠٩ — ١٠ . ابن منظور : لسان العرب ج ١٤ ص ٣٢٧ . انظر عن لون العصفر الاحمر الجاحظ : الحيوان ج ٥ ص ٣ .

(٢) حنبل ج ٢ ص ١٠٠

(٣) راجع سعد ج ٥ ص ١٣٤ ، ١٤١ — ٢ ، ٢٣٦ ج ٦ ص ١٧٦

(٤) ابن سيده : المخصص ج ١١ ص ٢١١ — ٣

(٥) ابن سيده : المخصص ج ١١ ص ٢١١ — ٣ . ابن منظور : لسان العرب ج ٦ ص ٣٣٦ ، ٢٨٨ ج ٣ ص ٣٤١

(٦) راجع في ذلك فنسنك : الفهرس المفصل لألفاظ الحديث النبوي مادة (زعفران) .

(٧) ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ١ ص ٢٩٨

(٨) النسائي : كتاب الزينة ص ٣٠ . سعد ج ٤ قسم ٢ ص ٢٢ ج ٥ ص ١٤٢

(٩) ابن سيده : المخصص ج ١١ ص ٢١١ . انظر ايضاً ابن منظور : لسان العرب ج ٦ ص ٢٨٨ ، ٣٣٦

(١٠) البخاري : كتاب الصلاة : الباب ٩

ولـكن قلما نسمع بذكر صبغ الارستقراطية ثيابها به . وهو يستعمل ايضاً لصبغ اللحى .

أما اللون الأبيض فقد رويت عنه أحاديث فيها « خير ثيابكم البياض »(١) .

ولا ريب أن ألبسة الناس تختلف باختلاف ثرواتهم واذواقهم التي تطورت كثيراً على أثر الفتوح الاسلاميـــة نتيجة احتكاكهم واتصالهم بالشعوب الأخرى ، وإن كنا لا نعلم تفاصيل ذلك بالضبط .

لقد كان البدو من اهل الحجاز يوصمون بجفاء الزي وغلظ الثياب (٢) ، وهي اوصاف تنطبق على باقي البدو ايضاً ، ومنهم بعض من سكن البصرة في عهودها الأولى .

وتتميز ملابس الفقراء ببساطتها ورخص موادها ، ويتجلى حدها الأدنى في لباس المحرمين ، إذ لا يجوز لهم لبس القميص أو السراويل أو البرنس أو ثوب مصبوغ بالزعفران أو الورس (٣) ، وتعتبر العباءة من ألبسة الفقراء ، فيروي الاغاني أن معاوية ازدرى النخار العذري عند ما دخل هذا عليه لابساً عباءة (٤) ، كما أن زوجة روح بن زنباع الجذامي هجته بقولها :

بكى الخز من روح وانـكر جلده ‏ ‏ ‏ ‏ وعجت عجيجاً من جذام المطارف

وقال العبا قد كنت حيناً لباسكم ‏ ‏ ‏ ‏ وأكسية كردية وقطائف (٥)

---

(١) انظر فنسنك المذكور سابقاً مادة (ابيض)

(٢) اغاني ج ١ ص ٤٩ ج ٨ ص ٣١٠ انظر ايضاً ج ٢ ص ١٦٨

(٣) أم ج ٢ ص ١٢٥ . مدونة ج ١ ص ٣٢٧ فما بعد

(٤) ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ١ ص ٢٩٧ انظر ايضاً : الجاحظ : كتاب البخلاء ص ٢١٣

(٥) اغاني ج ٩ ص ٢٢٩

وروى الاصمعي عن ابن الفرافصة أنه قال : « ادركت وجوه البصرة شقيق بن ثور ومن دونه وآنيتهم في بيوتهم الجفان والبسسة ، فاذا قعدوا بأفنيتهم لبسوا الأكسية ، واذا أتوا السلطان ركبوا ولبسوا المطارف »[١] . ويبدو أنهم كانوا في البداية يكتفون بلبس ثوب واحد ، ثم اخذوا يلبسون على مر الايام اكثر من ثوب واحد ، حتى ان البعض صار يشك فيما اذا كانت الصلاة تجوز بثوب واحد ، مما حدا بجابر بن عبد الله ان يؤم الناس في قميص واحد ليس عليه ازار ولا رداء ليعلم الناس انه لا بأس بالصلاة في ثوب واحد[٢] .

أما اللباس الوسط « الذي لا يزدريك فيه السفهاء ولا يعتبك فيه الحلماء » فقد كانت تتراوح قيمته « ما بين الخمسة الى العشرين درهماً » كما قال عبد الله بن عمر[٣] . وقد ذكر الفقهاء معلومات طيبة عن الكسوة في معرض حديثهم عن كفارة اليمين التي نص القرآن فيها « لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم ولكن يؤاخذكم اذا عقدتم الايمان ، فكفارته اطعام عشرة مساكين من اوسط ما تطعمون ، أو كسوتهم » فقال الفقيهان البصريان ابن سيرين والحسن البصري ، ان الكسوة ثوبين . وقال أبو موسى الاشعري أمير البصرة ان الكسوة ثوبين من معقدة اليمن . أما الفقيه الكوفي ابراهيم النخعي فقال « ان الكسوة ثوب جامع . والثوب الجامع الملحفة أو الكساء أو نحوه ، فلا نرى الدرع أو القميص والخمار ونحوه جامعاً »[٤] .

---

(١) ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ١ ص ٢٩٨

(٢) أبو حنيفة : المسانيد ج ١ ص ٣٤٩ — ٥٠ . البخاري كتاب الغسل الباب ٣ ، كتاب الجزية الباب ٩ ، انظر ايضاً فنسنك مادة (ثوب) .

(٣) أبو نعيم الاصبهاني حلية الاولياء ج ١ ص ٣٠٢ انظر ايضاً سعد ج ٧ قسم ١ ص ٨٣

(٤) الطبري : التفسير ج ٧ ص ١٥ — ١٦

ويمكن اخذ فكرة عامة عن ألبسة الفقراء مما اورده الفقهاء عن متعة المرأة المطلقة ، التي سنتحدث عنها فيما بعد ، فقد قال الشعبي وشريح ان اوسط المتعة للمرأة كسوتها في بيتها ودرعها وخمارها وملحفتها وجلبابها (١).

وقد اورد الشافعي في بحثه عن نفقة المرأة المرضعة المطلقة التي أمر الله تعالى فيها « للرضاع على المولود لهن كسوتهن ، فان ارضعن لكم فآتوهن اجورهن .. لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه » فقال « اقل ما يلزم المقتر من نفقة امرأته المعروف ببلدهما .. وفرض لها من الكسوة ما يكسى مثلها ببلدها عند المقتر وذلك من القطن الكوفي والبصري وما اشبهها ، ولخادمها كرباس وتبان وما اشبهه ، وفرض لها في البلاد الباردة اقل ما يكفي في البرد من جبة محشوة وقطيفة أو لحاف وسراويل وقميص وخمار أو مقنعة ، ولخادمها جبة صوف وكساء تلتحفه يدفئ مثلها ، وقميص ومقنعة وخف وما لا غنى بها عنه ، وفرض لها للصيف قميصاً ومقنعة ، وتكفيها القطيفة سنتين والجبة المحشوة كما يكفي مثلها السنتين ونحو ذلك .. وإن كان زوجها موسعاً .. فرض لها من الكسوة وسط البغدادي والهروي ولين البصري وما اشبهها ، وكذلك يحشى لها للشتاء إن كانت ببلاد يحتاج اهلها الى الحشو ، وتعطى قطيفة وسطاً لا تزاد .. وافرض لها عليه في الكسوة الكرباس وغليظ البصري والواسطي وما اشبهه لا اجاوزه بموسع من كان ومن كانت امرأته ، واجعل عليه لامرأته فراشاً ووسادة من غليظ متاع البصرة وما اشبهه ، وللخادمة الفروة ووسادة وما اشبهه من عباءة أو كساء غليظ فان بلى اخلفه » (٢).

اما الأغنياء المترفون ، فمن الصعب تحديد ما يلبسون ، ولكن يمكن

---

(١) انظر ص١٧٦

(٢) الشافعي : الأم ج ٥ ص٧٩

الجزم بأن الكتان كان ملبوس الارستقراطية ، فان الطبري في تفسير الآية الكريمة « ومن كان غنياً فليستعفف ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف » اورد رأي الفقيه الكوفي ابراهيم النخعي بأن « المعروف ليس يلبس الكتان والحلل ولكن ما سد الجوع ووارى العرى » [١] . وروى ابن قتيبة انه « قيل لرجل انك لحسن السحنة فقال : آكل لباب البر بصغار المعز وادهن بخام البنفسج والبس الكتان » [٢] . ويروى ان زياد بن ابيه اول من لبس الكتان بالبصرة [٣] .

كما كانوا يلبسون الوشي والقوهي والخز [٤] ، وقد اثار لبس الخز والحرير جدلاً طويلاً في الأوساط المتدينة ، ونسبت الى الرسول احاديث كثيرة تبين تحريم لبسه على الرجال [٥] ، كما روي عن كثير من الصحابة وابنائهم انهم لبسوه [٦] ، ولعل الاحاديث التي تنص على تحريمه هي صدى لموقف الاكثرية من الفقراء والعامة من لباسه . والغالب انهم يكثرون من الألبسة ، فقد روى الاغاني ان مروان بن ابان بن عثمان كانت عليه سبعة قمص كأنها درج بعضها اقصر من بعض [٧] ، ويروي ابن قتيبة عن معمر انه قال : « رأيت قميص ايوب يكاد يمس الارض فكلمته فقال : إن الشهرة فيما مضى كانت في تذييل

---

(١) الطبري : التفسير ج ٤ ص١٧٣ انظر ايضاً ابن هشام : السيرة النبوية ج ٢ ص ٦٠

(٢) ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ٣ ص ٢٧١

(٣) ابن رسته : الاعلاق النفيسة ص ١٩٢

(٤) اغاني ج ١ ص ١٢ ج ٢ ص ١٦٨ . أم ج ٥ ص ٩١ . سعد ج ٦ ص ١٢٤

(٥) من هـذه الاحاديث ومواضعها من كتب الصحاح راجع فنسنك : الفهرس المفصل لألفاظ الحديث النبوي مادة (حرير) . انظر ايضاً أم ج ١ ص ٧٩ ، ١٩٦

(٦) سعد ج ٥ ص ١٠٣ ، ١٣٤ ، ١٤٢ ، ١٦١ ، ٢٣٦ ، ٢٩٨

(٧) اغاني ج ١٧ ص ٨٩

القميص ، وانها اليوم في تشميره »[١] ، وروى ابن سعد عن الواقدي أنه قال : « رأيت ابا جعفر متكئاً على طيلسان مطوي في المسجد ، قال محمد بن عمر ولم يزل ذلك من فعل الأشراف واهل المروءة عندنا ، الذين يلزمون المسجد يتكئون على طيالسة مطوية سوى طيلسانه وردائه[٢] » . ولم يكن بمكة « احد اظرف ولا اسرى ولا احسن هيئة من الابجر كانت حلته بمائة دينار وفرسه بمائة دينار ومركبه بمائة دينار »[٣] .

أما الزينة فيمكن معرفة مظاهرها من دراسة ما منعت المرأة الحادة من استعماله ابان الحداد ، فقد روي عن عائشة « انها كانت تفتي المتوفى عنها ان تحد على زوجها حتى تنقضي عدتها ولا تلبس ثوباً مصبوغاً ولا معصفراً ولا تكتحل بالاثمد ولا بكحل فيه طيب وإن وجعت عينها ، ولكن تكتحل بالصبر وما اليها من الاكحال سوى الاثمد مما ليس فيه طيب ولا تلبس حلياً وتلبس البياض ولا تلبس السواد[٤] ، وقال مالك ان الحاد لا تلبس « من الثياب المصبغة ولا من الحلى شيئاً ولا يطيبوها بشيء من الطيب ، وأما الزيت فلا بأس به ، ولا بأس ان يلبسوها من الثياب ما احبوا رقيقة وغليظة . فقلنا لمالك في الحاد تلبس الثياب المصبغة من هذه الدكن والصفر والمصبغات بغير الورس والزعفران والعصفر ، قال لا تلبس شيئاً منه لا صوفاً ولا قطناً ولا كتاناً صبغ بشيء من هذا إلا أن تضطر الى ذلك »[٥] .

---

(١) ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ١ ص ٢٩٨ أما الاحاديث التي تذكر اسبال الازار وجره فراجع عنها : فنسنك : الفهرس المفصل مادة (ازار) .
(٢) سعد ج ٥ ص ٢٣٧
(٣) اغاني ج ٣ ص ٣٤٥
(٤) الطبري : التفسير ج ٢ ص ٢٩٣ ـ ٤
(٥) مدونة ج ٢ ص ٧٧

ويقول الشافعي ان « زينة البدن المدخل عليه من غيره الدهن كله فلا خير في شيء منه طيب ولا غيره زيت ولا شيرق ولا غيرهما ، وذلك أن كل الادهان تقوم مقاماً واحداً في ترجيل الشعر واذهاب الشعث وذلك هوالزينة .. فأما بدنها فلا بأس أن تدهن بالزيت وكل ما لا طيب فيه من الدهن كما لا يكون بذلك بأس للمحرم . . وكل كحل كان زينة فلا خير فيه لها مثل الأثمد وغيره مما يحسن موقعه في عينها ، فأما الكحل الفارسي وما اشبهه اذا احتاجت اليه فلا بأس لأنه ليس فيه زينة ، بل هو يزيد العين مرهاً وقبحاً . وكذلك الدمام وما ارادت به الدواء . . ولا بأس أن تلبس الحاد كل ثوب وإن جاد من البياض لأن البياض ليس بمزين ، وكذلك الصوف والوبر وكل ما نسج على وجهه ، وكذلك كل ثوب منسوج على وجهه لم يدخل عليه صبغ من خز أو مروى ابريسم أو حشيش أو صوف أو وبر أو شعر أو غيره ، وكذلك كل صبغ لم يرد به تزيين الثوب مثل السواد وما اشبهه فان من صبغ بالسواد إنما صبغه لتقبيحه للحزن ، وكذلك كل ما صبغ لغير تزيينه اما لتقبيحه واما لنفي الوسخ عنه مثل الصباغ بالسدر وصباغ الغزل بالخضرة تقارب السواد لا الخضرة الصافية وما في مثل معناه ، فاما كل صباغ كان زينة أو وشي في الثوب يصبغ به كان زينة مثل العصب والحبرة والوشي وغيره فلا تلبسه الحاد غليظاً كان أو رقيقاً [١] .

وكان استعمال الخضاب مألوفاً ، فالرجال يخضبون رؤوسهم [٢] ولحاهم [٣]

---

(١) الشافعي : أم ج ٥ ص ٢١٣

(٢) سعد ج ٥ ص ١١٧ ، ١٤٣ . ابن قتيبة عيون الاخبار ج ١ ص ٢٩٩

(٣) سعد ج ٥ ص ١١٢ ، ١١٧ ، ١٤٣ ج ٦ ص ٨٣

بالحناء [١] ، وبالكتم [٢] ، وبالورس [٣] ، وبالصفرة [٤] ، والوسمة [٥] أو السواد [٦] ، ويقول ابن سعد ان ابناء صحابة رسول الله كانوا يصبغون بالسواد [٧] ، رغم ان روايات أخرى تذكر ان النبي نهى عنه [٨] .

وكان الناس يفرقون شعورهم ويرجلونها [٩] ، ويجعل الفتيان لهم غدائر [١٠] ، ولكن البعض كانوا يصففونه ، وقد روي ان عمر بن عبد العزيز كان اذا صلى الجمعة بعث الحرس وأمرهم ان يقوموا على ابواب المسجد ، ولا يمر عليهم رجل مصفف شعره لا يفرقه إلا جزوه [١١] . ويروي الاغاني « ان سكينة كانت احسن الناس شعراً ، وكانت تصفف جمتها تصفيفاً لم ير احسن منه ، حتى عرف ذلك ، وكانت تلك الجمة تسمى السكينية ، وكان عمر بن عبد العزيز اذا وجد رجلاً يصفف جمته السكينية جلده وحلقه » [١٢] . ومع ان هذه النصوص تتعلق بالحجاز ، إلا أن الصلة القوية بينه وبين العراق تحملنا على الاعتقاد بأن هذه العادات قد سرت الى العراق ايضاً .

---

(١) سعد ج ٥ ص ٨٤ ، ١١٢ انظر ايضاً ونسنك : الفهرس المفصل مادة (حناء) .
(٢) سعد ج ٥ ص ١١٢ ، ١٦١
(٣) سعد ج ٦ ص ٧٩
(٤) سعد ج ٤ قسم ١ ص ١٢٨ ج ٥ ص ١١٢ ، ١٣٤ ج ٦ ص ٤٩ ، ٦٨ ، ٧٦ ، ٨٣ ، ١٣٦ ، ١٧٦ . حنبل ج ٦ ص ٤٢٧
(٥) سعد جـ ٥ ص ١٣٤ ، ١٦٠
(٦) سعد جـ ٥ ص ١٥٢ . ابن قتيبة : عيون الاخبار جـ ٤ ص ٥١
(٧) سعد جـ ٥ ص ١١٢
(٨) راجع عن هذه الاحاديث ونسنك : الفهرس المفصل مادة (خضب)
(٩) اغاني جـ ٢ ص ٤٤ جـ ٧ ص ١٨ جـ ٨ ص ٢٢٧ جـ ١٧ ص ٣٣
(١٠) ابن قتيبة : عيون الاخبار جـ ١ ص ٢٩٩
(١١) سعد جـ ٥ ص ٢٨٢
(١٢) اغاني ج ١٤ ص ١٥٩

وقد كان شد الاسنان بالذهب معروفاً [١] ، للزينة وللعلاج ، ولم يثر انتقاد الناس أو نفورهم .

وقد استعملت الارستقراطية لركوبها وتنقلها البراذين ، وهي حيوانات من فصيلة الخيل تختلف عن الخيل العراب والهجن والكوادن والبغال [٢] ، وتكون شهباء [٣] كالقرطاس أو بلقاء [٤] أو شقراء [٥] ، وقد ذكر خالد بن صفوان « ان الابل للبعد ، والبغال للثقل ، والبراذين للجمال والدعة ، والحمير للحوائج ، والخيل للكر والفر [٦] ؛ » ويقول ابن قتيبة ان « الجواميس ضان البقر ، والبخت ضان الابل والبراذين ضان الخيل [٧] ؛ »

كانت البراذين مركوبات الاستقراطية المتكبرة ، وقد حمل عمر مرة على برذون فهملج تحته فنزل عنه ، وقال لأصحابه جنبوني هذا الشيطان ؛ ثم قال لأصحابه لا تطلبوا العز لغير ما أعزكم الله به [٨] ؛ ويروى أنه كان اذا ولى والياً اشترط عليه شروطاً منها ألا يركب برذوناً [٩] . وكانت الاعاجم فيما يبدو تستخدمه للركوب ، فقد روى ابن سعد « كنت إذا رأيت عبدالرحمن بن الاسود قلت انه دهقان من دهاقين العرب في لبوسه وتعطره ومركبه ، قال

(١) سعد ج ٥ ص ١٢١ ، ١٤٧ ، ١٥٢ ، ١٧٤ . البلاذري : انساب الاشراف ج ٥ ص ٤ . انظر ايضاً ترمذي : كتاب اللباس ص ٣١

(٢) لسان العرب ج ٢ ص ٧٩ ج ٥ ص ١٩٥

(٣) اغاني ج ٧ ص ٢٩٦

(٤) اغاني ج ١٦ ص ٨١

(٥) أغاني ج ٧ ص ٧٢

(٦) التوحيدي : الامتاع والمؤانسة ج ٣ ص ٦٠

(٧) ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ٢ ص ٧٤ انظر ايضاً ج ١ ص ١٥٤

(٨) الجاحظ : كتاب البخلاء ص ٢٢٢

(٩) أبو يوسف : كتاب الخراج ص ٦٦ . طبري I ص ٢٧٤٧

ورأيته راكبًا على برذون [١] ، وكتب عمر بن عبدالعزيز الى واليه ان « دع لأهل الخراج من أهل الفرات ما يتختمون به : الذهب ، ويلبسون الطيالسة ويركبون البراذين ، وخذ الفضل » [٢] . ولم يكن البرذون في زمن الجاحظ مركوب التجار فقد روى « إن من أعجب ما رأيت في هذا الزمان أو سمعت مفاخرة مويس بن عمران لأبي عبدالله بن سلمان في أيهما كان اسبق الى ركوب البراذين ، وما للتاجر وللبرذون ، وما ركوب التاجر للبراذين [٣] » ، كما انه أبدى عجبه عندما رأى أن النصارى اتخذوا البراذين الشهرية والخيل العتاق [٤] » على أن العرب ، وخاصة الارستقراطية أخذت تركب البراذين منذ ازمنة متقدمة ، فقد روى عن سعيد بن العاص [٥] ، وعلى بن هشام [٦] انه كانت لهم براذين يركبونها .

ليست لدينا أخبار عن المناسبات التي كانوا يقيمون بها الاحتفالات أو الاعياد ، أو عن الاحداث التي تتطلب مصروفات معينة ، اللهم إلا الزواج والوفاة .

فأما الزواج فالخطوات التي يتم فيها من خطوبة وعقد قران وزواج معروفة ؛ ولكن ليست لدينا تفاصيل عن الحفلات التي ترافقه ؛ وقد أوجب الاسلام على الرجل دفع مهر أو صداق ، ولا يدخل ضمن ذلك الهدايا والحفلات ؛

---

(١) سعد ج ٦ ص ٢٠٢ انظر ايضاً السرخسي ج ١٠ ص ٧٨

(٢) ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ١ ص ٥٣

(٣) الجاحظ : كتاب البخلاء ص ٢٢٣

(٤) الجاحظ : رسالة في الرد على النصارى ص ١٨

(٥) ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ٢ ص ٤٣

(٦) أغاني ج ٧ ص ٢٩٦ ، انظر ايضاً ج ٧ ص ٧ ، ج ١٦ ص ٨١ ، ج ١٨ ص ١٨٧ .

أما عن ذكر البراذين في الأحاديث النبوية فراجع فنسنك : الفهرس المفصل مادة « برذون » .

ولكن القرآن لم يحدد مقداره . ويروى أن الرسول مهر بعض زوجاته مائتي درهم [١] ، ومهر معظمهن خمسمائة درهم [٢] ، وأكد عمر على ألا يزيد المهر على هذا المقدار ، ويروى أنه قال : « لا تزيدوا في مهر النساء على اربعين أوقية ، فمن زاد القيت الزيادة في بيت المال » [٣] ، ثم أن عبد الملك حدد صداق النساء ووقفه على اربعمائة دينار [٤] ، وكان هذا المبلغ هو الحد الأعلى الذي يباح دفعه قانونًا وهو الذي كان مألوفًا في زمنه .

غير أن هذه المقادير لم يشدد في تطبيقها على ما يظهر ، فالطبقات الفقيرة كانت تدفع أقل من ذلك ، وقد قيل أن المرءا في البصرة يستطيع أن يتزوج بشق درهم [٥] ، وقد زوج سعيد بن المسيب إحدى بناته على درهمين [٦] .

ومن سوء الحظ أن المصادر لم تكثر من أخبار مهر الفقراء ، ولكنها روت بعض ما كان يدفعه الأغنياء في المهور ، فقد أمهر مصعب بن الزبير سكينة بنت الحسين وعائشة بنت طلحة نصف مليون درهم [٧] ، ولما توفي تزوجت عائشة من عبيد الله بن معمر الذي أصدقها خمسمائة الف درهم وأهداها خمسمائة الف أخرى [٨] ، وتزوج عمر بن الخطاب أم كلثوم بنت علي على اربعين الفاً [٩] ، ومر عثمان زوجته الفرافصة عشرة آلاف درهم وأعطاها كيسان أبا سليم [١٠]

---

(١) سعد ج ٤ قسم ٢ ص ٤٢

(٢) سعد ج ٨ ص ١٠ ، ٨٢ ، ٩٨ ، ١٩٥ — ٦ . أم ج ٥ ص ١٤٧

(٣) سعد ج ٤ قسم ٢ ص ٩٣

(٤) ابن هشام : سيرة النبي ج ١ ص ٢٤٣ . سعد ج ٨ ص ٧٠

(٥) ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ١ ص ٢٢١

(٦) سعد ج ٥ ص ١٠٢

(٧) أغاني ج ١١ ص ١٨١

(٨) أغاني ج ١١ ص ١٨٤

(٩) ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ٤ ص ٧١

(١٠) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٥ ص ١٢ .

وتزوج مطرف بن عبدالله امرأة على ثلاثين الفا وبغلة وقطيفة وقينة [١] ، وزوج مسروق ابنته للسائب بن الاقرع واشترط لنفسه عشرة آلاف درهم على أن يجهز الخطيب المرأة من عنده [٢] ، وتزوج محمد بن سيرين امرأته السدوسية على عشرة آلاف [٣] ، وتزوج الفرزدق النوار بصداق عشرة آلاف [٤] وفي رواية اربعة آلاف [٥] ، وتزوج الحكم بن يحيي بن عروة من ابنة عمه على أن لها عطاءه ما عاشت وغلة بناته [٦] ، وتزوج رجل في الكوفة على مهر قدره الفي درهم إن تركها في دارها واربعة آلاف إن اخرجها من دارها [٧] .

واذا طلق الرجل المرأة فعليه أن يدفع مؤخر الصداق أو يمتعها عملاً بالآية الكريمة « لاجناح عليكم إن طلقتم النساء ما لم تمسوهن أو تفرضوا لهن فريضة ومتعوهن على الموسر قدره وعلى المقتر قدره » ، وقد اختلف في تحديد مقدار المتعة ، فقال ابن عباس في المتعة أعلاها خادم أو نفقة وأدناها كسوة ، وقال حجيره ان على صاحب الديوان (اهل العطاء) ثلاثة دنانير [٨] ، وقال الشعبي أوسط المتعة للمرأة كسوتها في بيتها ودرعها وخمارها وملحفتها وجلبابها [٩] .

ولما طلق شريح زوجته كبشة بنت الحارث متعها بخمسمائة درهم [١٠] .

---

(١) سعد ج ٧ قسم ١ ص ١٠٥
(٢) سعد ج ٦ ص ٥٤
(٣) ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ٤ ص ٧١
(٤) اغاني ج ٩ ص ٣٣٠
(٥) اغاني ج ١٩ ص ٨
(٦) محمد بن حبيب : المردفات من قريش ص ٧٤
(٧) وكيع : اخبار القضاة ج ٢ ص ٢٦٥
(٨) مدونة ج ٢ ص ٢٣٠ — ١
(٩) الطبري : التفسير ج ٢ ص ٢٩٥ . وكيع : اخبار القضاة ج ٢ ص ٣١٤
(١٠) سعد ج ٧ قسم ١ ص ٣٦٢

اما مراسيم الوفاة فلنا عنها بعض الأخبار ، فقد كان الميت يغسل ، ويوضع في جسمه الحنوط [١] ثم يكفن بالثياب ، وقد روى أن الرسول كفن بثلاث اثواب بيض سحولية ليس فيها قميص أوعمامة [٢] ، واما ابو بكر وعمر وسعد بن معاذ فقد كفنوا بثوبين سحوليين ، وقيل صحاريين ، وقميص كانوا يلبسوه [٣] واوصى عمر بن عبدالعزيز أن يكفن في خمسة اثواب كرسف منها قميص وعمامة [٤] ، ولعل هذه الثياب السحولية والصحارية والكرسف وكلها من قطن رخيص ، كانت انموذجاً لما يكفن به الباقون أيضاً ، ويوضع على جسد الميت عادة الحنوط [٥] .

وترافق الجنازة عند سيرها بعض المشاعل ، وبعض الرجاز ، والنائحات مسدلات شعورهن ، وكان المشيعون يهرولون في الجنائز « فلما مات عثمان بن العاص مشى في جنازته ، فهذا اول من مشى في جنازته » [٦] ، ثم اتخذ السير البطيء وراء الجنازة سنة [٧] ، الامر الذي كان يثقل على الناس خاصة في الصيف لذا كان البعض يوصون بأن يعجل بالسير في جنازتهم ، كما نهى البعض أن يتبع بالمشاعل أو بمرافقة الرجاز لها ، وقد منع عمر بن عبدالعزيز النائحات من مرافقة الجنائز وكتب الى ولاته أن « بلغني أن نساءاً من اهل السفه يخرجن عند

---

(١) سعد ج ٥ ص ١٣٥ ، ٣٠٠

(٢) أم ج ١ ص ٢٣٥

(٣) سعد ج ٣ قسم ١ ص ١٤٣ ، ٢٣٥ ، ٢٦٦ قسم ٢ ص ١١

(٤) سعد ج ٥ ص ٣٠٠ وقد كفن ابن مسعود بحلة . سعد ج ٣ قسم ١ ص ١١٣

(٥) سعد ج ٥ ص ١٣٥ ، ٣٠٠ .

(٦) ابن رسته : الاعلاق النفيسة ص ١٩٣ . سعد ج ٧ قسم ٢ ص ١١

(٧) سعد ج ٤ قسم ٢ ص ٦٢ ج ٥ ص ١٠٥ ، ١٦٣ ج ٦ ص ٩٩ ج ٨ قسم ١ ص ٥٢ — ٣ ، ٧٢ ، ١٨٥ . مدونة ج ١ ص ١٦٣

موت الميت منهن ناشرات شعورهن ينحن كفعل اهل الجاهلية ، وما رخص للنساء من وضع خمرهن منذ أن امرن ان يضربن بخمرهن على جيوبهن ، فتقدموا في هذه النياحة تقدماً شديداً [١] » ويبدو أن القبور كانت مجرد حفر يوضع فيها جسد الميت ثم يوارى بالتراب ولا يبنى عليه شيء ، سواء في ذلك العظيم من الناس أو الفقير ، وقد روى أنه لما مات بشر مروان أمير البصرة ، دفن قرب قبره رجل زنجي ، ثم اختلط القبران على الناس بعد امد قصير ، فلم يعودوا يميزوا بينهما [٢] ، وكانت الموتى تدفن عادة في الجبانة [٣] ، ولم توجد مقابر خاصة بكل قبيلة ، كما كان الحال في الكوفة ، ولكن البعض كانوا يدفنون في بيوتهم .

---

(١) سمد ج ٥ ص ٢٩٠

(٢) الجاحظ : البيان والتبيين ج ٣ ص ٧٦ . ابن عساكر : تهذيب تاريخ ج ٣ ص ٢٥٢

(٣) راجع في وصفها مقالي عن « دراسات أولية في خطط البصرة . سومر المجلد الثامن العدد الثاني ص ٢٨٣ — ٤

القسم الثالث

التنظيمات الاقتصادية

الفصل التاسع

موقف الاسلام من الرأسمالية (*)

لقد كان معظم قدماء سكان البصرة بدواً جاءوا من الصحراء مع قليل جداً من الثروة والمال ، واعتمدوا فى معاشهم على العطاء الذي توزعه الدولة ، أما الأغنياء القليلون منهم فقد اقتصرت ثروتهم على المواشي والابل والخيل ، وكلها تلعب دوراً بسيطاً في حياة الأمصار الاقتصادية (١) . ويتجلى من أشعارهم وقصائدهم والحكايات والأمثال المروية عنهم أنهم كانوا يمجدون السخاء والبذل والكرم ويحتقرون البخل والشح (٢) ، وقد ظلوا محتفظين بهذه المثل الأخلاقية أمداً طويلاً حتى بعد استقرارهم في البصرة ، مما كان يساعد كثيراً على تبديد الثروات (٣) ويعيق تكوين طبقة ثابتة من الرأسماليين ، غير أن روح

(*) يشمل تعبير « الاسلام » في بحثنا هذا الدين والدولة والمجتمع في البصرة في القرن الأول الهجري فقط .

(١) لقد استنتجنا هذا من دراسة حياة البدو الاقتصادية : راجع في وصفها :

Jacob : Arabischen Leben p 88 ff

ولا ريب أنه كان لبعض العرب ثروات من العين والنقد ، ولكن ثرواتهم زادت في البصرة .

(٢) راجع مثلا : ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ١ ص ٢٣٩ فما بعد . التنوخي : المستجاد من فعل الأجواد راجع أيضاً :

Laumens : La Berceau de L'Islam p 241 ff

وفي كتاب البخلاء للجاحظ أخبار كثيرة عن البخل والبخلاء وذمهم .

(٣) راجع عن ترجمة حياة طلحة : سعد ج ٣ ص ١٥٦ — ٧ ، وعن ترجمة عبيد الله بن أبي بكرة : البلاذري : أنساب الأشراف ج ١ ص ٢٤٤ فما بعد (مخطوطة باريس) أما عما كان يدفع للوفود فراجع مثلا البلاذري المذكور سابقاً ج ١ ص ٤٠١ (مخطوطة باريس) ج ٤ قسم ٢ ص ٣ ج ٥ ص ٢٥٧ .

البذل والكرم صانت الأغنياء والرأسماليين من احتمال تهجمات الفقراء ، إذ كان هؤلاء يستفيدون من عطايا الاغنياء ويقدرون أهمية الثروة وما تعطيه من قوة . وقد ازداد هذا التقدير بعد استيطانهم في الأمصار وارتفاع مستوى معيشتهم [١] .

وقد اعترف الاسلام بالملكية الخاصة ، وأقر اقتناء الثروات والكسب الحلال واعتبر القرآن « المال والبنون زينة الحياة الدنيا [٢] » ، ومما يجدر ذكره أن الاسلام بدأ اول مرة فى مكة التي كانت مركزاً لتجارة نشطة [٣] ساهم فيها الرسول ومعظم المسلمين الأولين ، فلما فتحت البلاد وتوطدت أركان الدولة وسع الصحابة نشاطهم في التجارة وأعمالها ، خاصة وان الامبراطورية الاسلامية أتاحت لهم فرصاً واسعة للتجارة والربح ؛ وقد صاروا بعملهم هذا انموذجاً يحتذيه الباقون ممن أخذوا يعتنقون الاسلام . وهكذا أصبحت التجارة والكسب من المظاهر التي يتصف بها المجتمع الاسلامي ، دون استثارة أي انتقاد [٤] . وحتى زهاد البصرة المشهورون في القرن الأول الهجري مجدوا التقوى أكثر من تمجيدهم الفقر ، وكانوا يدعون الى الصلاح والتقشف دون اعتزال الأعمال ؛ وكان يدفعهم الى ذلك الخوف من الله لا كره الأغنياء [٥] .

---

(١) راجع ما رواه الجاحظ في كتاب البيان والتبيين ج ١ ص ١٣١ ، وابن قتيبة ج ١ ص ٢٣٩ — ٢٥٠ .

(٢) سورة الكهف : الآية ١٨

(٣) راجع :

Lammens . La Mecque a la Ville de L'Hegira chap XIII p p 306 32

(٤) لقد انتقد البعض بخل التجار أو سوء خلقهم ، ولكن لم يوجه نقد الى التجارة التي أمر الله بها راجع ما كتبه هاوننج عن مادة (تجارة) في دائرة المعارف الاسلامية .
راجع ايضاً محمد بن الحسن الشيباني : الاكتساب في الرزق المستطاب .

(٥) يطلع المرء بهذه الفكرة من قراءته كتاب حلية الاولياء لأبي نعيم الاصبهاني ، وهو أوسع ما كتب عن تراجم الزهاد والمتصوفين في الاسلام ، وكذلك من كتاب الحسن =

ولعل القيدين الوحيدين اللذين فرضهما الدين الاسلامي على الحياة التجارية والـكسب وجمع الثروة ، هما الزكاة وتحريم الربا . فأما الزكاة فهي من أركان الاسلام الخمسة التي فرضها الله تعالى على المسلمين وحث عليها كثيراً منذ أوائل الدعوة الاسلامية . وقد اقترن ذكرها في معظم الآيات بالصلاة باعتبارهما أهم واجبين على المسلمين . غير أن الزكاة المفروضة تؤخذ بنسبة واحد من أربعين من المال الذي يحول عليه الحول ، أي ٥ر٢٪ وهو مقدار أقل من أن يكفي للقضاء التام على الرأسمالية ، هذا الى اني لم أجد دليلا قاطعاً يثبت أن الحـكومة كانت تجبي بنفسها أو تجبر الناس على دفع ما يستحق عليهم من الزكاة على النقود والعين ، ويقول السرخسي ان « دين الزكاة عن الأموال الباطنة بمنزلته عن الأموال الظاهرة فان المصدق كان يأخذ منها في عهد رسول الله (ص) والخليفتين من بعده (رض) حتى فوض عثمان (رض) الاداء الى أرباب الأموال لما خاف المشقة والحرج في تفتيش الأموال عليهم من سعاة السوء فكان ذلك توكيلاً منه لصاحب المال بالاداء فنفذ توكيله [١] » وقد كتب عمر بن عبدالعزيز الى عدي بن ارطاة أمير البصرة « فمن أدى زكاة ماله فاقبل منه ومن لم يأت فالله حسيبه [٢] » .

ويتضح من ذلك أنه منذ عهد عثمان ترك دفع الزكاة للمستحق عليهم ، دون

= البصري لابن الجوزي . رغم أننا نعترف بأن هـذه الـكتب متأخرة وأنها قد لا تعطي صورة دقيقة لأفـكار القرن الأول ، راجع ايضاً :

I. Goldziher . Le Dogma et la Loi d' Islam chap IV p 111 ff

R . Nicholson Literary History of the Arabs pp 214 — 7

(١) السرخسي : المبسوط ج ٢ ص ١٦٩

(٢) سعد ج ٥ ص ٢٨٣

أن تجبيها الحكومة بنفسها [١] . ولا ريب أن الأتقياء كانوا حريصين على دفعها كما أمروا بذلك . أما ضعيفي الايمان فربما تهاونوا في اعطائها .

أما منع الربا فكان يشمل كل فائدة على القروض أو كل ربح غير شرعي يتم الحصول عليه دون مقابل [٢] . ولا ريب أن تحريم الربا كان ذا أثر هام في عرقلة اعمال البنوك والائتمان ، كما أنه شجع الرأسماليين المسلمين على توظيف اموالهم في اعمال التجارة التي كانت أرباحها مباحة في الاسلام ما لم تكن زائدة جداً .

وقد ساهمت الحكومة نفسها في نمو بعض الأعمال الرأسمالية فأسندت بعض مشاريعها الى بعض الرأسماليين [٣] ؛ وحصرت بعض المشاريع بأشخاص معينين. إذ كانت تتطلب ممن يقوم بها الحصول على اجازات خاصة تمنحها الدولة ذاتها [٤] كما أن بعض الأفراد كانوا بحكم مكانتهم الشخصية يستفيدون من بعض المؤسسات الحكومية ويستغلوها لمصالحهم الخاصة [٥] ؛ فقد كان بعضهم مثلا يقترض من بيت المال نقوداً يستخدمها في مصالحه الخاصة ، كما أن الدولة كانت

---

(١) يقول المقريزي ان أول من جبى الزكاة بمصر السلطان صلاح الدين يوسف بن ايوب (المواعظ والاعتبار في الخطط والآثار ج ١ ص ١٠٨) .. ويجدر أن نؤكد أننا نبحث هنا عن زكاة النقود ، اذ كانت الحكومة تجبي بنفسها الزكاة عن الماشية والزروع ويطلق عليها عادة في كتب الفقه صدقات وعشور . ولدينا قوائم بأسماء جباة هذه الاصناف ومقدار ما يجبى وكيفية الجباية ، أما زكاة النقود فليس في الاخبار ذكر عن جباة لها ولا في ابواب الميزانيات اشارة لما يجبى منها .

(٢) راجع مقالة الأستاذ شاخت عن الربا في دائرة المعارف الاسلامية وكذلك تاريخ العراق الاقتصادي في القرن الرابع الهجري للدكتور عبد العزيز الدوري ص ١٠٩

(٣) فتوح ص ٣٤٨

(٤) راجع فصل العمل

(٥) راجع فصل البنوك

تعطي البعض الآخر قطائع وأراضي (١) ومنحاً وعطايا . لذا يمكن القول بأن الدولة لم توقف المشاريع الاقتصادية الفردية ولم تقيدها .

وقد قام الرأسماليون والتجار والصناع من الأعاجم بممارسة أعمالهم في المصر بحرية، بحماية الدولة أو بعض الأشخاص أو العشائر (٢) ، كما استخدمت الدولة بعضهم في بعض دوائرها ومؤسساتها ، كسك النقود وجمع الضرائب وبعض الأعمال الكتابية والادارية الاخرى ، مما يتيح لهم مجال القيام بنشاطهم الاقتصادي أو جمع الثروة ، ولا ريب أن اعمال هؤلاء الأجانب كانت متصلة بالبلاد المفتوحة التي يعرفونها معرفة طيبة ولهم معها صلات قديمة وثيقة ، وبذلك لم يكونوا منافسين بل متممين لما يقوم به الرأسماليون العرب ، ولعل هذا من اسباب عدم وجود اشارة أو دلالة على حدوث الخصومات بين الفريقين . غير أنه لا بد من الاشارة الى أن هؤلاء الأعاجم لم يظفروا من الحكومة ومؤسساتها بنفس التسهيلات التي كان بامكان العرب نوالها .

إن كثيراً من ثروة اغنياء العرب ترجع الى ما لهم في المجتمع من مركز بارز مكنهم أن يلعبوا دوراً هاماً في السياسة . والحق ان الثروة وحدها لم تكن تكفي لاعطاء الفرد مكانة بارزة في ذلك المجتمع الذي كان مستوى المعيشة فيه منخفضاً وحاجاته المادية محدودة ، وافراده الذين كانوا يعتمدون في معاشهم على العطاء الذي توزعه الدولة .

وجدير بالذكر ان العشيرة كانت تستفيد ممن يظهر فيها من الأغنياء الذين كانوا يبذلون العطاء للفقراء والمحتاجين من افراد العشيرة . والحق ان القرآن

---

(١) لقد اقطع عمر بعض الاقطاعات في البصرة ، ولكن هذه الاقطاعات ازدادت منذ زمن عثمان راجع فتوح ص ٣٥٠ — ٣٧٦

(٢) راجع ص ٦٧ فما بعد .

قد أمر بأن يكون أولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض [١] فازدياد الأغنياء في عشيرة كان من شأنه ان يساعد على تماسكها بدل تفككها . ولعل هذا يفسر عدم ذكر أي خبر يدل على نقمة ضد الأغنياء في البصرة ، كما يفسر سبب احتفاظ المصر بالتنظيم العشائري امداً طويلاً رغم ظهور عدد غير قليل من الاغنياء فيها .

لقد ازدادت أهمية الغنى بسرعة منذ عهد عثمان ، واخذ عددهم يكثر . وكان كثير من هؤلاء الاغنياء من ذوي الشخصيات البارزة التي تحتل وظائف ادارية رئيسية ، لذا كانوا يلعبون دوراً هاماً في السياسة ويؤثرون في موقف الدولة فيجعلونها تتخذ موقفاً مرضياً للرأسمالية . كما ان طمع البعض وجشعهم ومحاولتهم الحصول على الثروة بأي وسيلة ، أدت الى فساد في الادارة وحمل الناقين من الناس على انتقاد الدولة نفسها ، غير أن هذه النقمة كانت موجهة ضد الفساد في الادارة المالية اكثر مما هي موجهة ضد اقتناء الناس الأموال .

لقد اعان الاغنياء الحكومة في بعض الأزمات ، فاقرضوها النقود ، وخاصة عند عجز بيت المال عن مواجهة متطلبات الحكومة . وقد حاول الحجاج اصلاح هذا الفساد ووقف الاستغلال والاختلاسات ، كما حاول انقاص عيار العملة . الأمر الذي كان يؤثر في الاغنياء ، فحاولوا تأييد ابن الاشعث ، وهذا أدى الى توسيع الشقة بينهم وبين الحجاج ، فصادر اموال بعضهم واتخذ تدابير حازمة تجاه البعض الآخر ، وبذلك توترت العلاقة بين الحكومة والرأسماليين .

إن العدد القليل من الاغنياء والمثرين الذين استطعت أن اجمع اسماءهم مما بين يدي من مصادر يظهر أنهم كانوا محدثي النعمة Nouvoux Riches أي أنهم لم يرثوا ثرواتهم ، بل حصلوها بأنفسهم ، وقلما احتفظ اولادهم بهذه

---

(١) سورة الاحزاب : الآية ٣٣

الثروات . ولعل هذا يرجع الى روح السخاء والـكرم الذي يبدد الثروة ، والى التطورات السريعة التي تعرضت اليها الاحوال الاقتصادية . فقيادة الجيوش والمناصب الادارية مثلاً ، كانت من أهم مصادر الثروة في العهود الأولى ، ثم اخذت تزداد أهمية التجارة وملكية الأرض واعمال البنوك فيما بعد . ولا ريب أن كل حالة كانت تتطلب أساليب خاصة ، فالرأسمالي الذي يحصل على ثروته بطريقة معينة كالوظائف مثلاً ، قد لا يستطيع دائماً أن يكيف نفسه تجاه الاوضاع الجديدة التي قد تجابهه وهو لا يألفها ، مما يجعله ينسحب فيحل محله أناس جدد يفهمون الاوضاع الجديدة ويكونون اقدر على اكتساب الثروات من هـــذه الوسائل الجديدة . أو بعبارة أخرى لا يوجد أي دليل على ان الاغنياء قد احتفظوا بثروتهم طوال الفترة التي ادرسها .

وسأحاول في الفصول التاليـة دراسة السبل المختلفة التي كانت تحصل فيها الثروة ، ومدى نشاط الاغنياء ، والعلاقات والروابط والمنظمات الجديدة التي اوجدوها في المصر ، وسأتبع في تصنيفي لهـذه السبل التعاقب التاريخي فابدأ بما كان له تأثير من اول مرة ، ألا وهي الوظائف ، ثم انتقل الى التجارة فالبنوك فالصناعة فالعمل ، ولـكنني سوف اترك البحث في ملـكيات الاراضي لأنه رغم ما لها من أهمية في جمع ثروات بعض اهل البصرة ، إلا أن مشاكلها متعلقة بالريف بالدرجة الأولى ، وهو خارج عن نطاق بحثي المقتصر على الحياة الاقتصادية المدنية .

الفصل العاشر

الموظفون

لقد كان المصدر الرئيسي للثروات في السنوات الأولى من انشاء البصرة هي غنائم الحرب التي يجب ان تقسم ، حسب ما جاء في القرآن [١] ، على من اشترك في القتال وساهم في الحرب ، بعد ان يؤخذ خمسها ويرسل الى الحجاز [٢] .

وقد كانت غنائم بعض المعارك كبيرة جداً يجني الناس منها مبالغ كبيرة ففي موقعة القادسية بلغ سهم الفارس ستة آلاف [٣] ، وفي موقعة نهاوند بلغ سهم الراجل الفين وسهم الفارس ستة آلاف [٤] ، وفي فتح زالق بلغ سهم الراجل اربعة آلاف درهم [٥] .

ونظراً لكثرة المعارك التي خاضها البصريون وانتصروا فيها ، فلا بد أن مقاتلتهم جنوا من الغنائم منافع كبيرة .

وينبغي ان تقسم الغنائم بين المقاتلة بالتساوي حسب اصنافهم ، بحيث يصيب الفارس ثلاثة اضعاف ما يصيب الراجل [٦] . غير أن بعض من يبدون بسالة خاصة كانوا يعطون نفلاً خاصاً [٧] ، كما ان من يقتل رجلاً من العدو يأخذ سلبه من ألبسة وتجهيزات قد تكون لها قيمة كبيرة وخاصة اذا كان المقتول

---

(١) سورة الانفال الآية ٨

(٢) سلام ص ٣٢٥ . اختلاف الفقهاء ص ٦٨ فما بعد .

(٣) اغاني ج ١٤ ص ٣٨ — ٩

(٤) طبري 1 ص ٢٦٢٧

(٥) فتوح ص ٣٩٤

(٦) اختلاف الفقهاء ص ٨٠ — ٨٦

(٧) سلام ص ٣٠٣ فما بعد

من النبلاء أو كبار القواد أو الأغنياء الذين يلبسون الألبسة الفاخرة ويتجهزون بالأجهزة الغالية . وتروي الاخبار أن مرزبان الزارة بلغت قيمة سلبه ثلاثون الف درهم [١] ، وبلغت قيمة سلب احد مقاتلة الفرس في القادسية اثنى عشر الف درهم [٢] ، ومع أن هاتين الحالتين شاذتان ، إلا أنهما تدلان على ما يمكن أن يجنى من السلب .

يضاف الى ذلك أن بعض الجند كانوا يختانون من الغنائم أو يغلون [٣] أو يتاجرون في الحرب فيجنون من ذلك فوائد طيبة .

لا يتميز القواد نظرياً عن غيرهم في حصتهم من الغنائم ، إلا أنه نظراً لما يتمتعون به من مركز كبير وسلطات ادارية واسعة في قيادة الحملات وتوزيع الغنائم ، فقد كانت لهم في الواقع فرص ومجالات للحصول على نصيب اكبر مما يناله غيرهم . وقد ادرك الناس منذ اوائل العهد ما يجنيه القواد من الغنائم ، واعلن بعضهم احتجاجه على ذلك ، كما يتجلى في قصيدة للشاعر عمر بن الصعق والتي يقول فيها للخليفة عمر بن الخطاب .

ابلغ أمير المؤمنين رسـالة	فأنت أمين الله في النهي والأمر
وأنت أمين الله فينا ومن يكن	أميناً لرب العرش يسلم له صدري
فلا تدعن اهل الرساتيق والقرى	يسيغون مال الله في الادم الوفر
فارسل الى الحجاج فاعرف حسابه	وارسل الى جزء وارسل الى بشر
ولا تنسين النافعين كليهما	ولا ابن غلاب من سراة بني نصر

(١) سلام ص ٣١٠ . اختلاف الفقهاء ص ١١٧

(٢) أم ج ٤ ص ٦٨

(٣) أم ج ٥ ص ١٦٧ . اختلاف الفقهاء ص ١١٢ . ويروي ابن سعد أن عمر بن عبد العزيز أمر بقطع يد من يسرق الغنائم سعد ج ٥ ص ٢٦١

وما عاصم منها بصفر غيـــابه وذاك الذي في السوق مولى بني بدر
وارسل الى النعمان واعرف حسابه وصهر بني غزوان انى لذو خبر
وشبلاً فسله المال وابن محرش فقد كان في اهل الرساتيق ذا ذكر
فقـاسمهم اهلي فداؤك انهم سيرضون ان قاسمتهم منك بالشطر
ولا تدعوني للشهادة انني اغيب ولـكن ارى عجب الدهر
نؤوب إذا آبوا ونغزوا إذا غزوا فانى لهم وفر ولسنا أولى وفر [1]

وسنحاول في هذا الفصل تتبع الوسائل التي بامكان القواد وكبار الاداريين الحصول بها على الثروات . مع العلم بانه من الصعب جداً تحديد اهمية كل منها أو مقدار ماجنوه : كما ينبغي ان نؤكد على انه ليس كل القواد حاولوا استغلال وظائفهم ، وان الدولة لم تقر لمن اساء التصرف منهم اعماله .

لقد كان القواد مسؤولين عن تجهيزات الجند واسلحتهم وتكاليف النقليات والمخابرات والعيون وما إلى ذلك ، وكانت لهم صلاحيات مطلقة في الصرف على مايرونه ضرورياً لاعداد الحملات من دون مراجعة الخليفة في ذلك ، كما كان لهم الحق في ابقاء بعض المبالغ الاحتياطية لتـكون تحت تصرفهم لسد النفقات الطارئة . ولا شك أنه كان بالامكان استخدام بعض هـــذه المبالغ الاحتياطية لمصالحهم الخاصة .

ثم ان للقواد وأمراء الجيوش صلاحيات واسعة في تقرير مقدار ما يفرض على المدن المفتوحة . وقد رأينا في فصل سابق أن هذه المبالغ كان مقدارها يقرر حسب الظروف المحيطة بفتحها ، دون أن تـكون هناك قاعدة واضحة لذلك [2] ،

---

(١) نتو م ص ٣٨٤ وراجع ايضاً سلام ص ٢٦٩ ابن الكلبي : كتاب النسب ص ٨٣ ب
(٢) انظر ص ١١٢

لذلك كان القواد المسؤولين الأول عن تقدير هذه الظروف ، وبتقدورهم فرض مبالغ كبيرة أو قليلة حسب مايرون . ولا ريب أنه كان لسريعي التأثر مجال في فرض مبالغ قليلة على هذه المدن ، إذا تعرضوا لظروف خاصة من الأغراء أو الهدايا .

ثم ان القواد والأمراء كانوا مسؤولين عن بيع الغنائم ، وخاصة مما لم يكن من السهل قسمتها ، وللقائد أن يبيعها لمن شاء بالسعر الذي يراه مناسباً ، وله أن يتشدد في طلب أسعار عالية ، ولـكنه قد يتساهل في السعر لأسباب خاصة ، كأن يكون المشتري من أصحابه ، أو اذا تعرض لمؤثرات خاصة تجعله يرضى بالسعر القليل . ولدينا ذكر لحادثتين بيعت فيهما الغنائم بأقيام منخفضة جداً نسبياً ، إحداهما عندما اشترى عبيد الله بن عمر بن الخطاب من غنائم البصرة ما باعه بالحجاز بربح يعادل عشرة أضعاف ثمن الشراء [١] . والأخرى هي غنائم نهاوند التي اشتراها عمرو بن حريث بألفي الف درهم ثم باعها في الـكوفة بضعف الثمن [٢] . ولا ريب أن هناك حالات أخرى بيعت فيها المغانم بأسعار واطئة ، لأسباب قد يكون بعضها لقاء شيء يناله القائد . والواقع أن معاوية قد أمر أحد قواده في خراسان بأن يرسل له ثمن خمس الغنائم نقداً ، ولـكن هذا القائد فضل الاستقالة على تنفيذ أمر الخليفة [٢] ، أي أنه رفض بيع الغنائم تجنباً لاحتمال حدوث القيل والقال .

---

(١) سلام ص ٢٥٩ — ٦٠

(٢) طبري I ص ٢٦٠٠ . سلام ص ٢٥٣ . فتوح ص ٣٠٥ . البيروني : الجماهر في معرفة الجواهر ص ٦٨ — ٦٩

(٣) الجاحظ : البيان والتبيين ج ٢ ص ٣٠٦ (عن الحسن البصري) . سعد ج ٧ ص ١٨ ويروي ابن سعد أن عمر بن عبد العزيز أمر ببيع الغنائم فيمن يزيد . سعد ج ٥ ص ٢٦٠

ثم ان المسلمين كانوا يفرضون على المدن استضافة من يمر بها من الجنود المسلمين ثلاثة أيام يقدمون خلالها لهؤلاء الجند الطعام ولدوابهم العلف [١]. وأحيانًا كانوا يشاركون الأهالي في بيوتهم [٢]. ومع أنه ليست لدينا تفاصيل عن كيفية تطبيق هذا ، الا انها لو طبقت حرفيًا فان العبء يصبح خفيفًا على المدن البعيدة عن الطريق العامة للجيوش الاسلامية ، أو إذا كانت القوات الاسلامية المستضافة صغيرة ، ولكن إذا كانت هذه القوات كبيرة ، أو كان مرورها يتكرر على المدن ، فاذ ذاك تكون تكاليف الضيافة كبيرة وعبؤها ثقيلاً. كما ان الجنود قد يتطرفوا في تصرفهم أو يتجاوزوا على أهل هذه المدن والقرى ، خاصة وان الدولة كانت تبرأ من معرة الجنود ، أي لا تتحمل قانونيًا مسؤولية تصرفاتهم . ولا ريب ان بمقدور القائد أن يخفف من اعباء ذلك ، بان يشدد على جنوده وتصرفهم ، أو يحدد عبء الضيافة على المدن ، وبذلك يخفف عن كاهل اهلها ؛ وهو يقوم بعمله هذا مدفوعًا بمحض ارادته الخاصة ، أو لعوامل أخرى يستخدمها اهل المدن لارضائه [٣].

تتيح ادارة الاقاليم والمدن فرصًا أخرى للغنى والثروة ، ولا ريب ان هذه الادارة كانت مودعة في العهود الأولى إلى القواد والفاتحين ولكن بعد استقرار الحكم الاسلامي أخذت تنفصل تدريجيًا عن الجيش ، وصار يعين لها اداريون خاصون من الرجال المدنيين . وقد ذكرت في الملحق الثالث قائمة

---

(١) سلام ص ١٤٥ ، ١٥١ . أم ج ٤ ص ١٢٢ . اختلاف الفقهاء ص ٢١٤ — ٢١٧ مدونة ج ٤ ص ٢١ . طبري I ص ٢٤٧٠ (عن سيف) .

(٢) طبري I ص ١٤٥١ (عن الشعبي) . ويروي قدامة أن معاوية خلط هذه الضريبة بالجزية في الجزيرة (كتاب الخراج ص ١٤ مخطوطة باريس) .

(٣) يروي ابن سعد « ان عمر (بن عبد العزيز) لم يجعل الضيافة على أهل المدن » سعد ج ٥ ص ٢٥٨

بأسماء هؤلاء الاداريين الذين عينوا لولاية المقاطعات والبلاد التابعة في ادارتها إلى البصرة ، ويتبين من هذه القائمة أن أغلبهم من العرب البصريين . ويعين الحاكم عادة لمدة قصيرة يكون خلالها الرأس الاكبر في الادارة والمصدر الاول للسلطة في المقاطعة التي يحكمها ، وكثير من هؤلاء الحكام خبراتهم محدودة في الادارة ، ومدة حكمهم قصيرة لا تمكنهم من تفهم كافة مشاكل مقاطعاتهم . ومع أنه كان يساعدهم موظفون محليون مطلعون على أحوال المقاطعة وشؤونها الادارية ، إلا أن هذا لا يكفي لتجنيب الحكام ارتكاب الاخطاء أو سوء الاستغلال في الادارة ، خاصة وأن مسؤولياتهم محدودة تجاه أمير المصر الذي يهتم بالدرجة الأولى باستقرار الأمن والنظام وأمر الجباية فحسب ، والواقع أنه لم يكن لهذه المدن والمقاطعات مندوبون أو ممثلون في المصر ، كما أنه لم يكن من السهل دائماً على أهلها بث الشكاوى ضد الحكام لعدم وجود محاكم خاصة لهذا الغرض ، اللهم إلا الأمير نفسه ؛ على أننا ينبغي أن نلاحظ أن أغلب حكام المقاطعات من ذوي الشخصيات البارزة أو ممن لهم صلة وثيقة بالامير ، أو ممن لهم سند قوي من العشائر العربية في المصر يدافع عنهم ويؤمنهم من شر العقاب ؛ ولقد أدرك عبيد الله بن زياد هذا فأخذ يستخدم الدهاقين وغير العرب لأنه كما يقول : « كنت إذا استعملت الرجل من العرب فكسر الخراج فاقدمت عليه اوغرت صدور عشيرته أو اغرمته فحملت على عطاء قومه أضررت بهم وإن تركته تركت مال الله وأنا أعرف مكانه ، فوجدت الدهاقين أبصر بالجباية وأوفى بالامانة وأهون عليّ مطالبة » (١) .

لقد كانت للحكام والولاة رواتب مقننة ومخصصات اضافية معينة على

---

(١) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ قسم ٢ ص ١٠٩ . طبري II ص ٤٥٢ (عن المدائني) .

عمالاتهم ؛ غير أنه كان بامكانهم الحصول على مبالغ أخرى من مصادر عدة ، فكان بامكانهم أن يأخذوا الهدايا [١] ، أو أن يجتزؤا لأنفسهم شيئاً مما يجمع ليقدم إلى الخليفة من هدايا النوروز والمهرجان ، وهي هدايا ترجع إلى زمن الساسانيين ، ثم توقف جمعها موقتاً فيما يظهر بعد الفتح الاسلامي ، ولكن عادت الدولة تجمعها في زمن عثمان بن عفان فضج الناس من ذلك ، الامر الذي حمله على ابطالها [٢] . ولكن ابن دراج ، وكان على الخراج في عهد معاوية ، « طالب أهل السواد أن يهدوا له النوروز والمهرجان ففعلوا فبلغ ذلك عشرة آلاف الف في سنة » [٣] . ويدعي الصولي أنه « لما ولي معاوية صار (خراج السواد) إلى خمسين الف الف ، وهدايا النوروز والمهرجان خمسين الف الف لنفسه . . ثم بلغ الخراج في فتنة ابن الزبير ستين الف الف وهدايا النوروز والمهرجان وصواف نحو عشرين الف الف » [٤] . ولعله قد ادخل في هذا الرقم المبالغ التي كانت تجبى من الصوافي ومن أملاك الخليفة . وقد أمر عمر بن عبد العزيز بابطال هذه الضريبة [٥] ، ولكن الخلفاء الذين تلوه ظلوا يجبونها في العراق وغيره من الاقاليم [٦] .

---

(١) انتقد عاتب عبدالملك الموظفين الذين يأخذون الهدايا (الجهشياري : الوزراء والكتاب ص ٣٦ أ ، وحاول عمر بن عبد العزيز منع الهدايا (ابن عبد الحكم : سيرة عمر بن عبدالعزيز ص ١٦٢) انظر ايضاً ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ١ ص ٥٢-٦٠ وهناك احاديث عن الرسول في منع هدايا العمال (مسلم : اماره ٨) .

(٢) الصولي : ادب الكتاب ص ٢٢٠ أما عن هدايا المهرجان ببلخ في زمن عثمان فراجع طبري I ص ٢٩٠٣ .

(٣) الجهشياري ص ٢١ ب اليعقوبي : التاريخ ج ٢ ص ٢٥٨

(٤) الصولي : ادب الكتاب ص ٢١٩

(٥) أبو يوسف : كتاب الخراج ص ٤٩ .

(٦) قومت هدية المهرجان التي قدمها دهقان هراة وعامل خراسان الى اسد بن عبدالله بمليون درهم . طبري II ص ١٦٣٦

غير أنه لا شك أن أهم مصادر الربح للحكام يأتي من تقبيل الضرائب ، إذ أن الحكام كانوا مسؤولين عن جباية الضرائب وارسال جزية المقاطعات إلى بيت المال بالمصر ، وقد كانت لهم صلاحيات واسعة في اتخاذ ما يرونه من الوسائل والاساليب لجبايتها . ومع أننا لا نعلم بدقة طريقة جمع الخراج إلا أن الراجح أنهم اتبعوا ما كان مستعملاً في العصور القديمة أو في العصر العباسي [١] وفي مصر [٢] من أساليب في تقبيل الضرائب بوضعها في مزاد علني يعطى بموجبه حق الجباية لمن يدفع أعلى مبلغ . ولا ريب أن بامكان الحكام تقبيل المقاطعات لمن لا يدفع أعلى سعر ، وذلك لقاء أمور معينة تجعله يفعل ذلك . ثم أن المتقبل الذي يطمئن إلى تأييد الحاكم والوالي له قد يستعمل أساليب شديدة في الجباية للحصول على ما دفعه في القبالة وليؤمن ربحه . كما أنه إذا لم يستطع تأمين الجباية المقررة أو ربحه ، فانه قد يلجأ إلى الوالى ليعفيه من بعض ما قرر عليه .

وبمقدور الامراء والولاة الاشتغال بالتجارة والحصول على أرباح طائلة منها ، ولا ريب أن نفوذهم ومناصبهم تساعدهم على تمشية أمورهم التجارية ، كما أن بامكانهم اقتراض مبالغ من بيت المال لاستخدامها في تجاراتهم الخاصة . وقد كان اشتغال الامراء والولاة بالتجارة معروفاً في الدولة الاسلاميـــة ، فقد اشتغل بها في البصرة زياد بن أبيه [٣] ونافع بن الحارث [٤] ، كما روي عن عدد غير قليل من ولاة الامصار الأخرى ممن مارسوا التجارة [٥] .

---

(١) راجع فصل البنوك

(٢) المقريزي الخطط ج ١ ص ٨١ سيده اسماعيل الكاشف : مصر في فجر الاسلام ص ٦١

(٣) ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ١ ص ١٧٥ (عن ابي اليقظان)

(٤) فتوح ص ٣٨٥

(٥) عن اشتغال عمر بالتجارة راجع سعد ج ٣ ص ١٩٩ ، وعن اشتغال ابي هريرة بها سلام ص ٢٦٩ ، راجع ايضاً فصل البنوك

ومن المصادر التي كان الولاة والموظفون يحصلون منها على الثروات هو بيع املاك الدولة ، وخاصة المواد التي تجمع بالضرائب العينية كالحبوب وغيرها ، وقد أثارت هذه الوسيلة من الاستغلال الشاعر ابن همان فنظم قصيدة يخاطب فيها ابن الزبير معبراً عن احتجاجه على ذلك ، وذاكراً أسماء عدد غير قليل من الولاة الذين يتهمهم بالاثراء من الوظائف ، وفيها يقول :

يا ابن الزبير أمير المؤمنين ألم يبلغك ما فعل العمال بالعمل
باعوا التجار طعام الارض واقتسموا صلب الخراج شحاحاً قسمة النفل
وقدموا لك شيخاً كاذباً خذلاً مهما يقل لك شيخ كاتب يقل

ويقول البلاذري ان الشيخ هو مرشد بن شراحيل ، كان أميناً على التجار في بيع الطعام ، ثم يمضي في تعديد الولاة والموظفين الذين يتهمهم ويختمها بالطلب من ابن الزبير في انزال العقاب الصارم بهم [١] . غير أننا لا نعلم فيما إذا كان كل هؤلاء الموظفين الذين عدد أسماءهم قد اختانوا من بيع طعام الارض ، أو فيما إذا كان طعام الارض هذا هو ما تحصله الدولة من الضرائب العينية ، أم أنه من بيع منتوج اراضي الصوافي التي كانت محاصيلها ملك الدولة ؛ أم أنها من بيع محصول الاراضي التي يمتلكها الخلفاء والامراء بأسعار عالية ، كما كان الحال في ايام خالد بن عبد الله القسري حيث ذكر الطبري « كان خالد (بن عبد الله القسري) يخطب فيقول انكم زعمتم أني أغلي اسعاركم فعلى من يغليها لعنة الله ، وكان هشام كتب إلى خالد لا تبيعن من الغلات شيئاً حتى تباع غلات أمير المؤمنين حتى بلغت الكيلجة درهماً » [٢] .

---

(١) البلاذري : انساب الاشراف ج ٥ ص ١٩١
(٢) طبري II ص ١٦٥٨ البلاذري : انساب الاشراف ج ٨ ص ٢٩٧ (مخطوطه دار الكتب)

وأخيراً فان الولاة قد يستغلون حقهم في تعيين الموظفين [١] ، وفي منح الاقطاعات والامتيازات ، أو في التدخل في الشؤون الادارية والقضائية للمقاطعات التي يتولون ادارتها ، وذلك من أجل الحصول على بعض الارباح المادية .

أما الموظفون في البصرة نفسها فكانت مجالات الاستغلال أمامهم محدودة نسبياً ، لأنهم كانوا عرضة لإشراف الأمير ورقابة الشعب نفسه ، والواقع أن أغلبهم كانوا يأخذون رواتب غير ضئيلة تمكنهم من أن يحيوا حياة لائقة ، إلا أن فريقاً منهم كالقسامين أو العمال على السوق [٢] ، كانوا يتقاضون بدل الرواتب أجوراً على مايقومون به من أعمال ، الأمر الذي قد يتيح لهم فرصة الاستغلال والحصول على الثروة . والواقع أن الناس اخذوا منذ أوائل العهد ينشدون الحصول على الوظائف لما يرون فيها من مصادر الربح واجتناء المال أو لما تبعثه من جاه وسلطان [٣] .

لم تقف الحكومة مكتوفة الايدي تجاه استغلال الوظائف ، بل اتخذت عدة تدابير لتقييد الولاة والموظفين ومنعهم من ابتزاز الاموال أو الاختلاس ؛ فكان عمر يعين موظفين خاصين مستقلين يشرفون على جمع الغنائم وتوزيعها ؛ ولدينا أسماء بعض هؤلاء الموظفين . فقد عين عمرو بن عمرو المزني على جمع الغنائم في القادسية والمدائن ، وسلمان بن الربيع على توزيعها [٤] ؛ وعين السائب

(١) البلاذري : انساب الاشراف ج ٧ ص ٤٤ (عن ابن شبه) مخطوطة دار الكتب .

(٢) المدونة ج ٣ ص ٣٩٨ اختلاف الفقهاء ص ٥٧ (طبعة كورن) الخصاف : ادب القضاة ص ١٣١ب (مخطوطة مكتب الهند بلندن) وكلها تؤيد ان للقسام اجراً لا راتباً

(٣) راجع ص ١٠٤

(٤) طبري I ص ٢٤٤٤ ، ٢٤٥١

بن الاقرع على قسمة غنائم نهاوند [١] ، وعين زياد بن أبيه [٢] ، وشبل بن معبد البجلي [٣] على قسمة غنائم الابلة .

كما ان عمر ايضاً كان يرسل بين آونة وأخرى مندوبين لبحث شكاوى الناس على عماله وموظفيه ، فقد كان محمد بن مسلمة هو صاحب العمال الذي يقتص آثار من شكى زمان عمر [٤] .

هذا إلى أنه كان يقاسم من تظهر عنده ثروة بعد إشغاله منصباً اداريا فيأخذ نصف تلك الثروة ، وقد روي انه قاسم مجاشع بن مسعود السلمي [٥] كما عزل قدامة بن مضعون وأبا هريرة والحارث بن وهب وشاطرهم اموالهم [٦] ؛ وقد ذكرنا من قبل قصيدة ابن الصعق التي يشتكي فيها لعمر بن الخطاب الاختيان ، ويعدد أسماء المختانين [٧] ، ويقول المدائني في تعليقه على تلك القصيدة : « فقاسم عمر هؤلاء الذين ذكرهم أبو المختار شطر اموالهم حتى اخذ نعلاً وترك نعلاً ، وكان فيهم أبو بكرة ، فقال اني لم أل لك شيئاً ، فقال له أخوك على بيت المال وعشور الابلة وهو يعطيك المال تتجر به ، فأخذ منه عشرة آلاف ويقال قاسمه شطر ماله ، وقال الحجاج الذي ذكره الحجاج بن عتيك الثقفي وكان على الفرات ، وجزء من معاوية عم الاحنف وكان على سرّق ، وبشر بن المحتفز كان على جند يسابور ، والنافعان نفيع

---

(١) طبري I ص ٢٥٩٨ ، ٢٦٢٧ حمزة الاصفهاني : تاريخ اصفهان ج ١ ص ٧٥ سلام ص ٢٠٣

(٢) طبري I ص ٢٣٨٨ (عن المدائني)

(٣) فتوح ص ٣٨٥

(٤) طبري I ص ٢٦٠٦

(٥) طبري I ص ٢٨٦٤

(٦) اصابة ج ١ ص ٢٩٤ . سلام ص ٢٦٩

(٧) انظر ص ١٩٢ — ٣

أبو بكرة ونافع بن الحارث بن كلدة أخوه ، وابن غلاب خالد بن الحارث من بني دهمان كان على بيت المـال باصبهان ، وعاصم بن قيس بن الصلت السلمي كان على مناذر ، والذي في السوق سمرة بن جندب على ســوق الأهواز ، والنعمان بن عدي بن نضلة بن عبد العزى .. وصهر بني غزوان مجاشع بن مسعود السلمي كانت عنده بنت عتبة بن غزوان وكان على ارض البصرة وصدقاتها ، وشبل بن معبد البجلي ثم الاحمسي كان على قبض المغانم ، وابن محرش أبو مريم الحنفي كان على رامهرمز » [١] .

ثم ان عمر حاول عدم تركيز الوظائف الادارية الكبرى بيد شخص واحد ، بل وزعها بين عدة اشخاص [٢] يكون كلاً منهم رقيباً على الآخر ، غير أن هذه الوسيلة قد لا تكون حاسمة لأن الموظفين كانوا يخضعون للامير أو الوالي الذي قد يسيء الاستغلال ، كما أنهم قد يتفقون جميعاً فيغطي كل منهم للآخر اعماله .

وقد قرر الخليفة معاوية على عبيد الله بن زياد أمير العراق أن يجبي مبلغاً كبيراً ، الأمر الذي اضطر هذا الأمير وعماله إلى ارسال كل المبالغ المجباة للخليفة لتسد ما قرر عليهم [٣] ، وبذلك ضيق معاوية مجال الابتزاز دون أن يمنعها تماماً ، لأنه لم يقيدهم عن استلاب الفلاحين .

أما زياد فقد اهتم كثيراً باختيار موظفين من ذوي الأمانة والكفاءة ، وكان يعينهم لمدة سنة ولا يجدد تعيينهم إلا اذا اثبت هؤلاء الموظفون جدارتهم

---

(١) فتوح ص ٣٨٥ . انظر ايضاً سلام ص ٢٦٩ . ابن الكلبي كتاب : النسب ص ٨٣ ب

(٢) راجع ص ٩٢

(٣) طبري II ص ٤٥٧ ؛ البلاذري : انساب الاشراف ج ٤ قسم ٢ ص ١٠٩ (عن المدائني)

واخلاصهم [١] . كما أنه رفع رواتب الموظفين كيما يؤمن لهم دخلاً طيباً يسد حاجتهم ولا يجعلهم يلجأون إلى الاختلاس [٢] . أما عبيد الله بن زياد فكان يفضل استخدام الاعاجم لأنهم ابصر بالجباية ولأنه كان بامكانه أن يعاقبهم اذا أساؤا الاستغلال دون أن يخشى تدخل عشائرهم [٣] .

أما الموظفون الذين يختلسون اموال الجبايات ولا يؤدونها للدولة فكانوا عرضـــة لمصادرة اموالهم ، كما فعل عبيد الله بن زياد بابن برثن وجزء بن معاوية [٤] ، وكما فعل الحجاج بأموال خالد بن اسيد [٥] وسليم بن صالح [٦] وابن المقفع [٧] ، فاذا لم تسد الاموال المصادرة دين الدولة ، أو إذا حاولوا اخفاءها ، فان الدولة كانت تعذبهم في دار الاستخراج الذي أنشىء لهذا الغرض وكانت تستخدم فيه صنوف من العذاب مشهورة بشدتها [٨] . غير أن

---

(١) ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ١ ص ٥٥ . البلاذري انساب الاشراف ج ٤ ص٧٨٦ (مخطوطة القاهرة)

(٢) اليعقوبي : التاريخ ج ٢ ص ٢٧٩ . ويروي ابن عبد الحكم ابن عمر بن عبد العزيز كان يرزق العامل ثلاثمائة دينار لئلا يختان (سيرة عمر بن عبد العزيز ص ٤٢)

(٣) البلاذري : انساب الاشراف ج٤ قسم٢ ص ١٠٩ طبري II ص٤٥٧ (عن المدائني) . ويروي الطبري انه عندما عين خالد القسري زياداً بن عبيد الله بن عبد المدان على الري دهش عامل الخراج وقال « ان هذا اعرابي مجنون فان الامير لم يول على الخراج عربياً قط . . فقل له فليقرني على عملي وله ٣٠٠ الف درهم » (طبري II ص ١٤٧٠—١ . راجع ايضاً طبري II ص ١٦٢٣

(٤) البلاذري : انساب الاشراف ج ٤ قسم ٢ ص ٩ ، ٨١

(٥) كذلك ص ١٥٩

(٦) اغاني ج ٦ ص ٦٨

(٧) ابن النديم : الفهرست ص ١١٨ . انظر ايضاً ابن عبد الحكم : سيرة عمر بن عبدالعزيز ص ٦٤

(٨) راجع عن ذلك : الجاحظ : البيان والتبيين ج٢ ص٣٨ - ٩ ، ابن قتيبة عيون الاخبار ج ١ ص ٥٥ ، المعاني الكبير ج ٢ ص٨٧٥ ، البلاذري : انساب الاشراف ج ٧ =

هـــذه الوسائل اقتصرت على ما يختلس من اموال الدولة ، ولم نسمع بأنها استخدمت ضد من يبتز الاموال من الفلاحين وابناء البلاد المفتوحة ؛ لذلك لم تمنع تماماً الموظفين من الحصول على الثروات ؛ ويتجلى هذا من القصيدة التي نظمها أبو الأسود الدؤلي ينصح فيها صديقه حارثة بن بدر الغداني الذي عين عاملاً على سرق أن يهتبل الفرصة فيجمع من وظيفته ما يستطيع من أموال :

أحار بني بدر قد وليت إمارة　　　فكن جرذاً فيها تخون وتسرق

فان جميع الناس إما مكذّب　　　يقول بما تهوى وإما مصدّق

يقولون أقوالاً بظنّ وشبهةٍ　　　فان قيل هاتوا حققوا لم يحققوا

ولا تعجزن فالعجز أسوأ عادة　　　فحظك من مال العراقين سرّق

فلما بلغ الشعر حارثة قال :

جزاك إلــه النـاس خير جزائه　　　فقد قلت معروفاً وأوصيت كافيا

أمرت بحزم لو أمرت بغيره　　　لألفيتني فيـــه لأمرك عاصيا [1]

وتجنباً لما يلقاه بعض الملاكين الصغار والفلاحين من اضطهاد واستغلال فقد اضطروا أن يلجؤا اراضيهم إلى بعض المتنفذين من العرب ، فيسجلوها باسم هؤلاء المتنفذين ويعطوهم بعض وارداتها لقاء حمايتهم من هذه المظالم [2] ، مما أدى

= ص ١٣٥ ، ١٤٣ (عن المدائني) ، الجاحظ : فضل بن هاشم ص ٨١ ، الاغاني ج ١٦ ص ٤٠ ، ابن عساكر : تاريخ دمشق ج ٥ ص ٣٩٢

وقد رفض عمر بن عبد العزيز تعذيب العمال قائلا يلقون الله بخياناتهم احب الي من ان القاهم بدمائهم » . سعد ج ٥ ص ٢٧٧ . ويقول الجهشياري ان المهدي تقدم بالغاء العذاب (الوزراء والكتاب ص ١٦٣ أ) ولكن ذلك الالغاء لم يستمر لأن أبا يوسف يذكره وينصح الرشيد برفعه (أبو يوسف : الخراج ص ٦٢) .

(١) فتوح ص ٣٧٩ — ٨٠ ، ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ١ ص ٥٨ — ٩

(٢) فتوح ص ٢٩٤ ، ٣٧١ (وهي ترجع الى زمن الحجاج)

إلى ازدياد الملكيات الكبيرة وإلى تمكن قوة الاقطاعية هذا فضلاً عن أنه أدى إلى تحويل هـــذه الاراضي من خراجية إلى عشرية ، مما ينقص جباية الدولة منها .

تروي المصادر مقدار الثروات التي جناها بعض الولاة والموظفين : ولاريب أن بعض هذه الثروات لا تمثل إلا جزءاً مما جناه هؤلاء الحكام ، وبعضها مبالغ فيه ، ولكنها على أي حال تعطي فكرة تقريبية لما يمكن أن يجنيه الناس من الوظائف ، ولمدى أثرها في نشوء كبار المثرين : فقد أخذ زياد من معاوية مليوني درهم عندما تصالح معه [١] ، وأغلت ثروة اولاد زياد هذا ٢٠ مليون درهم في خلال ثلاث سنوات [٢] ، كما ابتز عبد الرحمن بن زياد ابان امارته على خراسان مبلغاً كان يكفي على حد ادعائه ان « اعيش مائة سنة وانفق كل يوم الف درهم » [٣] . ويقال انه أعطى عبد الله بن جعفر خمسمائة الف درهم [٤] ، أما مسلم بن زياد فقد غرمه ابن الزبير اربعة ملايين درهم [٥] .

وقد جنى عبيد الله بن أبي بكرة من إمارته على اصفهان اربعين مليون درهم [٦] ، وضمن عمر بن عبد الله بن معمر بستة ملايين درهم [٧] ، وأعطى الشاعر يزيد بن مفرغ سبعين الف درهم ، وسعيد بن عثمان بن عفان عشرين الفاً كما أعطى كلاً من أنس بن مالك وعمران البرجمي وعبيد الله بن زياد بن ظبيان ثلاثمائة الف درهم ، كما أعطى المنذر بن الجارود ثمانيـــة آلاف

---

(١) الذهبي : تاريخ الاسلام ج ١ ص ٤

(٢) طبري II ص ١٨٩

(٣) البلاذري : أنساب الاشراف ج ٤ قسم ٢ ص ٧٥

(٤) نفس المصدر ص ٦

(٥) نفس المصدر ص ٧٦ ، فتوح ص ٤١٣

(٦) أبو نعيم الاصبهاني : تاريخ أصبهان ج ٢ ص ٩٩

(٧) البلاذري : أنساب الأشراف ص ٢٣٨ (مخطوطة باريس)

درهم [١] ، أما المهلب فقد الزمه الحجاج بمليون درهم عن ولايته عليها [٢] ، أما يزيد بن المهلب فقد غرمه الحجاج ستة ملايين درهم دفع منها ثلاثة ملايين [٣] وغرم الحجاج أبو عيينة بن المهلب مليون درهم [٤] ، واختان خالد بن اسيد مليون درهم ، فقرر الحجاج تغريمه ولكن الخليفة عبد الملك اعفاه فوزع ثلاثمائة الف درهم على من هنأه بذلك [٥] . واتهم كل من نافع الطاحي [٦] وحمران بن ابان [٧] وجزء بن معاوية [٨] باختلاس مائة الف درهم . أما ابن أم برثن فقد غرم مائتي الف درهم لاختيانه [٩] . واذا كانت هذه الغرامات المفروضة ، فمن المحتمل أن ما اختانوه كان أكبر . واغرم عبد الرحمن بن زياد اسلم بن زرعة ٣٠٠ الف درهم [١٠] .

وبالاضافة إلى ما ذكرنا ، فهناك إشارات إلى ثروات بعض الذين استخدمتهم الدولة في الوظائف : كعبد الله بن الأهتم الذي خلف مائة الف درهم [١١] .

---

(١) طبري II ص ١٠٣٤

(٢) طبري II ص ١٢١٣

(٣) طبري II ص ١٠١٥

(٤) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ قسم ٢ ص ١٥٩

(٥) طبري II ص ٧٩ — ٨

(٦) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ قسم ٢ ص ١٦٤

(٧) البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ قسم ٢ ص ٨١ (عن المدائني)

(٨) أنساب الأشراف ج ٤ قسم ص ٩

(٩) طبري II ص ١٨٨

(١٠) ابن قتيبة : عيون الأخبار ج ١ ص ١٩٧ ، أبو نعيم الاصبهاني : حلية الأولياء ج ٢ ص ١٤٥

(١١) سعد ج ٦ ص ١٠٥

الفصل الحادي عشر

(١) التجارة

لقد كانت البصرة مركزاً اداريا لمقاطعات واسعة غنية تقدم سنويا مبالغ كبيره من النقود ساعدت على انتعاش الحياة الاقتصادية في ذلك المصر ، ثم أن البصرة تقع عند الطرف الشمالي من خليج البصرة ، وعلى اطراف الصحراء . وقد أعطاها هذا الموقع الجغرافي مصدراً جديداً للربح وساعد على جعلها مركزاً لحياة اقتصادية نشطة قائمة على أساس النقود ، وظلت كذلك حتى في العصر العباسي عند ما انقطع عن اهلها توزيع العطاء وصارت جبايات الولايات ترسل إلى العاصمة الجديدة بغداد .

لقد كان معظم سكان البصرة الأول من البدو المحاربين وليست لهم خبرة في الصناعة بل اعتمدوا في سد حاجاتهم على ما يستورد من المراكز الصناعية . وقد قامت الدولة بعدد من المشاريع التي سهلت التجارة ، فشقت الترع والقنوات [١] ، واقامت الجسور [٢] ، وحفرت الآبار [٣] ، التي كانت تفيد

---

(١) لقد كان طريق المواصلات النهرية الرئيسي هو نهر معقل الذي اقيم عليه الجمل والمشاو (فتوح ص ٣٥٨) . أما قناة ابن عامر فكانت تخترق المدينة غير أننا لا نعلم موقعها بالضبط (فتوح ص ٣٥٨ ، الجاحظ : البيان والتبيين ج ١ ص ٣٧٠ — ١ ، كتاب الحيوان ج ٥ ص ٦٤) . أما نهر العقل فكانت في فوهته دوارة تمنع السفن الكبيرة انظر ابن حوقل ج ١ ص ٣٧ ، الاصطخري : المسالك والممالك ص ٨١

(٢) الراجح ان الدولة على التي اقامت جسري البصرة . أما الجسور الصغيرة عند القرى فالراجح أن الاهالي كانوا يقيمونها (سلام ص ١٤٥ (عن الأحنف بن قيس) .

(٣) لقد انشأ أبو موسى آباراً في طريق الحج الى المدينة (خرداذبة ص ١٤٦ ، المقدسي: أحسن التقاسيم ص ١٠٩، ٢٥١ ، ابن رستة : الأعلاق النفيسة ص ١٨٠)

الجيوش الاسلامية والتجار . ثم أنها نشرت الأمن والنظام ، وحاولت القضاء على السراق وقطاع الطرق ، مراعاة لمصالح الناس وتنفيذاً لقوله تعالى : « إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض »[١] ؛ وقد اعلن زياد في خطبته البتراء عزمه على قطع دابر قطاع الطرق بحزم[٢] . كما حاول تطهير الخليج الفارسي من القرصان ، واتخذت الدولة في عبادان قاعدة للقضـــاء على نشاطهم الذي يبدو أنه اشتد على أثر موت يزيد ، واوكلت ذلك إلى عباد[٣] بن الحصين[٤] ، وهوأحد شجعان القواد ، ولعلها بنت اسطولاً لهذا الغرض[٥] . ويقال ان الحجاج جهز حملة ضد الديبل ملبياً في ذلك دعوة نساء التجار العرب الذين اضطهدوا واعتدي عليهم هناك[٦] .

الواردات

ليست لدينا وثائق معاصرة تعطينا تفاصيل عن التجارة في القرن الأول الهجري ، إذ أن اقدم كتاب بقي لنا عن التجارة هو كتاب التبصر في التجارة الذي ألفه الجاحظ في اوائل القرن الثالث واعتمد عليه الثعالبي وابن الفقيه ؛ أما كتب القرن الثالث الهجري ففيها مادة ثمينة عن المنتوجات الطبيعية التي لابد وأنها كانت منذ القرن الأول الهجري ، غير أنه من الخطر الاعتماد على

---

(١) سورة المائدة الآية ٣٧

(٢) الجاحظ : البيان والتبيين ج ٢ ص ٥٦ ، طبري II ص ٧٦ (عن المدائني) راجع عن آراء الفقهاء : اختلاف الفقهاء ص ٢٥١

(٣) أنساب الأشراف ص ١٣٣ ، ١٤٢ طبع اهلورت

(٤) فتوح ص ٣٦٩ (عن ابن الـكلبي)

(٥) الجاحظ : البيان والتبيين ج ٢ ص ١٦١

(٦) فتوح ص ٤٣٥ — ٦

ما تقدمه من تفاصيل واعتبار ما فيها ينطبق على القرن الأول الهجري ؛ لذا كان لزاماً علينا استنتاج واردات البصرة من حاجات السكان ومن الأخبار القليلة المبعثرة في المصادر الأدبية ؛ وهي أخبار نعترف بأنها غير كاملة . ونظراً لتنوع حاجات الناس وقلة الأخبار عنها ، فسنحصر بحثنا في المواد الضرورية فقط .

المواد الغذائية

لقد كان القمح هو المادة الغذائية الرئيسية ، وكانت الحكومة تستورده خاصة من مقاطعة كسكر ثم توزعه بالمجان على أهل العطاء من السكان . ويصيب كل فرد منه جريبان [١] ، أما المقدار الكلي لما يستورد فيتوقف على عدد السكان .

ثم أن بعض التجار كانوا يستوردون أيضاً كميات من القمح لبيعه لمن لم يكن يأخذ العطاء أو للبدو الذين كانوا يكتالون من البصرة ، ولاريب أن كمية المستورد من الحنطة لم تكن ثابتة ، غير أنه ليست لدينا عنها احصاءات مضبوطة .

ثم أن البصرة كانت تستورد من المناطق المجاورة بعض المواد الغذائية كالفواكه والخضرات فكانت تستورد الجبن والسكر من الأهواز [٢] ، واللبن والدهن والصوف من بلاد العرب .

الفضة

لقد كانت الفضة وافرة في المشرق حيث توجد مناجمها في أصفهان [٣]

---

(١) انظر ص ١٤٥ — ٧

(٢) سعد ج ٧ قسم ١ ص ٧٥ — ٧ ، أبو حنيفة المساند ص ١١٨

(٣) المافرخي : محاسن اصفهان ص ١٨ ويؤكد ابن رستة ان هذه المناجم نفدت في زمنه (الاعلاق النفيسة ص ١٥٦) .

وجيرفت [١] وفارس [٢] وجبـــل طبرق [٣] وفي فرغانة [٤] وبادغيس [٥] وبنجهير [٦] ووخان وايلاق [٧] وبتم [٨] ويبدو أن هذه المناجم كانت تقدم باستمرار من الفضة كميات كبيرة الى درجة مكنت الساسانيين من إقامة نظامهم المالي على أساس العملة الفضية وحدها [٩] . وقد حافظ الساسانيون طوال مدة حكمهم الذي ناهز الثلاثة قرون ، على معيار واحد للدرهم . فقد وزن المستشرق الالماني مورتمان حوالي الفي مسكوكة من الدراهم الساسانية فكان معدل وزن الدرهم فيها ٩٠٦ر٣ غرام (٦٠ر٣ حبة) [١٠] وكانت الفضة موزعة

---

(١) المقدسي ص ٤٧١

(٢) ابن حوقل ج ٢ ص ٣٠٠

(٣) الهمداني ص ١٩١ مخطوطة مشهد .

(٤) حوقـــل ج ٢ ص ٤٤٥ . المقدسي ص ٢٧٥ . البيروني : الجاهر في معرفـــة الجواهر ص ١٩٩

(٥) حوقل ج ٢ ص ٤٤٥

(٦) حوقل ج ٢ ص ٤٤٥ ، ٤٦٤ . المقدسي ص ٣٠٣ ، ٣٠٨ . ٣٢٦

(٧) حوقل ج ٢ ص ٤٧٦ . المقدسي ص ٣٢٦ . قدامة ص ٢٠٨

(٨) المقدسي ص ٥٠٥ ، أما عن المناجم قبل الاسلام فراجع :

Partington : Origin And Developements of Applied Chemistry p 235 ff 377 , 405

وبلفت بليك Blake النظر الى تصدير الفضة من ما وراء النهر الى الصين واوربا وما أداه من نقص الفضة في العصر العباسي . ودراسته تشمل فترة طويلة من الزمن راجع بحثه في Howard Journal of Asiatic Studies 1937 II pp 294 ff

(٩) Christensen : Iran Sous Les Sassanides p 53 — 4

(١٠) راجع دراسته في المجلة الالمانيـــة Z . D . M . G 1888 راجع أيضاً Walker . Catalogue Of Mohammedan Coins CXL VII راجع عن النقود الساسانية أيضاً D . I . Paruk Sassanian Coins (وفي هذا الكتاب مراجع وافية ، وتفاصيل كثيرة ، ولكن قراءته ليست دقيقـــة دائماً) . وكذلك الفصـــل الذي كتبه J . E . Allan And Trever في كتاب : Survey of Persian Art Vol I pp 816 - 30 (وفي بحثهما تأكيد على الناحية الفنية للنقود) Christensen. Iran Sous Lez Sassanides p 53 - 4

في كافة أنحاء امبراطوريتهم مما مكنهم من انشاء حوالي مائة مركز لسك النقود في مختلف أرجاءها [١] .

وقد ورث العرب هذا النظام المالي الساساني فحافظوا عليه من حيث العموم ، ولكنهم أخذوا يرسلون نقود الجبايات الى الامصار الجديدة بدل ارسالها الى طيسفون . وقد كانت كمية النقود الواردة الى هذه الأمصار تزداد بتوسع الامبراطورية الاسلامية [٢] ، يضاف الى هذا مصدر آخر من مدخولات الفضة كان يأتي من غنائم الحرب التي كانت تباع في البصرة ، والواردات غير المنظورة ، إلا أنه لا يمكن اعطاء أرقام مضبوطة عن مقدار هذه المدخولات .

وكانت البصرة تحول بعض هذه الفضة المستوردة الى بعض المقاطعات لتسد مصروفات الحاميات العربية المقيمة هناك ، أو لتدفع أثمان البضائع المشتراة منها . ولا ريب أن مقدار هذه الأموال كان يختلف باختلاف حجم هذه الحاميات أو حجم التجارة مع هذه المقاطعات .

وكانت البصرة من جهة أخرى تصدر مقداراً كبيراً من الفضة الى الحجاز وسوريا ، بما ترسله اليها من جزية سنوية [٣] ، وبما تدفعه من أرباح على رؤوس الأموال التي يوظفها بعض رأسماليي تلك البلاد في العراق [٤] ولا ريب أن بعض هذا المصدّر يرجع ثانية الى البصرة ، إلا أن الباقي منه كان كبيراً لدرجة يكفي لجعل النظام المالي والعطاء في الحجاز قائماً على أساس الفضة . وجدير بالملاحظة أن المقاطعات الغربية من الامبراطورية الاسلاميه لم تكن فيها مناجم

---

(١) J. E. Allen and Trevor op cit p 825 – 6

(٢) راجع ص ١١٢ فما بعد

(٣) راجع ص ١٤٨ — ٥٠

(٤) راجع فصل البنوك

غنية[١]، إذ أن مناجم كبادوسيا المشهورة بفضتها في العالم القديم ليس لها ذكر في العصور الاسلامية مما يدل على نفاذ فضتها، كما أن الامبراطورية البيزنطية كانت تعاني نقصاً في الفضة مما سبب حدوث أزمة فيها في عهد جستنيان[٢]. ويلاحظ أن هذه الامبراطورية لم تسك نقوداً فضية مدة خمسين سنة عقب الفتح الاسلامي[٣].

أما سعر التبادل بين الفضة والذهب فيمكن استنتاجه من الدية التي فرضها عمر بن الخطاب وكانت اثنى عشر الف درهم أو الف دينار[٤]، أي انها كانت ١٢ - ١ ويؤيد هذا أن عقوبة قطع اليد تستحق على الشخص إذا سرق أربعة دراهم أو ثلث دينار[٥]. وقد كان سعرها زمن النبي ١٢ - ١[٦]. ولكن استمرار تصديرها الى الحجاز بكميات كبيرة أدى الى انخفاض سعرها في الحجاز،

---

(١) عن مناجم الفضة في الامبراطورية الرومانية راجع :

Rostvotzeff : Social and Economic History of the Hellenistic World vol II p 1175 — 6

Cary in Melange Glotz vol II pp 132 — 6

Davis : Roman Mines in Europe

Frank « ed » Economic Survey of Rome « Index »

(٢) راجع مقال الاستاذ ديهل عن الازمة النقدية في القرن السادس الهجري والمنشور في

La Revue Des Etudes Grecques XXXII 1919

راجع أيضاً :

L. C, west and A. ch. Johnson : Currency in Roman and Byzantine Egypt

(٣) Wroth. Catalogue of The Byzantine Coins In The British Museum LXXVI — 11

Runciman in Cambridge Economic History Vol II p 115 — 6

(٤) حنبل ج ٥ ص ٣٢٧ . أبو حنيفة المساند ج ٢ ص ١٧٩ . أبو يوسف : الخراج ص ٩٢ . الطبري : التفسير ج ٥ ص ١٢٣ — ٤

(٥) أم ج ٦ ص ١٣٣ — ٥ . مدونة ج ٤ ص ٤١٢ . الزرقاني : فتح الباري في شرح صحيح البخاري ج ١٢ ص ٧٩ فما بعد . الطبري : التفسير ج ٦ ص ١٣٣

(٦) المدونة ج ٤ ص ٤١٢

وجدير بالملاحظة ان سعر التبادل بين الذهب والفضة في الشرق الأوسط قبل الاسلام =

كما أدى في نفس الوقت الى ارتفاعها في العراق ، ولا بد أن هذا الارتفاع قد ازداد في سنوات الاضطراب التي تلت موت يزيد الأول ، حيث حرمت البصرة من كثير مما كانت تستورده من الفضة ، بينما كان التصدير الى الحجاز مستمراً دون انقطاع . ولا بد أن هذا أدى الى نقص كبير في كمية الفضة وادى الى مضاربات كثيرة في تجارته ، هذا الى أنه هدد نظام المقاطعات المالي الذي كان يقوم على العملة الفضية . ويبدو أن فريقاً من الناس أخذ يذيب الفضة ويحاول تحويلها الى سبائك مما حدا ببعض الولاة الى انزال العقوبات الصارمة [1] بها ، هذا فضلاً عن استهجان الناس لها [2] .

وقد حاول الحجاج أن يحل هذه المشكلة الخطيرة بمصادرة الأدوات والمصنوعات الفضية التي كان يستعملها الناس [3] ، وأمر بضربها نقوداً . ولكن هذه السياسة أثبتت عدم نجاحها ، لذلك قرر تخفيض عيار النقد الى ٧/١٠ ما كان عليه [4] ، كما انه « سأل عن ما كانت الفرس تعمل به في ضرب الدراهم ،

= كانت نسبته ١ : ١٥ ـ ١٢ راجع المقال الذي نشره ها يشلهايم F. Haichelheim بعنوان ضوء عن العملة والتضخم في مجلة :
Journal of Economic History 1935 PP 384
راجع أيضاً Johnson and West op cit p 108
ويلاحظ أن الدينار حافظ على وزنه في العهد الاسلامي راجع :
Walker op cit c XLVII
*B*rehier : La Civilization *B*yzantine p 183

(١) فتوح ص ٤٧٠ . الماوردي : الاحكام السلطانية ص ١٤٩

(٢) راجع سعد ج ٥ ص ١٠٠ — ١ . الطبري : التفسير ج ١٢ ص ٥٨

(٣) البيروني : الجماهر في معرفة الجواهر ص ٢٦٤

(٤) Walker op cit CXLVII . فتوح ص ٤٦٦ . سعد ج ٣ ص ١٥٦ .
ويقول الاستاذ شاخت ان سعر التبادل بين الذهب والفضة كان في عهد عبد الملك ١ ـ ١٤ ، فلما انقص وزن الدرهم صار سعر التبادل عشرين درهماً الدينار (راجع كتابه Origins of Mohammedan Jurisprudence p203)
غير انه لا يورد اسم أي مصدر قديم يشير الي ذلك ، وان صح قوله فلا ريب أنه ينطبق على الحجاز حيث اصبحت الفضة وافرة فيه في العهد الأموى .

فاتخذ دار ضرب وجمع فيها الطباعين ، فكان يضرب المال للسلطان مما يجتمع له من التبر وخلاصة الزيوف والستوقه والبهرجة ، ثم أذن للتجار وغيرهم في أن تضرب لهم الاوراق واستغلها من فضول ما كان يؤخذ من فضول الأجرة للصناع والطباعين ، وختم أيدي الطباعين » (١) .

وقد طبعت أسماء الولاة والبسملة على النقود الجديدة باللغة العربية . وأثارت نقداً كبيراً عند بعض الأوساط فسموها المكروهة (٢) .

غير أن هذه النقود الجديدة سرعان ما سادت في الأسواق لأن الدولة أخذت تدفع ديونها ومتطلباتها وعطاء المقاتلة من هذه العملة الجديدة ، كما أقرضت الفلاحين مليوني درهم (٣) ، ثم أن الدولة اتخذت عدة تدابير لتجمع من الاسواق النقود القديمة « الوزانة أو الوافية » كما كانت تدعى ، ثم أجبرت الفلاحين على دفع ما عليهم من الضرائب بالنقود الوافية (٤) ، ويحتمل انها منعت الناس من صهر النقود ، وسمحت لمن يمتلكها والاغنياء بأن يعيدوا سك ما عندهم من نقود قديمة في دار الضرب (٥) ، ولكن المصادر لا تثبت انه

---

(١) فتوح ص ٤٦٨ — ٩

(٢) فتوح ص ٤٦٨ . وجدير بالملاحظة أن متاحف النقود الاسلامية فيها عدد غير قليل من هذه النقود ، وان نظرة بسيطة عليها تدل أنها ظلت محتفظة الى عصر المنصور ، بالمظاهر الفارسية سواء صورة الملك الفارسي أو معبد النيران أو الكلمات البهلوية ، الأمر الذي يدل على أن كره هذه النقود كان موجهاً الى نقصان وزنها لا لذكر اسم الله عليها كما يزعم المتأخرون .

(٣) ابن خرداذبة : المسالك والممالك ص ١٦

(٤) لقد ظل هذا الامر جارياً حتى أمر عمر بن عبد العزيز بالغائه

أبو يوسف : كتاب الخراج ص ٤٩ . سلام ص ٤٦ — ٧ . البلاذري : انساب الاشراف ج ٦ ص ١٤٠ (مخطوطة القاهرة) . ابن عبد الحكم : سيرة عمر بن عبد العزيز ص ١٦٦ . طبري II ص ١٣٦٦ — ٧

(٥) فتوح ص ٤٦٨ . قدامة : كتاب الخراج ص ٢٢ ب (مخطوطة باريس)

أجبرهم على عمل ذلك أو انه طالب بالفرق بما بين الدراهم القديمة أو الجديدة من الفضة .

لقد كان انقاص عيار العملة الفضية شاملاً لكافة أنحاء الامبراطورية ؛ ويتجلى مما لدينا من نقود ذلك العصر انه أحدث أول مرة في خراسان ، حيث يوجد اليوم نقد من الوزن الجديد مسكوك في هذه المقاطعة سنة ٧١ هـ ؛ ثم في دمشق سنة ٧٤ هـ ، وفي العراق سنة ٧٥ . أما بقية المقاطعات فأقدم ما لدينا من نقودها الجديدة الخفيفة يرجع تاريخ ضربه الى ما بين سنة ٧٥ – ٨٠ هـ [١] .

لا ريب أن انقاص العيار أنقذ العملة من اذابتها وتحويلها الى سبائك كما أدى الى زيادة النقود في الاسواق ، كما انها أنقذت بيت المال من الافلاس بما جناه من فوائد من الفرق بين العملتين . غير انها زادت من الاعباء على الفلاحين الذين كان عليهم أن يدفعوا ضرائبهم بالعملة القديمة الثقيلة أو أن يدفعوا الفرق بين العملتين ، ولعلها اثرت ايضاً في أسعار البضائع ، رغم عدم وجود اخبار واضحة لدينا عن ذلك .

الذهب

لقد كان الذهب العملة الرئيسية المستخدمة في التجارة الخارجية ، فكان يستعمل وحده للحصول على السلع من الشرق الاقصى والهند [٢] وكانت

---

(١) Walker xclx - cxxxlx

(٢) يقول Cosmas Indicopleusts أن الدينار الرومي كان وسيلة التعامل في التجارة مع سيلان (راجع كتابه Christian Topography p 148) كما أن الدينار الاموي كان مفضلا في التجارة مع الشرق الاقصى حتى في العصر العباسي . النويري : نهاية الارب ج ١٢ ص ٤٧ أما عن أهمية الذهب في التعامل الخارجي فراجع مقالة Bloch عن مشكلة الذهب في العصور الوسطى التي نشرها في Annale d' Histoire Economique vol V 1933

مناجمه في المشرق منبثة في افغانستان [١] ، وفي زروبان [٢] ، وزابلستان [٣] ، وفارس [٤] ، وطوقان [٥] ، وطبرستان [٦] ، والري [٧] والدامغان [٨] ، وشيز [٩] ، وايلاق [١٠] ، وفرغانه [١٢] ، وجيحون [١٢] ، والتيمره [١٣] . غير أن الكميات التي كانت تدرها هذه المناجم من الذهب كانت قليلة لدرجة لا تكفي لسك عملة ذهبية ، كما انه لم يكن من السهل استيرادها من الخارج ، لأن معظم المناجم الغنية بالذهب كانت بيد البيزنطيين [١٤] ، وقد أدت ندرة الذهب وأهميته في التجارة الى أن يحتكره الأكاسرة الساسانيون [١٥] .

غير أنه بعد الفتح الاسلامي للشرق الأوسط وضع العرب أيديهم على الكنوز الذهبية الساسانية ووزعوها ، كما انهم ظفروا بمناجم الذهب المصرية وسيطروا على تجارة الذهب واستيراده من افريقية والشرق الاقصى ، إلا ان العراق لم يكن يستلم أي مال من جباية المغرب والمقاطعات الغنية بالذهب حتى

---

(١) البيروني : الجماهر في معرفة الجواهر ص ٢٣٣

(٢) كذلك ص ٢٣٣ ، ٢٣٧ ، ٢٣٨ ، ٢٤٢

(٣) كذلك ص ٢٣٨

(٤) ابن حوقل ج ٢ ص ٣٠٠

(٥) كذلك ص ٤٣٤ (مخطوطة مشهد)

(٦) كذلك ص ١٩١

(٧) كذلك ص ١٩١

(٨) كذلك ص ١٩٤

(٩) كذلك ص ١٨٣ . ياقوت ج ٣ ص ٢٥٦

(١٠) ابن حوقل ج ٢ ص ٥٠٩

(١١) كذلك ج ٢ ص ٥١٥

(١٢) كذلك ص ٧٨ . البيروني ص ٢٣٦ — ٧

(١٣) المافرخي : محاسن اصفهان ص ١٨

(١٤) Davis op cit p 63 . pp . 233 Partington op cit p 377 . 401 ff 284 ويلاحظ أن المناجم الافريقية كانت تحت هيمنة البيزنطيين .

(١٥) البيروني ص ١٣٤

استولى المسلمون على شمال الهند في زمن الحجاج وظفروا منها بمقادير كبيرة من الذهب [١] . لذلك فان ما حصل عليه العراق من الذهب لم يكن كافياً لانشاء عملة ذهبية ، فظلت الدولة تجبي الضرائب وتوزع العطاء على أساس العملة الفضية ، ولم تسك لدنانير الذهبية في العراق حتى العصر العباسي [٢] .

لذلك كانت تجارة الذهب متروكة للأفراد من التجار الذين اخذوا يستوردونه الى العراق حيث كان عليه طلب شديد [٣] ، وليست لدينا تفاصيل عن هذه التجارة التي ربما كان يقوم بها الحجازيون بالدرجة الاولى ، ولابد ان استيراد الذهب الى العراق قد ادى الى انخفاض تدريجي في سعره وادى الى نشاط التجارة الخارجية خاصة مع الهند التي كانت تستعمل الذهب كوسيلة للمبادلة [٤] .

الحرير

لقد كانت للأسلحة أهمية كبرى للعرب منذ عهد الجاهلية ، غير أنه نظراً لقلة مناجم الحديد في الجزيرة ، فقد كان العرب يعتمدون على ما يستوردونه من البلاد الأخرى في الحصول على الأسلحة . وفي الشعر الجاهلي اشارات كثيرة يمكن أن نعرف منها معلومات طيبة عن تجارة الأسلحة في الجزيرة العربية عند ظهور الاسلام ، وقد جمع الاستاذ شوارزلوس [٥] الاشارات الموجودة عن

---

(١) راجع ابن خرداذبة ص ٥٦

(٢) هناك اشارات الى الدنانير الكوفية (مدونة ج ٣ ص ١٠٩ ، ٢٠٠ . الشيباني : الحجج ص ٢١٦ ولكن لا توجد اشارة الى زمن سكها . ويلاحظ أنها لم تكن من النوع الممتاز (مدونة ج ٣ ص ١٠٩) .

(٣) عن اقبال الناس على الذهب في العراق راجع حنبل ج ٤ ص ٢٩

(٤) راجع ئوتة ٢ ص ٢١٦

(٥) Schwarzlosze : Arabischen Waffen

الأسلحة من ديوان الهذليين ، والكامل للمبرد ، ديوان الحماسة ، والمعلقات ، وقاموس المحيط ، وقد اطلعت بالاضافة الى ما اورده هذا الاستاذ ، على كتاب المخصص لابن سيده ، ولسان العرب لابن منظور ، والجماهر للبيروني ، ورسالة السيوف للكندي . ويبدو من المعلومات التي تقدمها هذه المصادر ، ان العرب كانوا يستوردون معظم أسلحتهم ، وخاصة السيوف ، من الشام ، واليمن والهند .

لقد كان العرب يستوردون من الشام السيوف المشرفية [١] والارحبية [٢] والبُصرية [٣] والدمشقية [٤] والاريحية [٥] ، وربما السيوف السروجية [٦] والديافية [٧] . ويبدو من الأشعار التي ذكرت هذه السيوف بأنها كانت سيوفاً صلبة عريضة ليس فيها فرند ، لذا يرجح أنها لم تكن من النوع الممتاز ، ويستعملها بصورة خاصة العرب القاطنون في الشمال والشمال الغربي من الجزيرة . واذا كانت هذه السيوف قد سميت باسم أماكن صنعها ، فلابد إذن أن تكون معاملها قد سقطت بيد المسلمين منذ السنوات الأولى للفتوح ، وظلت تمد

---

(١) ابن سيده : المخصص ج ٦ ص ١٦ ، ١٧ ، ٢١ ، ٢٢ ، ٢٥ (عن أبي عبيدة) . الجماهر ص ٢٥٣ . أبو تمام : ديوان الحماسة ص ١٩٤ . ابن منظور : لسان العرب ج ١١ ص ٧٥ . الفيروز أبادي : المحيط ج ٣ ص ١٥٩

(٢) لسان العرب ج ٣ ص ٢٩٥

(٣) الاغاني ج ١٢ ص ١٢٥ (عن الحسين المري) . ديوان الحماسة ص ١٨٩ ، ٤٦٩ . النويري : نهاية الارب ج ٦ ص ٣٠٢ . ديوان الهذليين ج ٣ ص ٨٧

(٤) المخصص ج ٦ ص ٢٦ . لسان العرب ج ٨ ص ٣٠٥ (وهو يدعوها الدمقسية) . الكندي : رسالة السيوف ص ٢ أ

(٥) الحماسة ص ٣٥٨ . ديوان الهذليين ج ٢ ص ٦٠

(٦) المخصص ج ٦ ص ٢٦ . لسان العرب ج ٣ ص ١٢٢ (عن الاصمعي) . الفيروز أبادي : قاموس المحيط ج ١ ص ١٩٣ . ديوان الحماسة ص ٣٢٥ . ابن قتيبة : المعاني الكبير ج ص ١٠٨٥

(٧) ابن قتيبة : المعاني الكبير ج ٢ ص ١٠٧٥

الجيوش الاسلامية [١] وخاصة التي كانت تحارب في الجبهة السورية . ولا ريب أن مصانع الاسلحة السورية قد تأثرت كثيراً بالفتح العربي الذي حرمها من خامات الحديد الاوربية . إلا أنه ليست لدينا عن ذلك تفاصيل .

أما السيوف اليمانية فكانت من اجود الانواع التي يرغب فيها العرب كثيراً . وكان حديدها يستورد من الهند ثم تصنع في اليمن ويزود بها العرب بعدئذ [٢] . وتصنع في اليمن ايضاً الدروع السلوقية [٣] ، إلا أننا لا نعلم في أي بلدة كانت تصنع . أما السيوف الهندية أو المهندة ؛ فقد كانت معروفة عند العرب بلينها وحدتها [٤] ، والراجح أنها كانت تصنع في الهند وسيلان [٥] ثم تصدر إلى البصرة عن طريق خليج البصرة .

وكان العرب يستوردون الرماح والأسنة من الخط (على الخليج الفارسي بين البحرين وعمان) ومن الحجر عاصمة اليمامة التي اشتهرت بمصنوعاتها الحديدية الجيدة [٦] ، وقد عرفت عند العرب ايضاً السيوف الحنيفية التي يرجح أنها منسوبة

---

(١) لقد كان في لبنان مناجم للحديد ، ولكن لم أجد ما يوضح فيما اذا كانت هذه السيوف تصنع في سوريا أو تستورد من الدولة البيزنطية أو من روسيا التي كانت تشتهر بصنع السيوف (راجع عنها الكندي : رسالة السيوف ص ٤ ب . الجاهر ص ٢٤٨ ، ٢٥٠) . وقد ورد ذكر الصفاح في بلاد الروم في احدى قصائد الجعدي (ابن قتيبة : المعاني الكبير ج ٢ ص ١٠٧١ . ابن منظور : لسان العرب ج ١٣ ٢٥٢ ، ٢٦٩ . الكندي : رسالة السيوف ص ١ أ

(٢) الكندي : رسالة السيوف ص ٣ ب

(٣) المخصص ج ٦ ص ٧٢ (عن أبي عبيدة) لسان العرب ج ٩ ص ٨٧ ج ١٢ ص ٢٩ قاموس المحيط ج ٣ ص ٢٤٦

(٤) المخصص ج ٦ ص ٢٥ ، ٧٠ . لسان العرب ج ١ ص ٣٧١ ، ج ٤ ص ٤٥٠ . ديوان الحماسة ص ٤٦٩ ، ٤٩٢

(٥) يقول الكندي ان الحديد السيلاني كان يصنع في سيلان أو يصدر الى الهند وخراسان (رسالة السيوف ص ٢ أ)

(٦) المخصص ج ٦ ص ٢٦ ، ٦٠ (عن الخليل بن أحمد) . لسان العرب ج ٥ ص ٢٤٢ . قاموس المحيط ج ٣ ص ١٣ . حنبل ج ٥ ص ٢٠

إلى قبيلة بني حنيفة التي تقطن اليمامة [1] ؛ ولا ريب أن الخط والحجر واليمامة تستورد الحديد من الهند وفارس [2] .

ولا ريب في أن العرب وضعوا أيديهم بعد فتح المشرق على الاسلحة الساسانية ومصانعها وجهزوا جيوشهم منها ، غير أنه ليست لدينا عنها تفاصيل وافية [3] .

وكان العرب يستوردون السيوف الاذربية [4] من اذربيجان وارمينية التي كان فيها مناجم للحديد في قسامس [5] (ولعلها Chalcis القديمة) .

الخشب

لقد كانت الرماح المستوردة من سواحل خليج البصرة مشهورة عند العرب ؛ وأشهر هذه الرماح : الخطية [6] والردينية [7] والسمهرية [8] ،

---

(١) سعد ج ٦ ص ١٨٥ . حنبل ج ٥ ص ٢٠ . الترمذي : كتاب الجهاد الباب ١٢ . المخصص ج ٦ ص ٢٦ . لسان العرب ج ١٠ ص ٤٠٥ . قاموس المحيط ج ٣ ص ١٣١

(٢) حوقل ج ٢ ص ٤٥ ، ٤٨٤

(٣) عن السيوف الساسانية راجع ما كتبه ستوكهايم H. Stockheim في Survey of Persian Art p 2555 . ويقول الكندي ان بعض الحديد السيلاني كان يصدر الى خراسان وفارس حيث يطبع سيوفاً وتدعى السيوف الفارسية الخسروية (رسالة السيوف ص ٢ أ) الأمر الذي قد يدل على وجود مصانع امبراطورية للسيوف . غير أنه ليست لدينا تفاصيل عن المصانع الساسانية للسيوف .

(٤) لسان العرب ج ١ ص ٣٧١ — ٢ . قاموس المحيط ج ١ ص ١٦٨

(٥) المخصص ج ٦ ص ٢٥ (عن أبي عبيدة) . لسان العرب ج ٨ ص ٥٨ . قاموس المحيط ج ٢ ص ٢٤٠ . المبرد ص ٥٠١ . البيروني ص ٢٥٢ .
أما عن الحديد في خالكيس فراجع Partington op cit p 44

(٦) لسان العرب ج ٩ ص ٤٧ ، ١٦٠ (عن الاصمعي) . ديوان الحماسة ص ٢٦ ، ١٠١ ، ٢٣١ ، ٧٠٦ ، ٧٧٩ . المبرد ص ٩٤ . ديوان الهذليين ج ٢ ص ٦٦

(٧) ديوان الهذليين ص ٢٦١

(٨) معلقة لبيد ٥٠ . امرئ القيس ٤٤ ، ٥٤ . عنترة ٩ ، ١٥ . راجع في أنواع الرماح أيضاً المخصص ج ٦ ص ٣٣ — ٣٤

ويقال ان النوعين الاخيرين سميا باسم صناعهما وكان يصنعان من الخيزران المستورد من الهند [١] .

أما النبال فكانت تستخدم من أخشاب الاشجار البرية التي تنبت في الجزيرة . وللنبال اليثربية شهرة خاصة [٢] ، وقد أمر الحجاج بتجهيز الجند منها [٣] ، ولابد أن العرب استوردوا ايضاً بعض الاخشاب من المناطق الجبلية في عمان [٤] والاهواز وجبال البرز [٥] .

أما الساج فكان يستورد من الهند [٦] ويستخدم لبناء البيوت ، وربما لبناء السفن ايضاً .

غير أنه ليست لدينا أخبار عن أي البلاد كانت تصدر إلى البصرة الاخشاب اللينة التي كانت تستعمل في الاثاث والبيوت والقوارب . ولا ريب أن النخل الوافر في منطقة البصرة كان خشبه يستعمل للوقود أو لبناء البيوت وخاصة بيوت الفقراء .

المنسوجات

لقد كان في الجزيرة العربية بعض المراكز التي عرفت بانتاج المنسوجات ، فكانت اليمن تنتج الثياب النجرانية [٧] والمعافرية [٨] والتزيدية ، وهي برود

---

(١) الجاحظ : البيان والتبيين ج ٣ ص ٣٦ ، ٤٩ . معجم البلدان ج ٢ ص ٤٧٣ . ديوان الحماسة ص ٣٤٩ . معلقة لبيد ص ٥٠

(٢) لسان العرب ج ١ ص ٢٢٩

(٣) أنساب الاشراف ص ٢٧٣ (طبعة اهلورت)

(٤) ديوان الهذليين ص ٣ . المخصص ج ١١ ص ١٤

(٥) لسان العرب ج ١٣ ص ٤٤٩

(٦) أغاني ج ١٣ ص ٣٢ راجع ايضاً ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ١ ص ٢١٧

(٧) أبو يوسف : كتاب الخراج ص ٤١ . انظر ايضاً في انواع الثياب الثعالبي : فقه اللغة ص ٢٤٠ فما بعد . المخصص ج ٤ ص ٦٣ فما بعد .

(٨) سعد ج ٤ قسم ١ ص ١٢٨

مخططة [١] ، والاتحمية وهي برود فيها خطوط حمر وخضر [٢] ، والحبرة وهي ثياب موشاة من برود اليمن ، والصبرة [٣] ، والسحولية [٤] ، والعدنية [٥] ، والعصب [٦] ، وكلها أنسجة قطنية رخيصة الثمن في الغالب تستعمل لسد حاجات البدو ، غير أنه نظراً لرخص أسعارها ، وبعد مراكز انتاجها عن البصرة ، وعدم ورود ذكرها في اخبار البصرة ، فالراجح أنها لم تصدر اليها .

وفي شرقي الجزيرة العربية بضع مراكز للنسيج كانت تنتج أقمشة دعيت باسم تلك المراكز كالقطرية وهي ثياب حمر لها اعلام فيها بعض الخشونة [٧] ، ويدل اسمها على أنها مصنوعة في شبه جزيرة القطر ، وقد روي أن الرسول لبسها [٨] ، كما ورد ذكرها في الشعر العربي :

كساك الحنظلي كساء صوف ... وقطرياً فأنت به تفيد ( )

---

(١) قاموس المحيط ج ١ ص ٢٩٩

(٢) ديوان الهذليين ج ٢ ص ١٤٦

(٣) أغاني ج ١ ص ٣٦٣ ج ٨ ص ١٥

(٤) لسان العرب ج ١٣ ص ٣٤٩

(٥) ابن هشام : السيرة النبوية ج ٢ ص ٣٢ . أغاني ج ٣ ص ٣٢٣ . سعد ج ٦ ص ١٧٧

(٦) أغاني ج ٢٠ ص ١٧٨ ، ج ٦ ص ٢٣٨ . الجاحظ : البيان والتبيين ج ٢ ص ١٦ راجع ايضاً عن الثياب اليمانية المخصص ج ٤ ص ٦٥ . البخاري : كتاب الخمس الباب ٥ . سعد ج ٣ قسم ١ ص ٣٩ ، ج ٦ ص ١٧٦ . قاموس المحيط ج ٢ ص ٢٤٥ . لسان العرب ج ١٧ ص ٣٥٦

(٧) سعد ج ٣ قسم ١ ص ١٧ . حنبل ج ٤ ص ١٤٧

(٨) ترمذي : بيوع ص ١٠٧ . حنبل ج ٤ ص ١٢٧ ، ج ٥ ص ١٢٧ . المخصص ج ٤ ص ٧٢ . لسان العرب ج ٦ ص ٤١٧ . سعد ج ٤ قسم ٢ ص ١٢ ، ج ٥ ص ١٤٢ .

(٩) لسان العرب ج ٦ ص ٤١٧

وقد روي أن عمر بن الخطاب (١) وعبد الله بن عمرو بن العاص (٢) ، قد لبساها .

وهناك ذكر للثياب الصحارية (٣) ، والعمانية (٤) ، والظهرانية (٥) ، ومعقدة البحرين التي روى ابن سيرين أن أبا موسى كسا منها ثوبين لبعض الناس (٦) ، والهجرية (٧) . وقد ذكرت بعض هذه المنسوجات في أخبار البصرة وخاصة في عهودها الأولى ، ولعل معظم من قدم هذه المناطق واستوطن البصرة ، كانت ثيابهم من منسوجات تلك المناطق .

غير أنه بعد استقرار الناس في البصرة ، وانجازهم فتوح المقاطعات الشرقية ، صاروا يفضلون استيراد المنسوجات من العراق والمقاطعات الشرقية حيث كانت فيها منذ اقدم الازمنة مراكز متعددة لانتاج المنسوجات القطنية والصوفية والحريرية ، وقد سمح العرب باستمرار العمل في تلك المصانع ، ولم يعطلوها ومن أهم ما روي لنا منها سوسنجرد وبصنا والسوس (٨) ، ولم تقتصر هذه المصانع على تموين أهل

---

(١) طبري I ص ٢٧٢٩

(٢) سعد ج ٤ ص ١٢

(٣) البلاذري : أنساب الاشراف ص ٢٣٧ ب (مخطوطة باريس)

(٤) سعد ج ١ قسم ١ ص ١٠ . وينسب جر وهان نشأة المنسوجات الصحارية الى الفرس الذين استوطنوا صحار ، راجع المقال الذي كتبه في دائرة المعارف الاسلامية مادة صحار .

(٥) لسان العرب ج ٦ ص ٢٠٢ . ياقوت ج ٣ ص ٥٨١

(٦) الطبري : التفسير ج ٧ ص ١٦ . لسان العرب ج ٦ ص ٢٠٢ ، ج ٤ ص ٢٩٢ . ابن الاثير : النهاية ج ٣ ص ١١٣

(٧) سعد ج ١ قسم ١ ص ١٨ . لسان العرب ج ٦ ص ٢٩٢ ، ج ٦ ص ٢٠٢ . ابن الاثير : النهاية ج ٣ ص ١١٣ . انظر ايضاً نفسك : الفهرس المفصل مادة بز

(٨) J . Orlab . in Survey of Persian Art Vol I p 75 ff
Lamm : Cotton in Mediaeval Textiles of The Middle EaSt
أما عن انتاج هذه المراكز في العصر العباسي فراجع :
Sergent . Material For A History of Islamic Textiles up to the Mongol conquest Ars Islamica
A . Akerman . in Survey of Persian Art

البصرة فحسب ، بل صارت تمون أهل الحجاز ايضاً ، حيث يتردد في أخبار الحجاز ذكر كثير من منسوجات بلاد المشرق ، ولا ريب أن المنسوجات المشرقية تصل الحجاز عن طريق البصرة والكوفة ، وهما المركزان الكبيران لتجارة الترانسيت بين المشرق والحجاز.

فأما المنتوجات العراقية فقد ورد منها ذكر الخز [١] والبز [٢] ، وكذلك ذكر السيجان التي تصنع عادة من الصوف [٣] ، وهي طيالسة ضخمة غلاظ ، تكون عادة خضراء أو سوداء اللون ، ويدعى الصنف الخشن منها البت [٤] ، وقد ورد في حديث رواه ابن هريرة أن أصحاب الدجال عليهم السيجان ، وفي رواية أخرى كلهم ذو سيف محلى وساج ، وكان ابن عباس يلبس في الحرب من القلانس ما يكون من السيجان [٥].

وقد ورد ذكر ديباج العراق في أحد أشعار الهذليين :

كأن الارجوان على ذراها ... وديباج العراق دم نجير [٦]

كما ورد ذكر الريط العراقية في شعر ربيعة بن معزوم :

على الاحداج واستشعرن ريطاً ... عراقيـاً وقسياً مصوبا [٧]

ولا ريب أن النجرانيين بعد استقرارهم في العراق أخذوا ينتجون الحلل

---

(١) سعد ج ٤ ص ١٣٦ ، ج ٥ ص ٨٤ ، ١٢ ، ١٣٤ ، ١٤١ - ٣ ، ١٦١ ، ٢٣٦ ، ٢٩٨ . أغاني ج ٢ ص ١٣٦ ج ٦ ص ٩٦ ، ١٧٦ ، ٢١٥ ج ٧ ص ٧ ج ٩ ص ٢٤٤ ج ١٥ ص ٩٠ . البلاذري : أنساب الاشراف ج ٧ ص ١٣ (مخطوطة دار الكتب) . ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ١ ص ٢٩٨

(٢) أغاني ج ٦ ص ٢٣٦

(٣) مدونة ج ٣ ص ١٢٨ ، ١٩٢ ، ٢٥٧ . أغاني ج ٨ ص ١٤١

(٤) واجع عن الاحاديث ومواضعها من كتب الصحاح فنسنك : الفهرس المفصل مادة ساج

(٥) المخصص ج ٤ ص ٧٩ . لسان العرب ج ٣ ص ١٢٧

(٦) ديوان الهذليين : قطعة ٢٧١ سطر ٢١ طبع ولها وزن .

(٧) لسان العرب ج ٨ ص ٥٨

النجرانية ايضاً حيث ظلوا يدفعون منها الضرائب حتى زمن المأمون [١] .
كما كان في الانبار مراكز لنسيج العباءات القطوانية [٢] ، وربما كانت الأنسجة اليهودية التي ذكرها الشيباني في كتبه [٣] ، والطيالسة الكردية التي ورد ذكرها في العصر الأموي [٤] ، مما ينسج في العراق منذ هذا العهد . وهناك ذكر المنسوجات الكسكرية [٥] .

أما الأقاليم الشرقية ، فقد ورد من منتوجاتها ذكر للانسجة والثياب الارّجانيـــة [٦] الحريرية ، والمروية [٧] ، والقوهية [٨] ، والهروية [٩]

---

(١) أبو يوسف : كتاب الخراج ص ٤٢ . البلاذري : أنساب الاشراف ص ٧٢٧ (مخطوطة باريس)

(٢) فتوح ص ٢٤٩

(٣) الشيباني : الجامع الكبير ص ١٥٣ ، ٢٤٣ . السرخسي : المبسوط ج ١٣ ص ٣٧

(٤) سعد ج ٤ قسم ١ ص ١٢١ ، ج ٥ ص ١٦١ ، ج ٧ قسم ١ ص ١١٧ . انظر أيضاً السرخسي ج ١٣ ص ٢٨

(٥) الجاحظ : البيان والتبيين ج ٣ ص ٥٢ . مدونة ج ٣ ص ١٢٨ . البلاذري : أنساب الاشراف ص ٢٤٢ (مخطوطة باريس) .

(٦) الاصبهاني : حلية الأولياء ج ٣ ص ١٦٨

(٧) مدونة ج ٢ ص ٢٧٢ ج ٣ ص ١٢٩ ، ٢٥٦ ، ٤٢٦ . سعد ج ٥ ص ١٤١ ج ٧ قسم ١ ص ١٩٢ ج ٨ قسم ١ ص ١٨٤ . أم ج ٣ ص ٩٣ ، ١٠٨ ، ١١٩ ج ٥ ص ٩١ ج ٧ ص ٢٦٥

(٨) أغاني ج ١ ص ٩٠ ، ٩٩ ج ٥ ص ٩٩ ج ٨ ص ٣١٠ ج ١٣ ص ٣١٠ ، ٣٦٣ سعد ج ٤ قسم ٢ ص ٢٢ ج ٨ ص ١٨٤ . طبري II ص ٧٨٧ ، ٧٩٩ . لسان العرب ج ١٧ ص ٤٢٩ . المخصص ج ٤ ص ٧٢ . أغاني ج ١٥ ص ٩ . البلاذري : أنساب الاشراف ج ٥ ص ٨

(٩) أغاني ج ١ ص ٩٩ ، ٣٩١ ، ٣٩٤ ج ٣ ص ٤٢ ج ٥ ص ٩٩ . الشيباني : الجامع الصغير ص ٢٣ ، ٩٩ . الحجج ص ٢٢٩ . أم ج ٣ ص ٩٣ ، ١٠٨ . السرخسي ج ١٣ ص ٢ ، ٣٧ . أبو يوسف : آثار ص ٩٦

(المصنوعة من قطن غليظ) والرازية الرقيقة [١] ، والسابرية الرقيقة [٢] .

وهناك إشارات أيضاً إلى الاقمشة الخسروانية [٣] والجهرمية [٤] التي لا نعرف مرا كزصناعتها ، رغم أن أسماءها الفارسية تدل على أنها من مصنوعات المشرق .

ولا ريب أن معظم هذه المنسوجات كانت ممتازة تستعملها الأقلية من الأغنياء والمترفين . أما الأغلبية المطلقة فكانت تعتمد لسد حاجاتها على المنسوجات الرخيصة التي تنتجها المناطق المجاورة . غير أن المصادر لا تقدم لنا تفاصيل وافية عن هذه الانسجة .

ومما له علاقة بالالبسة هي الاصباغ ، فقد كان الورس والجزع يستوردان من اليمن التي كانت أشهر مناطق العالم انتاجاً لها [٥] ، والكندر وهو يستورد من جنوبي الجزيرة ، وصمغ المر من سقطرة [٦] ، والشب الذي يصبغ الصوف به ويجلب من تفليس [٧] ، واللك من العراق حيث ورد في شعر الأخطل :

وقرن للبين الجمال وزينت بأحمر من لك العراق واسودا [٨]

---

(١) سعد ج ٨ ص ١٨٤ . طبري II ص ٩٦٣ . الاصبهاني : حلية الاولياء ج ٤ ص ٣٦٩ . أم ج ٣ ص ٩٣ ، ١٠٨
ويقول الهمداني ان الثياب الرازية لا تعمل في ساير الدنيا الا بالري (كتاب البلدان ص ١٩٢ (مخطوطة مشهد) .

(٢) مدونة ج ٣ ص ١٢٨ ، ٣٠٦ ، ١٩٢ . الطبري : التفسير ج ٥ ص ٢١ . ابن الاثير : النهاية في غريب الحديث ج ٢ ص ١٤٢ . سعد ج ٥ ص ٨٤ ، ١٤٠ ، ١٤١ ، ٣٩٢ ج ٦ ص ١٩٦ . انظر أيضاً السرخسي ج ١٣ ص ٢٨ . الجاحظ : التبصر بالتجارة ص ٣٤٦ (حيث يذكر أن الكتان توزي وسابري) .

(٣) حنبل ج ٦ ص ٣٤٧ . لسان العرب ج ١٤ ص ٣٧٨ . المخصص ج ٤ ص ٧٣ . البلاذري : انساب الاشراف ص ٣٣ ٤ ب (مخطوطة باريس) .

(٤) لسان العرب ج ٧ ص ٢٦٥ (عن الخليل بن احمد وأبو عبيدة ورؤبة) .

(٥) ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ٢ ص ١٠٩

(٦) المخصص ج ١١ ص ٢١٧ — ٨

(٧) الهمداني : البلدان ص ١٨٥

(٨) ديوان الاخطل ص ٩٠ . لسان العرب ج ١٢ ص ٣٧٣

(٢) التجارة الخارجية والترانسيت

للبصرة موقع جغرافي ممتاز ساعدها على أن تصبح مركزاً هاماً تمر به تجارة الترانسيت بين المقاطعات المجاورة خاصة والشرق الأوسط عامة .

ولعل أقدم ما كونته البصرة من علاقات تجارية هي التي كانت مع الجزيرة العربية التي ترتبط معها بصلات جغرافية وجنسية وادارية ، إذ لا ريب أن القبائل المجاورة اتخذت البصرة سوقاً لتصريف البضائع الفائضة وللحصول على حاجاتهم المحدودة ، وقد اقتصرت أغلب التجارة مع البدو على البضائع الرخيصة . وكان مركزها في سوق المربد الذي حل محل الاسواق التي كانت تقام قبيل الاسلام في شرقي الجزيرة .

ولعل الحجاز أهم البلاد العربية التي انشأت معها البصرة علاقات تجارية . فقد اصبح الحجاز مركزاً للامبراطورية الاسلامية الجديدة ، وكان يأخذ من البصرة سنوياً مبلغاً كبيراً من المال والفضة من حصته في الواردات (٢) ومن أرباح رؤوس الاموال التي وظفها بعض الحجازيين في العراق ، وكذلك من العدد الكبير من الحجاج الذين كانوا يؤمون البلاد المقدسة سنوياً . وقد أدى كل هذا إلى ازدياد العملة الفضية في الحجاز وإلى ارتفاع القوة الشرائية عند الحجازيين ، هذا إلى ظهور طبقة من الأغنياء الذين أصبحوا المستهلكين الرئيسيين للبضائع الكمالية وخاصة المنسوجات الحريرية وغيرها من مصنوعات المشرق ، وكانت مصانع معظم هذه السلع متركزة في ميسان والأهواز

---

(١) راجع عن هذه الاسواق محمد بن حبيب السكري : المحبر ص ٢٦٣ – ٨ . اليعقوبي : التاريخ ج ١ ص ٣١٣ — ٤

(٢) راجع : ص ١٤٨ — ٩

وفارس التي كانت مرتبطة بالبصرة اداريًا وجغرافيًا ، لذلك كان لابد لهذه السلع من المرور بالبصرة في طريقها الى الحجاز .

لقد كانت أغلب تجارة الحجاز من السلع الكمالية وخاصة المنسوجات [١]. والراجح أن قيمتها كانت أقل من الفضة المستوردة من العراق ، لذا فانه بعد تسديد ثمنها ، كان يبقى للحجاز بقية من الفضة ، الأمر الذي أدى الى استمرار زيادة الفضة في الحجاز ، بينما أخذ هذا المعدن يتناقص في المقاطعات الشرقية كنتيجة لتصديره المستمر كما أوضحنا ذلك فيما سبق .

التجارة مع المشرق

أنشأت البصرة علاقات تجارية مع المقاطعات الشرقية منذ أيام الفتح الأولى . وقد رأينا في بحثنا عن واردات البصرة ، أن أهم موارد هذا المصر من النقود كانت ترد من المقاطعات التي فتحها المقاتلة البصريون . كما أن المنسوجات التي ذكرناها فيما سبق ، أغلبها مصنوع في هذه المقاطعات الشرقية ، وهي تبين بوضوح مدى علاقتها بالبصرة ، واذا كانت هذه المقاطعات قد استوردت شيئًا من البصرة ، فلا بد أن يكون ذلك من السلع الرخيصة أو المواد الأولية ، لأن البصرة لم تكن منتجة للسلع ، كما أن البلاد الشرقية كانت غنية ، وبامكانها الاستغناء عنها ؛ لذلك لم يكن الميزان التجاري في صالح البصرة ، وكان على هذه المدينة أن تعيد إلى هذه المقاطعات بعض ما تستورده منها من النقود والفضة .

---

(١) عن التجارة بين الحجاز والعراق راجع :
Lammens . La Mecque Ala Vielle de L'Hegira p 340 — 1
وأعد الآن بحثًا عن التطورات الاجتماعية والاقتصادية في الحجاز في القرن الاول الهجري ، واكتفي هنا بالقول ان الاشارات الكثيرة الواردة في كتب الفقه في الحجاز المكتوبة منذ أوائل القرن الثاني الهجري عن السلع المشرقية ، تبين ما كان لهذه السلع من أهمية راجع مثلا مدونة ج ٣ ص ٢٥٧ .

التجارة مع الهند

ترجع العلاقات التجارية بين العراق والهند والشرق الأقصى إلى أقدم الأزمنة ، وهي تعتمد بالدرجة الأولى على المواد الكمالية الغالية كالبهارات والافاويه والعاج والاخشاب الصلبة وبعض المنسوجات الحريرية ، وهي مواد كان الاقبال عليها عظيما في العالم القديم [١] . غير أن هذه التجارة تناقصت إلى حد ما في العهود الساسانية ، نظراً لتشجيع خصومهم البيزنطيين التجارة عن طريق البحر الاحمر الذي كان رغم بعده ، آمن وأسلم نظراً [٢] لبعده عن هيمنة الساسانيين . وقد أدى هذا إلى أن تصبح التجارة المارة بالخليج الفارسي مقتصرة بالدرجة الأولى على ما تستهلكه الامبراطورية الساسانية فقط ، وقد قاست هذه التجارة كثيراً نتيجة سقوط الامبراطورية الساسانية حيث تحطمت على أثر ذلك ارستقراطيتها التي كانت أهم مستهلك لسلعها وحل محلهم العرب الذين كانوا يفضلون المنتوجات المحلية الرخيصة .

غير أن مجيء الامبراطورية الاسلامية أدى إلى توحيد الشرق الأوسط ،

---

(١) Schoff. Periplu sof The Eritherian sea. Warmington : The Commerce of The Roman Empire With India . Charlesworth . Trade Routes And Commerce of The Roman Empire
Huzayin . Arabia And The Far East

أما عن العصر البيزنطي فراجع :

Bury : History of The Later Roman Empire Vol II p 316 ff

أما عن العصر الساساني فراجع :

Hadi Hasan . Persian Navigation in The Persian Gulf p 189 ff

(٢) راجع عن الطرق البحرية :

M . Rostovtzeff . Social And Economic History of The Hellenistic World Vol I p 445
Cambridge Ancient Histry Vol VII p 173

وإلى نشر الأمن والسلام في ربوعه ، كما زالت معظم الحواجز والعقبات في طريقه ، مما أدى إلى أن تتحول التجارة تدريجياً من البحر الاحمر ، وصارت تسلك طريق خليج البصرة الذي كان أقصر وأسلم وأقل كلفة . وقد أدى هذا إلى التعويض عن بعض ما خسرته التجارة الهندية من زوال الارستقراطية الفارسية المستهلكة للتجارة .

ولا ريب أن هذا التغير كان من مصلحة التجار العراقين الذين احتفظوا بتنظيماتهم ومؤسساتهم بعد الفتح الاسلامي دون أن تزول ؛ ثم أنهم استطاعوا أن يوسعوا نشاطهم التجاري إلى سوريا التي أصبحت جزءاً من الامبراطورية الاسلامية وانفصلت عن الدولة البيزنطية ، وبذلك فقدت كثيراً من رأسماليها ومن أسواقها في آسيا الصغرى وأوربا ، كما أن مؤسساتها المالية والاقتصادية تأثرت كثيراً من هذا الانفصال [١] ، وهكذا حدثت فيها تغيرات عنفية أساسية وأخذت تجارتها بالانحطاط والتدهور رغم أنها كانت المركز السياسي للامبراطورية الاسلامية في العهد الأموي [٢] .

ومع أن لتحول الطريق التجاري إلى خليج البصرة أهمية كبرى في نمو الحياة الاقتصادية في البصرة ، إلا أنه حدث تدريجياً ، فقد ظلت اليمن محتفظة بمركزها التجاري الهام طوال القرن الأول الهجري [٣] ، كما كان في خليج

---

(١) راجع المقال الذي كتبه اندريادس في كتاب Baynes (ed) Byzantium p 54

(٢) يؤكد بيرين على أن التجارة الاوربية انحطت بعد الفتوح الاسلامية راجع مقاله La Fin de La Commerce Syrienne in Melange Bedez . انظر أيضاً Mohammed And Charlemagn p 147
ولاريب أن هذا الانحطاط قد أثر في تجارة سوريا التي كانت أم مصادر تلك التجارة ، وهذا يفسر لنا أسباب قلة الاخبار عن التجارة السورية في القرن الاول الهجري .

(٣) الاغاني ج ١ ص ٦٤ ، راجع أيضاً : Lammens La Mecquc chap XV

البصرة عدد غير قليل من المراكز الهامة التي استفادت ايضاً من تحول التجارة الهندية . وأهم هذه المراكز هي صحار ودارين والابلة .

فأما صحار فكانت أقرب الموانئ العربية لرسو السفن الآتية من الهند إلى خليج البصرة ، الأمر الذي ساعدها أن تصبح ، فوق كونها ميناءاً ، مركزاً للتجارة مع الهند وافريقية ، وقد نمت فيها بعض الصناعات وخاصة النسيج [١] الذي كان يصدر حتى إلى الحجاز في عهد الرسول . ولكن نظراً لموقعها الجغرافي المنعزل ، فان الحياة الاقتصادية لم تنم لدرجة تهدد سيادة البصرة ، بل ظلت مجرد محطة لوقوف السفن التجارية مع الهند .

أما دارين فقد كانت في أوائل العصر الاسلامي من المراكز العربية الهامة للتجارة ، وخاصة المسك [٢] ، فكان للمسك الداري شهرة في كافة انحاء الجزيرة ، وكان التجار الداريون يصدرونه إلى البصرة ومدن شرقي الجزيرة وحتى إلى الحجاز حيث كانت لهم في المدينة المنورة جالية كبيرة يبلغ افرادها حوالي ٤٠٠ . ولكن يبدو أن دارين أخذت تضعف تدريجياً بعد انشاء البصرة التي صارت المركز الرئيسي لتجارة الهند فحرمت دارين من أهميتها . كما أن الجالية الدارينية في المدينة المنورة اشتركت في موقعة الحرة ضد الأمويين ، الأمر الذي اغاظ يزيد الاول ففرض عليهم غرامة ثقيلة عقاباً لهم على عملهم [٣] ؛ ولم نعد نسمع عنهم منذ ذلك الحين شيئاً في اخبار العصر الأموي .

ولعل أهم ميناء للتجارة الهندية هو الابلة التي يرجع تاريخها إلى عهد

---

(١) انظر المقال الذي كتبه جروهمان في دائرة المعارف الاسلامية مادة « صحار » .

(٢) فتوح ص ٣٨٤ . حنبل ج ٥ ص ٥٢ . النويري : نهاية الارب ج ١٢ ص ١٤ ا عن أحمد بن يعقوب المكي) . معجم البلدان ج ٢ ص ٥٣٧ . لسان العرب ج ٥ ص ٣٨٦

(٣) البلاذري : أنساب الاشراف ج ٤ قسم ٢ ص ٤٣

الإسكندر الأكبر [١] . ونظراً لعلاقة هذا الميناء بالهند ، فقد اطلق العرب على منطقة الابلة ارض الهند أو فرج الهند [٢] . ولم تبد الابلة مقاومة تذكر تجاه الجيوش الاسلامية الصغيرة التي هاجمتها ، فاستسلمت بسرعة مما يدل على أن الساسانيين اخلوها [٣] . ثم اصبحت الابلة مركزاً اداريا لطسوج وعين لها عامل خاص [٤] ، وقام فيها مركز لجباية العشور [٥] .

لقد كان للابلة ميناء صالح لرسو السفن البحرية [٦] ، وقد ظلت مركزاً للتجارة البحرية حتى بعد حفر قناة الابلة التي كانت تربط هذا الميناء بالبصرة ، نظراً لأنه كان في فوهة هذه القناة دوّارة تمنع مرور السفن الكبيرة [٧] . غير أن انشاء مدينة البصرة أدى إلى تضاؤل أهمية الابلة فأصبحت مجرد ميناء ثانوي للتجار البصريين . لذا يمكن القول بأن البصرة كانت هي مركز التجارة الهندية ، ولم تكن الابلة إلا مجرد ميناء .

ولا بد أن السلع الكمالية المستوردة من الهند قد ضعفت على أثر الفتح الاسلامي ، لأن العرب الذين اصبحوا سادة الشرق الاوسط كانوا أكثر طلباً للاسلحة والسلع الضرورية الرخيصة منهم إلى السلع الكمالية التي ظلت تجارتها منحطة أمداً غير قصير .

أما حجم التجارة فالراجح أنه لم يكن ثابتاً ، بل تعرض لتغييرات كبيرة

---

(١) Schoff . op cit p 36 . 149

(٢) راجع ص ٢٢

(٣) راجع ص ٢٧

(٤) راجع الملحق الثالث

(٥) أبو داؤود : ملاحم ١٠

(٦) الاصطخري : المسالك والممالك ص ٨١ . ابن حوقل ج ١ ص ١٣٦ . المسعودي : مروج الذهب ج ١ ص ٢٢٩

(٧) النويري : نهاية الارب ج ١٢ ص ١ ، ٤٤ ، ٤٤

في القرن الاول الهجري . ويروي الحسن البصري أنه جاء رجل الى ابن عباس فقال : « أتقبل منك الابلة بمائة الف ، فضربه ابن عباس مائة وصلبه حياً »[١] ، ولما كانت العشور هي حوالى ١٠ ٪ من ثمن البضاعة ، لذا يمكن القول بأن هذه التجارة كانت تبلغ حوالي مليون درهم سنوياً . ومع أنه لا توجد إشارات إلى صادرات البصرة إلى الهند ، إلا أنه يمكن القول بأن أهم هذه الصادرات هي الذهب والخيل ، كما كان الحال في العهد الروماني[٢] .

وأخبارنا عن حجم وأهمية التجارة هي أقل من أن تمكننا من اعطاء صورة دقيقة عنها ، فليست لدينا سوى إحصاءات عن بعض الصفقات التجارية التي عقدها افراد محدودون ، كيونس بن عبيد الذي يقال انه دفع ثلاثين الف درهم عن صفقة تجارية[٣] ، وابن سيرين الذي دفع ثمانين الف درهم في صفقة أخرى[٤] ، واشترى مرة زيتاً بأربعين الفاً ، ومات وعليه اربعون الفاً[٥] ، وصفقة تجارية لشراء خشب الساج بلغت قيمتها عشرين الف درهم[٦] . وهذه الارقام ، حتى لو افترضنا عدم المبالغة فيها ، فهي لا تعطينا صورة كاملة عن التجارة .

لقد كانت التجارة البرية مع المشرق اقل تعرضاً للخطر واضمن ربحاً من التجارة البحرية . ولدينا بعض الاخبار عن ارباح جناها بعض التجار ، فقد اشترى عبد الله بن عمر من مغانم جلولاء بأربعين الفاً وباعها في الحجاز بأربعمائة الف ،

---

(١) سلام ص ٧٠

(٢) Warmington op cit p 261 ff

(٣) أبو نعيم الاصبهاني : حلية الاولياء ج ٤ ص ١٦

(٤) كذلك ص ٢٦١ فما بعد

(٥) الخطيب البغدادي : تاريخ بغداد ج ٥ ص ٣٣٥

(٦) أغاني ج ١٣ ص ٣٢

أي بربح نسبته ١٠٠٠ ٪ ، ولكن الخليفة عمر لم يقر له اخذ كل الربح خشية اقاويل الناس فقال له : « اني معطيك اكثر ما ربح تاجر من قريش : لك ربح الدرهم درهماً »[١] ، أي أقر له بربح نسبته ١٠٠ ٪ . واشترى عمرو بن الحريث من غنائم نهاوند بمليون درهم ، ثم باعها في الكوفة بمليونين [٢] . أي أن نسبة ربحه كانت ١٠٠ ٪ . ولا ريب أن هاتين حالتان خاصتان ، ولكنهما تعطياننا فكرة عن الارباح الطائلة التي كانت تجنى من التجارة في العهود الأولى .

أما أرباح التجارة في العهود المتأخرة فلدينا عنها اخبار قليلة ، منها ما يروى عن ابراهيم التيمي الذي اشترى من البصرة عبيداً وباعهم في الكوفة بربح نسبته ١٠٠ ٪ [٣] . ويقول الشافعي : ان « اهل البصر بالجوهر والوشي وعلية الرقيق يتغابنون بالدرهم ثلاثة وا كثر ، ولا يتغابن اهل البصر بالحنطة والزيت والسمن والتمر في كل خمسين بدرهم ، ذلك لظهوره وعموم البصر به مع اختلاف ما يدق وظهور ما يجل »[٤] . ومن هذا يتبين أن البضائع الكمالية يباح فيها الربح إلى ٣٠٠ ٪ ، أما البضائع الأخرى فالربح فيها ٢ ٪ . ويردد الفقهاء في امثالهم ان الربح ١٠ ٪ مما يدل على أن هذا هو الذي كان مألوفاً عادياً . وقد روى ابن حنبل أن تجاراً قدموا من دارين فباعهم رجل « العشرة ثلاثة عشر ثم لقي أبا بكرة فقال ألم تر كيف خدعتهم ، قال كيف؟ فذكر له ذلك ، قال عزمت عليك أو اقسمت عليك لتردنها ، فاني سمعت رسول الله ينهي عن مثل هذا »[٥] .

---

(١) سلام ص ٢٥٩ — ٦٠

(٢) طبري I ص ٢٦٠٠ . سلام ص ٢٥٣

(٣) أبو نعيم الاصبهاني : حلية الاولياء ج ٤ ص ٢١١

(٤) أم ج ٣ ص ١٧٠

(٥) حنبل ج ٥ ص ٥٢

الفصل الثاني عشر

التجار ورجال الأعمال

يتجلى من الفصل السابق أن معظم الحبوب والفضة والمواشي كانت تستوردها الدولة وتوزعها على السكان العرب مجاناً، غير أنها لم تحتكر التجارة أو تضع قيوداً ثقيلة على ممارستها وهذا مما شجع عدداً غير قليل من الناس على المساهمة في الحياة التجارية وتموين السكان بالبضائع لسد حاجاتهم المتزايدة باستمرار ارتفاع مستوى المعيشة. والراجح أن المشتغلين بالتجارة كانوا محدودي العدد في بداية الأمر، ينحصر معظم نشاطهم الاقتصادي في المضاربة بالغنائم واموالها، وهم يقومون بها بجانب ما يزاولونه من أعمال أخرى.

غير أنه لما قلت الحروب وتناقصت الغنائم، اخذت التجارة المنظمة تحل محل المضاربات وبدأ عدد التجار يتزايد تدريجياً. وكانوا خليطاً من العرب والعجم والعبيد، يختلفون في مكانتهم الاقتصادية والاجتماعية، غير أن مهنة التجارة التي مارسوها كانت تجمعهم وتظهرهم بما يميزهم عن بقية المجتمع [1]، فصاروا بذلك نواة للطبقة المتوسطة في المدينة. وسأحاول في هذا الفصل دراسة تكوين المنظمات التي تجمع رجال الأعمال، وتطورها والعلاقات التي كانت تنظم أعمالها.

---

(١) يبدو أن التجار لم يكونوا في العطاء (عن الكوفة راجع محمد بن حبيب: المحبر ص ٣٤١ أما عن المدينة فراجع سعد ج ٥ ص ٢٥٤، ٣٠٦ أما عن مقابلتهم العرب أهل العطاء في الكوفة فراجع أبو حنيفة: المسانيد ج ٢ ص ٢٧٤. الشيباني: الآثار ص ٩٤. السرخسي: المبسوط ج ٢٥ ص ١٤٣ راجع أيضاً الجاحظ: مناقب الاتراك ص ٤٤

ولعل أول من ظهر في المصر من رجال الاعمال هم البقالون والباعة المتجولون الذين كانوا يقومون بالبيع والشراء بصورة محدودة دون حاجة إلى رأس مال كبير أو مهارة فائقة أو تخصص دقيق . ويبدو أن عددهم كان منذ البداية كبيراً ، ويبيع معظمهم ما ينتجه بنفسه أو ما يشتريه من تجار الجملة . ومثل هذه التجارة نطاقها محدود ومداها ضيق ، ومبيعاتها صغيرة وارباحها قليلة ، وتتأثر بمستوى المعيشة لدرجة كبيرة ، ولا يمكن أن تقوم بعمليات تجارية كبيرة .

لذلك سرعان ما نمت بجانبها تجارة التصدير والتوريد على نطاق واسع ، وظهر عدد من التجار الكبار الذين يقومون بما تتطلبه المدينة من عمليات تجارية واسعة ، كالتجارة بالمواد الأولية اللازمة للصناعة ، أو بالمنتوجات المختلفة التي يتطلبها المجتمع وغير ذلك من العمليات التي تتطلب رأس مال كبير وتدر أرباحاً وفيرة .

وأقدم تجار الجملة هم أولئك الذين كانوا يرافقون الجيوش الاسلامية في حملاتها فيزودونها بما تحتاج أو يشترون غنائم الحرب [١] ، مكونين اسواقاً متنقلة . وكانوا يمارسون تجارة مختلف السلع ويحتاجون إلى رأسمال أو اثمان كبيرين ليستطيعوا القيام بما تتطلبه أعمالهم التجارية الكبيرة [٢] . ولم يكن لهم جميعاً اختصاص بالتجارة ، بل كان عدد منهم من المقاتلة الذين يحاربون مع المسلمين [٣] ، كما أن لبعضهم علاقة طيبة مع القواد المسلمين ممايؤمنهم من خطر الاتهام بالتجسس . وكان بعضهم يقرض الجيوش الاسلامية والقواد . فقد استقرض منهم المهلب مبالغ من المال لتجهيز الجيوش عند محاربته الخوارج [٤] ؛ كما أن هؤلاء التجار

(١) راجع اختلاف الفقهاء ص ٢١ ، ٢٩

(٢) راجع ص ١٩٢ ، ١٩٤

(٣) سعد ج ٤ قسم ١ ص ١٢٠

(٤) المبرد ص ٦٢٨

اعاروا الجيوش الاسلامية التي كانت تحارب الروم بقيادة مسلمة بن عبد الملك عشرين الف دينار [١] . ويروي الاغاني « ان العرجي كان غازياً فأصابت الناس مجاعة فقال للتجار اعطوا الناس وعليّ ما تعطون ، فلم يزل يعطيهم ويطعم الناس حتى اخصبوا ، فبلغ ذلك عشرين الف دينار فالزمها العرجي نفسه ، وبلغ الخبر عمر بن عبد العزيز فقال بيت المال أحق بهذا فقضى التجار ذلك المال من بيت المال » [٢] . إلا أن بعض هؤلاء التجار كانوا من العبيد أو الأعاجم الذين يعملون لحسابهم الخاص أو لحساب شركائهم العرب . وهم إما أن يبيعوا ما يشترونه للجند في الميدان ، أو يصرفوه في الاسواق المحلية [٣] ، أو يجلبوه إلى البصرة لاختزانه أو بيعه . وهم يقومون بمثل هذه العمليات إما لحسابهم الخاص أو يكونون شركات فيما بينهم ، وقد يقومون بها بمفردهم أو بمساعدة عملاء مساعدين .

لقد كانت مثل هذه التجارة في السنين الأولى مهمة وواسعة وعاملاً هاماً في ظهور طبقة التجار ، غير أنها لم تكن منتظمة ، هذا إلى البضائع التي تتعامل بها لا تسد كافة حاجات المجتمع من البضائع ، لذلك اخذت ، بعد توقف الفتوحات الاسلامية ، تتضاءل ويحل محلها تجارة منظمة للبضائع التي يحتاجها السكان وتستورد من البلاد المنتجة لعدم امكان البصرة انتاجها . وقد قام العرب ببعض هذه التجارة وخاصة مع البلاد العربية إلا أن أغلبها كان يقوم به الاعاجم وخاصة مع الاقاليم الشرقية والبلاد الخارجة عن حكم الامبراطورية الاسلامية . ولا ريب أن كل تاجر يفضل التجارة مع البلاد التي جاء منها أو التي كانت له معها علاقة تجارية ترجع إلى ما قبل الفتح الاسلامي ، إلا أنه لم يكن

---

(١) البلاذري : أنساب الاشراف ج ٥ ص ١١٢

(٢) اغاني ج ١ ص ٣٩٥

(٣) راجع ص ١٩٤

هناك قانون يقيد التجار أو يحدد عددهم أو يجبرهم على التعامل مع بلد خاص .

وكان مثل هؤلاء التجار في البداية يأتون البصرة بين آونة وأخرى لبيع البضائع التي ينتجونها[١] ، أو كعملاء للتجار المقيمين في البلاد المنتجة ، ثم اخذوا على ممر الأيام يستقرون في المصر محتفظين بعلاقاتهم مع مدنهم الأصلية حيث عينوا لهم وكلاء فيها أو صاروا أنفسهم وكلاء للمنتجين فيها .

وللتجار الحق في ممارسة مهنهم حيثما شاؤا في المدينة ، غير أنه كان انسب لهم أن يتجمعوا في اسواق معينة . ويبدو أن أقدم وأهم الأسواق كان في ساحة المربد التي تقع في الطرف الغربي من المدينة قريباً من الصحراء العربية التي كوّن البصريون مع اهلها اقدم علاقاتهم التجارية . وقد كان المربد مركزاً انشئت فيه بعض المصانع ونشطت فيه التجارة كما كان ساحة للمناقشات السياسية والأدبية ، غير أن سوقه أخذت أهميته تتضاءل على ممر الأيام واصبح منطقة للسكنى .

ثم حفر عبد الله بن عامر قناة دعيت باسمه ، وكانت تقع في القسم الشرقي من المدينة على ما يظهر ، وبنى على جانبيها سوقاً صار مركزاً للحياة التجارية ، ومجمعاً لأهل السوق وخاصة من غير العرب ، تجري فيه الأعمال التجارية ، وتعلن فيه الأوامر الحكومية ، وتنفذ فيه الدولة احياناً العقوبات . وقد ظل كذلك إلى أيام ابن برده (١١٠ هـ) الذي نقل السوق إلى نهر حفره وسمي باسمه .

ليست لدينا تفاصيل عن التنظيمات الداخلية لسوق البصرة ، ولكن الراجح أن أصحاب كل مهنة كانوا يتجمعون معاً في محل واحد مكونين سوقاً فرعية صغيراً داخل السوق الكبير ، وتختلف أهمية هذه الاسواق الفرعية

---

(١) نتوح ص ٣٨٤ . أبو نعيم الاصبهاني : حلية الاولياء ج ٢ ص ٢٩٥

باختلاف عدد من يعمل فيها أو المهنة التي يمتهنونها . إلا أنه لا يمكن تحديد عددها بالضبط أو تقدير أهمية كل منها .

وهناك إشارات إلى اسواق فرعية في اماكن مختلفة من المدينة ، فكان البزازون في باب عثمان ، والسقاطون (بائعو البقول والفواكه المجففة) قرب دار الرزق ، ومخازن الاطعمة عند الكلاء [١] .

لقد كان السوق خاضعاً لرقابة موظف خاص يدعى العامل على السوق [٢] ، يعينه الأمير ، وهو يتمتع ببعض السلطات القضائية والتنفيذية ، ويزود ببعض الأعوان الذين يساعدوه على القيام بواجباته [٣] ، والراجح أنه كان من واجبات العامل على السوق مراقبة الاوزان والمكاييل [٤] ، التي كان منها انواع كثيرة مستعملة في المدن الاسلامية مما يولد اضطرابات وخلافات تستوجب الحل ، كما يرجح أن من اعماله التحكيم في الخلافات التي تنشأ بين اصحاب المهن [٥] . وقد كان من وظائف العامل على السوق جمع ضريبة الاسواق ايضاً [٦] . ومثل هذه الواجبات تستهدف خدمة المصلحة العامة ولا تفرض على

---

(١) لقد بحثت بتفصيل أوفى ، هذه الاماكن ومواضعها وما جاء عنها من الاخبار في مقالي عن خطط البصرة المنشور في مجلة سومر المجلد الثامن العدد ٢ ، ١ سنة ١٩٥٢

(٢) لقد ذكر العامل على السوق في المدينة منذ زمن عمر (سلام ص ٥٣٣) . انظر أيضاً سعد ج ٥ ص ١٣٠ . ولكن أول ذكر له في البصرة يرجع الى زمن زياد (أنساب الاشراف ج ٤ ص ٧٨٦ مخطوطة القاهرة) .

(٣) أغاني ج ١٧ ص ١٠٨ . مصعب الزبيدي : نسب قريش ص ١٧٠ أ (مخطوطة البودليان) .

(٤) راجع عن تنوع الاوزان والمقاييس في صدر العصر الاسلامي سلام ص ٥١٤ فما بعد . الجاحظ : البيان والتبيين ج ١ ص ١٧١ . الماوردي : الاحكام السلطانية ص ٤٦٥

(٥) أغاني ج ٨ ص ٢٧٧

(٦) لقد كانت ضريبة السوق في المدينة يجمعها العامل على السوق (سلام ص ٥٣٣ . =

على الصناع أو التجار أو الباعة قيوداً شـــديدة ، ولا تتيح له مجال التدخل الكبير في شؤونهم ، ويمكن اعتبار هذه الوظيفة اصل وظيفة المحتسب التي ذكرت في التاريخ الاسلامي لأول مرة في عهد ابن هبيرة (حوالي سنة ١٠٣ هـ) حيث كان مهدي بن عبد الرحمن ثم اياس بن معاوية محتسبين في واسط [١] ، ثم كان عاصم الاحول على الحسبة في المكاييل والموازين في الكوفة [٢] ، ثم صار يتردد ذكرها فيما بعد واكتسبت أهمية كبيرة في العصر العباسي [٣] .

ومعظم هؤلاء التجار يشتغلون بالتجارة لحسابهم الخاص ، ويقومون بأعمالهم بأنفسهم وحدهم أو يعاونهم أولادهم وعبيدهم أو مساعديهم ، وقد يقيمون في المدينة فيشترون البضائع من المستوردين ويبيعوها ، وقد يسافروا بأنفسهم لاستيراد البضائع من البلاد التي تنتجها [٤] ، أو قد ينيبوا وكلاء عنهم لشراء البضائع لهم [٥] ،

= البلاذري : أنساب الاشراف ج ٥ ص ٤٧) . أما عن الكوفة فيقول اليعقوبي : انه « بنى خالد القسري في الكوفة الاسواق وجعل لأهل كل بياعة داراً وطاقاً وجعل غلاتها للجند (جغرافية اليعقوبي ص ٢٩٤) . أما في البصرة فيقول ابن سعد : ان ضريبة البياعات كان يجمعها الشرطي (سعد ج ٧ قسم ١ ص ٧٠) . ويقول ابن حبيب : ان لعبد الله بن عامر سوق في البصرة اشتراه من ماله ووهبه لأهله فلا خراج عليهم فيه (المحبر ص ١٥٠) . ولا نعلم بالضبط نوع الضريبة التي أعفى ابن عامر منها سكان البصرة ، ولكن نرجح أنها كانت نوعاً من الايجار على الحوانيت ، وأنها تختلف عن ضريبة البياعات .

(١) البلاذري : أنساب الاشراف ج ٨ ص ٢٩٠ . وكيع : أخبار القضاة ج ١ ص ٣٥٣

(٢) سعد ج ٧ قسم ٢ ص ٦٥

(٣) لقد ألفت في الحسبة وواجباتها كتب ومقالات عديدة راجع عنها المقال الذي كتبه الأستاذ كوركيس عواد في مجلة المجمع العلمي العربي بدمشق المجلد ١٨ سنة ١٩٤٢ ص ٤١٦ — ٢٨

(٤) الجاحظ : البخلاء ص ١٦٠ (طبع السندوبي) . الهمداني : مختصر كتاب البلدان ص ٥١ . ومن المحتمل أن التجار كانوا أم الجماعات الغريبة التي انتشرت في مختلف البلدان المفتوحة .

(٥) ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ١ ص ١٧٥ . حليـــة الاولياء ج ٣ ص ١٥ ، ١١٦ — ٨ . الذهبي : طبقات الحفاظ ج ١ ص ١٧١

وبذلك يتمكنون من انجاز معاملات التجارة الخارجية المعقدة دون أن يكلفوا أنفسهم عناء السفر .

غير أن فريقاً من التجار كونوا فيما بينهم شركات موقتة أو دائمية للقيام بأعمال تجارية تنحصر بالبصرة وحدها ، أو تمتد إلى المدن الأخرى . وقد يساهم هؤلاء الشركاء برأس المال بالتساوي أو بنسب مختلفة ، أو قد لا يكون لهم رأس مال البتة ، بل يعملوا بالثقة Credit . وقد ميز فقهاء الحنفية في شركات العقد بين ثلاثة انواع هي : المفاوضة ، والعنان ، والوجوه .

فأما شركة المفاوضة فيتساوى فيها الشركاء في المال والربح ، ويفوض كل واحد منهما إلى صاحبه التصرف في جميع مال التجارة .

وأما شركة العنان ، فيجوز أن يتساوى فيها الشريكان أو يتفاوتا ، في رأس المال والربح ، ولهما أن يخلطا رؤوس اموالهما المشتركين فيها ، أو يبقوها منفصلة ، ولكن يجعل كل واحد منهما عنان التصرف في بعض المال إلى صاحبه .

أما شركة الوجوه ، فتسمى ايضاً شركة المفاليس ، وفيها يشترك الرجلان بغير رأس مال ، على أن يشتريا ويبيعا بالنسيئة [١] .

وقد خالف الفقهاء الحجازيون الحنفية في هذا التقسيم ، فسكت الشافعي عن شركة الوجوه متجاهلاً اياها ، أما المفاوضة فقال عنها : « ان شركة المفاوضة باطل ، ولا اعرف شيئاً من الدنيا يكون باطلاً إن لم تكن شركة المفاوضة باطلاً » ، وهو يرى أنها نوع من القمار [٢] .

أما مالك فيقر شركة المفاوضة [٣] ، وينكر شركة الوجوه [٤] ،

---

(١) السرخسي : المبسوط ج ١١ ص ١٥١ فما بعد

(٢) أم ج ٣ ص ٢٠٦ . المبسوط ج ١١ ص ١٥٣

(٣) مدونة ج ٤ ص ٣٧ فما بعد

(٤) مدونة ج ٤ ص ٢٣

ولا يتطرق إلى شركة العنان [١] .

ولعل تأييد الفقهاء الحنفية ، المتأثرون بأوضاع العراق ، للاصناف الثلاثة الآنفة الذكر من الشركات دليل على وجودها في العراق ، إلا أن المعلومات القليلة الواردة عنها في المصادر المتداولة بين ايدينا ، لا تكفي لتحديد مدى أهمية ونشاط كل منها .

أما التجار الذين لم يكن لهم رأس مال أو ائتمان ، فقد كان بمقدورهم تأليف شركات قراض أو مضاربة مع الرأسماليين الذين لا يريدون ممارسة التجارة بأنفسهم . ولابد أنه كان لهذا النوع من الشركات أهمية في العهود الأولى عند ما كانت الاموال تتكدس عند فريق من القواد والموظفين أو بعض العرب ممن ليست لهم خبرة في الشؤون التجارية أو لا يريدون القيام بها بأنفسهم . وقد حفظت كتب التاريخ اسماء بعض الشخصيات العربية التي كونت مثل هذه الشركات منهم عمر وعثمان وحكيم بن حزام وعبد الله بن مسعود [٢] . غير أنه ليست لدينا إشارة إلى شركائهم الذين ربما كان فيهم عدد من الاعاجم من اهل العراق ، ممن لهم ممارسة واطلاع في الشؤون التجارية دون أن يكون لهم رأس المال الكافي للقيام بالتجارة . وقد بحث الفقهاء المسلمون شروط هذه الشركات واوضاعها القانونية بالتفصيل [٣] ، غير أن مباحثهم تدخل ضمن

---

(١) مدونة ج ٤ ص ٣٧ انظر أيضاً :
O. Pesle . La Societé et Le Partage Dans Le Rite Malikite p 24 ff

(٢) مدونة ج ٤ ص ٦١ . أبو حنيفة : المسانيد ج ٢ ص ١٩ . السرخسي : المبسوط ج ٢٢ ص ١٨ — ١٩

(٣) مدونة ج ٤ ص ٤٦ — ٦٤ . السرخسي ج ٢٢ ص ٧ فما بعد .
ويقول سانتيلانا انه ان القراض هو أحد المؤسسات التي خلفها الاسلام لمدنيتنا الحديثة انظر (Legacy of Islam p 310) ولكن لاريب أن هذه الشركة أقدم بكثير من =

القانون التجاري وقلما تشير إلى الواقع ولذلك لا تدخل في نطاق دراستنا .

لم تـكن التجارة مقصورة على الأحرار من الرجال ، بل كان بمقدور العبيد ممارستها بعد الحصول على اذن من اسيادهم فيصبحوا مأذونين . ولدينا أسماء بعض الأسياد الذين كان لهم عبيد مأذونين يعملون في التجارة : منهم الزبير الذي يقال انه كان الف عبد يعمل في التجارة [١] ، والعباس الذي كان له عشرون عبد مأذون رأسمال كل منهم عشرة آلاف درهم [٢] ، كما كان لـكل من حكيم بن حزام وعبد الله بن عمر [٣] عبيد مأذونين كذلك ؛ مما يدلنا على أهمية الدور الذي لعبه العبيد في التجارة آنذاك .

وبمقدور العبد المأذون أن يمارس أية تجارة يرغب ، ويشترك في أية معاملة يريد ، ويدخل في أي عقد يشاء ، شأنه في ذلك شأن الأحرار تماماً [٤] ، سوى أن مسؤولياته تقتصر على قيمة رأس ماله زائداً قيمته ولا تتعدى ذلك [٥] .

وللمأذون أن يشتغل في التجارة على حسابه الخاص أو يكون مع غيره شركة ؛ غير أن منطق الأمور يقضي أن يكون معظمهم مستخدماً لدى اسياده ، فيكونون معهم نوعاً من الشركات المحدودة التي لا تتعدى المسؤوليات فيها رأس المال الموظف زائداً قيمة العبد .

= ظهور الاسلام راجع ما كتبه برنز عن القراض في دائرة معارف العلوم الاجتماعية
Encyclopedia of Social science Art Partnership
راجع أيضاً مقالة لوتز عن شركات القراض البابلية التي نشرها في
Jonrnal of Economic And Business History Vol IV p 552 ff (1931 - 2)

(١) حلية الاولياء ج ١ ص ٩٠

(٢) السرخسي ج ٢٥ ص ٣ . الديار بكري : تاريخ الخميس ج ١ ص ٢١١

(٣) أغاني ج ١ ص ٣٩ ، ٤١

(٤) المدونة ج ٤ ص ١٢٤ فما بعد . انظر أيضاً البخاري : الوصايا الباب ٢١

(٥) المدونة ج ٢ ص ١٢٦ . السرخسي ج ٢٥ ص ٩٩ ، ١٢٥ .

قد يقوم مثل هذا المأذون الذي يعمل مع سيده ، بأعماله التجارية في نفس بلد سيده ، أو قد يسافر إلى مدن أخرى مكوناً فيها فرعاً لأعمال سيده . ومع انه يعامل حسب القانون التجاري ، كما يعامل الأحرار ، إلا أنه كان في الواقع مرتبطاً من الناحية الاجتماعية والاقتصادية والمدنية بسيده الرأسمالي الذي بمقدوره سحب رأسماله أو ايقاف اذنه بالممارسة فيرجع المأذون إلى حالة الرق المطلق .

ومع ان للمأذونين الحق القانوني في ممارسة ما يشاؤوا من المهن ، إلا انهم كانوا عملياً مرتبطين بأسيادهم الرأسماليين الذين يعينون للمأذون الأعمال ويشرفون عليها وينسقوها مع اعمال بقية مأذونيهم ، وبذلك يكونون نوعاً من النقابة يرأسها سيدهم وتتوقف احوالها على شخصية السيد وطريقة معاملته . ومثل هذه النقابة سلطاتها ضيقة و نطاقها محصور بالسيد وعبيده المأذونين فهي لا تحتكر تجارة معينة ولا تفرض تنظيماتها على غير اعضائها من التجار . وقد توجد في المدينة عدة نقابات من هذا الصنف تعمل في نفس المهنة وتشتغل بتجارة بضاعة واحدة . وقد تستمر الرابطة بين اعضاء مثل هذه النقابة حتى بعد اعتاق العبد ، إذ أن العبد ، كما ذكرنا في فصل سابق ، يفضل البقاء في نفس العمل الذي كان يقوم به قبل اعتاقه .

أما التجارة البحرية فكانت احوالها تختلف عن التجارة البرية ، نظراً لتعرضها لأخطار الطبيعة أو لهجمات القرصان فضلاً عن أنها كانت ترتبط ببلاد ليس للدولة الاسلامية سيطرة عليها . وهذه العوامل من شأنها ألا تشجع على الاقبال عليها لذا تركت بأيدي غيرهم من التجار الذين يطلق عليهم في المصادر

العربية (البحريون) [١] ، وهم في الغالب من الفرس [٢] ، إلا أن فيهم عدد من العرب وخاصة من سكان سواحل الخليج الفارسي ودارين [٣] وعمان [٤] .

ليست لدينا معلومات وافية عن مدى نشاط هؤلاء البحريين أو تنظيماتهم اللهم إلا أن معظمهم كان يستأجر السفن لنقل البضائع ، وانهم كانوا يوزعون هذه البضائع على عدة سفن حتى اذا غرق بعضها عوضوا عن خسارتها فيما يصل سالماً [٥] . أي أن السفينة الواحدة كانت تحمل بضائع لعدة تجار ، وهذا بالطبع لا يمنع بعض التجار أن يمتلكوا سفناً ايضاً لاستخدامها في نقل تجارتهم .

وكانت السفن التي تبحر في الخليج الفارسي تصنع من الخشب وتخرز بالليف [٦] ، وينسب إلى الحجاج أنه أول من عمل السفن التي تخرز بالمسامير ،

---

(١) الجاحظ : كتاب البخلاء ص ١٥ الحيوان ج ٤ ص ١٣٩ السرخسي ج ٢٢ ص ٤٥ المسعودي : مروج الذهب ج ٥ ص ٢٣ . ويلاحظ أن اياس بن معاوية قاضي البصرة لم يقبل شهادتهم (وكيع : اخبار القضاة ج ١ ص ٣٥٩ . الخصاف : أدب القضاة ص ٢٩ ب . وجدير بالملاحظة أن كتب الفقه قلما تتطرق الى ذكر التجارة البحرية .

(٢) Hadi Hasan . History of The Persian Navigation chap IV V p 76 , 77

(٣) راجع ص ٢٣١ . ويدعي موردتمان فى المقال الذي كتبه عن الصين في دائرة المعارف الاسلامية « ان المسلمين كانوا بصورة عامة يخافون البحر » . ولكن هادي حسن يناقش هذه العبارة ويجلب النظر الى الملاحة الحميرية التي وجدت منذ أزمنة بعيدة . الا أنه يدعي أن الساسانيين اكتسحوا التجارة العربية من الخليج الفارسي (راجع كتاب Persian Navigation p 76) غير أنه لا يذكر شيئاً عن النشاط التجاري لأهل دارين وازدعمان أو اشارة البلاذري الى الجالية العربية في جزيرة الجواهر في زمن الحجاج (فتوح ص ٤٣٥ راجع ايضاً المقال الذي كتبه الاستاذ سليمان ندوي عن الملاحة العربية في مجلة Islamic Culture

(٤) مروج الذهب ج ١ ص ١٠٧

(٥) الجاحظ : البخلاء ص ١٥

(٦) البيروني : الجماهر ص ٢١٣

والسفن المسطحة الأسفل وذات الجآجىء[١] ، ولعله استخدم في ذلك الصناع السوريين الذين جاء بهم من هناك ليعملوا في انشاء اسطول الدولة الذي اعاد تنظيمه ووسعه واستعمله في غزو الهند والديبل[٢] . ومن المحتمل أن بعض صناع السفن الأهلية اقتبس منهم ذلك فصار يصنع سفنه على نفس النمط .

وبما أن هذه السفن كانت تسير بالرياح وتتبع حركة الرياح الموسمية ، فقد كانت تقلع من البصرة في الربيع وتعود اليها في الخريف . وهو الوقت الذي يطابق ذهاب الجيوش الاسلامية إلى القتال ثم قفولها إلى البصرة . غير أنه ليست لدينا أية إشارة إلى حجم هذه السفن أو حمولتها[٣] .

ولكل سفينة قبطان يدعى ريسا أو ناخوذاً ، وملاحاً يدعى داريا ، ورئيساً للبحارة يدعى اشتياما[٤] . ولا بد أن يكون لهؤلاء خبرة كافية ومران على السفر في البحار ، ويبدو أن أغلبهم كان من الفرس كما تدل على ذلك اسماؤهم الفارسية التي ظلت مستعملة حتى القرن الرابع الهجري[٥] . وبالاضافة إلى هذا فقد كان لكل سفينة عدد من المجذفين والعمال والصيادين الذين ليس من الضروري أن تكون لهم مهارة فنية بل كان يتطلب منهم قوة بدنية تحتمل مصاعب السفر والملاحة . ولا بد أنه كان فيهم عدد من العبيد أو سكان

---

(١) الجاحظ : البيان والتبيين ج ٢ ص ١٦١ — ٢ . ابن رستة : الاعلاق النفسية ص ١٩٥

(٢) فتوح ص ٤٣٦

(٣) لقد جمع وصنف كندرمان في كتابه عن السفن العربية Arabischen Schoffe المعلومات الوافية الواردة في الكتب العربية عن مختلف سفنهم ، ولكنه لم يشر فيها الى حجم السفن وحمولتها .

(٤) ابن سيدة : المخصص ج ١٠ ص ٩٤ . البيروني : الجماهر ص ٤٥

(٥) يقول المقدسي « ان اكثر صناع المراكب وملاحيها فرس » (أحسن التقاسيم ص ١٨

العراق [١] أو الفرس ، بجانب عدد غير قليل من الازد والعرب الذين كانوا يقطنون سواحل الخليج الفارسي واشتهروا بين العرب باشتغالهم في الملاحة [٢] .

وكانت السفن تزود بعدد من الحراس لصد ما تتعرض له من هجمات القرصان ولصوص البحر . وأغلب هؤلاء الحراس من اليماسرة والسيابجه [٣] الذين يرجعون إلى أصل هندي ، ثم استوطن بعضهم البصرة منذ زمن أبي موسي الأشعري كما تحدثنا من قبل [٤] .

ومع ان الفرس كانوا مسيطرين في الملاحة ، إلا أنهم لم يحتكروها ، فلدينا إشارات إلى أناس كانوا يمتلكون السفن من غير الفرس . فقد جاء في معلقة طرفة بن العبد الذي نشأ في البحرين إشارة إلى نوعين من السفن :

عدولية أو من سفين ابن يامن بجور بها الملاح طوراً ويغتدي [٥]

فالعدولية وهي منسوبة الى ميناء عدولي (وهو الذي يذكر في الكتب الكلاسيكية باسم ادوليس وهو يقع في الصومال) ، والأخرى سفن ابن يامن الذي يدل اسمه على أنه يهودي يمتلك عدداً من السفن التي تبحر في الخليج الفارسي . ثم ان الشاعر التغلبي عمر بن كلثوم يشير إلى السفن التغلبية بقوله في معلقته :

ملأنا البر حتى ضاق عنا ونحن البحر نملؤه سفينا [٦]

---

(١) الثعالبي : الغرر في سير ملوك الفرس ص ٥٥ — ٦

(٢) طبري II ص ١٢٨٧ — ٨ (عن المدائني) . ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ٢ ص ٢٠٢ . البكري : معجم ما استعجم ص ٥٢٩ . لسان العرب ج ١٧ ص ٢٩٤

(٣) ابن سيدة : المخصص ج ١٠ ص ٢٤

(٤) انظر ص ٧٠ — ٧٢ .

(٥) معلقة طرفة البيت الواحد والاربعين انظر أيضاً مقالة سليمان الندوي في Islamic Culture

(٦) معلقة عمر بن كلثوم البيت السابع والثمانين انظر أيضاً Lammens . Etudes Sur Les Siecles des Omayyads p 265

يضاف إلى ذلك الاشارات الكثيرة الى الازد الملاحين . والراجح أن القوات الاسلامية اعتمدت على هؤلاء الملاحين من غير الفرس ، في حملاتها على السواحل الشرقية من الخليج الفارسي ، وعلى الهند [١] . خاصة وأن اسطول الدولة الساسانية لم يكن له دور كبير يذكر في مقاومة العرب مما يدل على ضعفه آنذاك .

وقد استعملت القوارب للملاحة في الانهار والترع في العراق والاهواز بكثرة لأغراض تجارية وعسكرية . ولدينا إشارات صريحة إلى استخدام القوارب لنقل الجيوش البصرية التي كانت تحارب الخوارج في الاهواز [٢] ، كما استخدمها مصعب في نقل جيوشه عندما هاجم الكوفة واحتلها [٣] .

كانت الابلة ميناء السفن البحرية [٤] ، أما الكلاء فكان ميناء القوارب والسفن النهرية التي كانت تحمل التجارة بين البصرة من جهة والعراق ، والاهواز من جهة أخرى [٥] .

---

(١) لقد انسحب الاسطول الساساني الى مكران ثم الى الهند حاملا معه الاحتين الفرس (فتوح ص ٣٩٢ . Hadi Hasan . Persian Navigation p 107

(٢) البلاذري : أنساب الاشراف ص ١٠١ (طبع اهلورت) . المبرد ص ٦٢٨

(٣) طبري II ص ٧٢٤ . البلاذري : أنساب الاشراف ج ٥ ص ٢٥٨

(٤) فتوح ص ٣٤١ ، ٣٨٥ . الجاحظ : البيان والتبيين ج ٢ ص ١٥٦ . ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ١ ص ٢١٧ ، ٢٢١ (عن خالد بن صفوان) . ياقوت ج ١ ص ٩٧ أبو داؤد : ملاحم ١٠ . النويري : نهاية الارب ج ١٢ ص ١١ ، ٤٤

(٥) طبري II ص ١٠٦١ . أنساب الاشراف ص ٣٢٠ (طبع اهلورت) . ويلاحظ أن دار الزبير التي كان ينزل بها البحريون في القرن الرابع الهجري كانت تقع في الكلاء (ابن دريد : الاشتقاق ص ١٧٢ . مصعب الزبيري : نسب قريش ٦١ أ (مخطوطة المتحف البريطاني) . مروج الذهب ج ٤ ص ٢٥٣ .

الفصل الثالث عشر

البنوك

قامت الحياة الاقتصادية في الاسلام على أساس النقود التي كانت تقدر بها الضرائب والواردات ويوزع بموجبها العطاء والمصروفات ، وقد تبين مما شرحناه في الفصول السابقة أن عدة عوامل كانت تعمل على تراكم الثروة والنقود بيد عدد قليل من الناس كانوا يصرفوها أو يخزنوها أو يوظفوها في مختلف الأعمال الاقتصادية ، بينما وجد في البصرة بجانب هذا الفريق الثري عدد ممن لا يمتلكون نقوداً كافية للقيام بالاعمال التجارية ولكنهم يريدون الاستفادة من الفرص العظيمة التي تقدمها الاحوال الاقتصادية التي حدثت على أثر تكوّن الامبراطورية الاسلامية ، لذلك كان عليهم اللجوء الى الاقتراض . ولم يكن الاقتراض مقصوراً على رجال الاعمال ، إذ قد تلجأ اليه المقاتلة من اهل العطاء ايضاً [١] ، وخاصة عندما لايدفع لهم العطاء في الوقت المعين أو عندما لا يكفيهم هذا العطاء لسد حاجاتهم المعاشية . فالاقتراض إذاً ، كان ذا أهمية كبيرة للمجتمع منذ أوائل العهد .

غير أن تحريم الاسلام للربا اعاق عمليات الاقتراض وأثر في نشوء البنوك ونمو اعمالها رغم أنه لم يمنعها ، لأن بعض الاغنياء قد لا يراعي اوامر الاسلام فيأخذ الفوائد على القروض ، خاصة وأن الحكومة فيما يبدو لم تمنع بالقوة الناس من اخذ الفوائد ، إذ لا نسمع بعقاب انزل بشخص اخذ الربا . أما اتقياء المسلمين الذين كانوا يخشون عقاب الله ويتمسكون بأوامره ، فلا شك أنهم

---

(١) المحبر ص ٣٤١ — ٢

كانوا يتجنبون اخذ الربا ، ولـكن كان بامكانهم مزج الاقراض بالتجارة ، فيشتركوا مع المقترضين بتجارتهم وبذلك يضمنون ربحاً عن اموالهم الموظفة ، دون أن يتعرضوا لعقاب الله ، لأن الله احل الربح من التجارة . ولا ريب أن مجرد مساهمتهم بأرباح التجارة لا يعني أنهم كانوا تجاراً بالمعنى الدقيق ، بل هم في الحقيقة رأسماليون يزودون التجار بما يحتاجوه من رأس المال ويأخذون بدل الفائض ، نصيباً من الربح . وقد أدى هذا نشوء شركات القراض واتساع اعمالها ، كما زاد من صعوبة التمييز بين البنوك التجارية وتلك التي تقوم بالاقراض.

لقد تأثر نشوء البنوك في البصرة إلى حد كبير بازدهار الحياة الاقتصادية فيها وبنمو تجارتها مع البلاد الأخرى فضلاً عن التنظيم المالي في الامبراطورية الاسلامية . إلا أنها كانت تختلف اختلافاً كبيراً عن البنوك الحديثة من حيث ان البنوك القديمة اغلبها بنوك خاصة يمتلـكها افراد شركات . ولذلك كان نشاطها ودوامها يتوقف إلى حد كبير على ثروة المالك وموقفه ، هذا إلى ان اكثر السكان في البصرة كانوا يعتمدون في معاشهم على العطاء المنظم الذي توزعـــه الدولة عليهم ، والذي قدر حسب حاجات الناس لذا كانت البنوك لا تتغلغل في حياتهم واعمالهم كما هو حال البنوك في العصر الحديث وخاصة في الغرب ، ثم ان اعمال تلك البنوك كانت اقل تخصصاً من اعمال البنوك في العصر الحديث . غير أننا تسهيلاً للبحث وتوضيحاً له يمكننا نميز ثلاثة انواع : بنك الدولة ، وبنوك الاقاليم المرتبطة بالبصرة ، والبنوك الخاصة .

بنك الدولة

كان بيت المال دائرة خاصة يشرف على ادارتها موظف خاص [١] يعتبر من كبار موظفي المدينة ، ولابد أنه كان يساعده في الادارة عدد من الموظفين

---

(١) راجع الملحق الثالث

والكتاب والحاسبين من غير العرب في الراجح . غير انه كان خاضعاً لرقابة الأمير الذي كان يعتبر الرئيس الاعلى المسؤول عن ادارة كافة الدوائر الحكومية في المصر [١] . ولعل وقوع بيت المال ملاصقاً للمسجد الجامع وعلى مقربة من دار الامارة [٢] يظهر مدى الصلة بين بيت المال والأمير .

وبيت المال يقوم كحلقة الوصل بين ديوان الخراج وديوان الجند ، فهو مسؤول عن استلام الواردات ودفع النفقات ، وتقوم اعماله على اساس النقود فقط ، فلم تكن له أية علاقة بما كان يرد المصر من الحبوب ، إذ أن هذه الحبوب كانت تخزن في دار الرزق التي تقع في الطرف الشرقي من المدينة [٣] ، على بعد غير قليل من موضع بيت المال ، ويشرف عليها موظف خاص مستقل [٤] .

ويعتمد بيت المال على الواردات التي تأتيه من جبايات الضرائب التي يبلغ معدل مقدارها ، كما اوضحنا في فصل سابق ، ستون مليون درهم سنوياً ؛ وهي ترد بثلاثة اقساط . كما كان الحال منذ عهد انوشروان حيث قرر في اصلاحه المال ان يجبى الخراج « في السنة في ثلاثة انجم كل نجم اربعة اشهر » [٥] . « وقد جبى عامل لزياد خراج السنة في ثلثي السنة فقال له زياد لو اردنا هذا

---

(١) راجع ص ٩٣

(٢) فتوح ص ٣٤٧ . راجع أيضاً المقال الذي كتبه كارل بيكر عن بيت المال في دائرة المعارف الاسلامية . راجع ايضاً
Tyan . Histoire de L'Organization Judicaire en Pays d' Islam Vol II p 18 ff
ويحاول طيان في هذا الكتاب أن يربط بيت المال بالقاضي ، وهو رأي لا أرى له سنداً أو مبرراً .

(٣) راجع المقال الذي كتبته عن خطط البصرة في العدد الثاني من المجلد الثامن من مجلة سومر سنة ١٩٥٢ (ص ٢٩٤ — ٥)

(٤) البلاذري : أنساب الاشراف ج ٧ ص ٧٨٦ (مخطوطة القاهرة)

(٥) طبري I ص ٩٦٠ — ٩٦٢ . الجهشياري : الوزراء والكتاب ص ٤ ب

لقدرنا عليه ، فاردد عليهم ثلث ما جبيت »[١] ، وروى أبو عبيدة ان عبيد الله بن زياد استعمل حارثة بن بدر على نيسابور فغاب عنه شهراً ، ثم قدم فدخل عليه فقال له ما جاء بك ولم اكتب اليك ، قال استنظفت خراجك وجئت به وليس لي عمل فما مقامي ؟ قال أوبذلك أمرتك ، ارجع فاردد عليهم الخراج وخذه منهم نجوماً حتى تنقضي السنة ، وقد فرغت من ذلك ! فانه ارفق بالرعية وبك واحذر ان تحملهم على بيع غلاتهم ومواشيهم ولا التعنيف عليهم . فرجع فرد الخراج عليهم ، واقام يستخرجه منهم نجوماً حتى مضت السنة[٢] .

وكانت اموال الجبايات توزع لسد مصروفات المصر ، فهي لا يمكن اعتبارها رأس مال بنك الدولة بالمعنى الدقيق .

ولمجابهة الأحوال الطارئة ، يحتفظ بيت المال دائماً في صندوقه بمبلغ احتياطي يختلف مقداره ، فكان مقداره على أثر واقعة الجمل ستمائة الف درهم[٣] ، رغم الاضطرابات التي عمت البصرة حينئذ ، ثم ارتفع في نهاية خلافة علي إلى ثمانية ملايين درهم[٤] ، وهو نفس المبلغ الذي كان في بيت المال عند وفاة يزيد[٥] ، كما أنه يقرب مما كان في بيت مال الكوفة عند قيام المختار[٦] ، وما كان في بيت مال المدينة عند ثورة ابن الزبير[٧] ، حيث كان في الاول تسعة ملايين درهم وفي

---

(١) البلاذري : أنساب الاشراف ج ٤ ص ٧٩٠ (مخطوطة دار الكتب)

(٢) أغاني ج ٢١ ص ٢٧

(٣) طبري I ص ٣٢٢٧

(٤) البلاذري : أنساب الاشراف ص ٤٥٧ أ ، ٥٠٧ ب (مخطوطة باريس) . اليعقوبي ج ٢ ص ٢٤٢

(٥) البلاذري : أنساب الاشراف ج ٤ قسم ٢ ص ١٠٢ . طبري II ص ٤٣٩ (عن أبي عبيدة) . النقائض ص ٧٢٤

(٦) البلاذري : أنساب الاشراف ج ٥ ص ٢٢٨

(٧) البلاذري : أنساب الاشراف ص ٧٣ (طبع اهلورت)

الاخير عشرة ملايين درهم ، وهذه الارقام قد تدل على أن الاحتياطي كان يتراوح بين ٨ — ١٠ مليون درهم .

ومع ان المفروض في ابقاء هذا المبلغ أن يكون كاحتياطي لمجابهة الاحوال الطارئة للدولة ، إلا أنه كان بمقدور الأمير استخدام بعضه لأغراضه الخاصة ولتمشية اعماله التجارية والمالية (١) ، كما فعل كل من عبيد الله بن عامر (٢) ، وزياد ابن أبي سفيان (٣) ويروي البلاذري نقلاً عن أبي مخنف انه « لما قدم الوليد الكوفة الفى ابن مسعود على بيت المال فاستقرضه مالاً وقد كانت الولاة تفعل ذلك ثم ترد ما تأخذه ، فاقرضه عبد الله ما سأله ، ثم انه اقتضاه اياه فكتب الوليد في ذلك إلى عثمان فكتب عثمان إلى عبد الله بن مسعود إنما أنت خازن لنا ، فلا تعرض للوليد فيما اخذ من المال » (٤) . ولا ريب ان مقدار هذا المال المستخدم يتوقف على احتياطي بيت المال ووضع الأمير ومدى سعة اعماله التجارية والمالية .

والمال الذي يأخذه الامير من بيت المال يعتبر نظرياً قرضاً ينبغي رده إلى بيت المال ، إلا ان الامير قد يستخدمه لأغراضه الخاصة ، ويجني لنفسه ارباحه وفوائده ، بل ربما كان يحمل بيت المال ما ينجم من خسارة في توظيفه وربما كان احياناً لا يرده مطلقاً .

وكثيراً ما يقترض الاهالي من بيت المال فقد روى الاغاني عن الزبير بن بكار « انه كان السلطان بالمدينة اذا جاء مال الصدقة ادان من اراد من قريش منه وكتب بذلك صكوكاً عليه فيستعبدهم به ويختلفون إليه ويدارونه ، فاذا

---

(١) طبري I ص ٢٧٤٧

(٢) طبري II ص ٦٩

(٣) راجع ص ٢٠٥

(٤) البلاذري : أنساب الاشراف ج ٥ ص ٣٠ . انظر ايضاً اليعقوبي ج ٢ ص ١٨٣

غضب على احد منهم استخرج ذلك منه ، حتى كان هارون الرشيد فكلمه عبد الله بن مصعب في صكوك بقيت من ذلك على غير واحد من قريش فأمر بها فخرقت عليهم فذلك قول جعفر بن الزبير :

فما كنت دياناً فقد دنت إذ بدت   صكوك أمير المؤمنين تدور »[١]

وقد قام بيت المال في زمن الحجاج بدور بنك التسليف الزراعي ، فأقرض الفلاحين مليوني درهم[٢] لتخفيف الازمة التي كانوا يعانوها . وليست لدينا تفاصيل عن شروط هذا القرض وترتيباته ، إلا ان الراجح انه لم تؤخذ عليه فائدة وانه أضيف إلى الخراج في جبايته .

ثم ان بيت المال كان مسؤولاً عن الإشراف على اموال من ليس له ولي من اليتامى[٣] واستثمارها في مختلف النواحي ، ولا ريب ان اموال اليتامى كانت آنذاك كثيرة لكثرة من كان يموت في القتال مخلفاً اولاداً له .

واذا قصرت الواردات عن سد النفقات ، فان الدولة تبدأ باستعمال المبالغ الاحتياطية ، فاذا لم تكف هذه فانها إما ان تنقص العطاء أو تؤجله أو تلجأ إلى الاستقراض . ولدينا اخبار عن حالتين من هذه القروض التي اضطرت الدولة ان تلجأ اليها عندما عجز بيت المال ، فأما اولاها فقد حدثت إبان ثورة الخوارج[٤] التي انقصت الواردات وقطعت التجارة وهددت المدينة ؛ وقد كان الدائنون من رجال الاعمال والتجار الاغنياء الذين كان من مصلحتهم استتباب الأمن والنظام في البلاد ، ولعلهم عندما قدموا هذه القروض كانوا واثقين من ان الدولة ستوفيهم ديونهم ، وقد ردتها عليهم بالفعل حالما اقصت

---

(١) أغاني ج ١٣ ص ١٠١

(٢) ابن خرداذبة : المسالك والممالك ص ١٥

(٣) الشيباني : الحجج ص ٢٩٨ . المدونة ج ٣ ص ٢٨٢ . سلام ص ٤٥٠ فما بعد

(٤) المبرد ص ٦٢٧

الخوارج . والمرة الثانية عندما كان العجز في بيت المال قد هدد الدولة في زمن الحجاج ؛ ولكن في هذه الحالة لم يلجأ هذا الامير إلى الاقتراض ، بل قرر انقاص عيار العملة ، ولعله قام بذلك لأنه ادرك حاجته إلى مبالغ كبيرة جداً ، وعدم استعداد الرأسماليين للتعاون معه إما لكرههم له أو لضعف ثقتهم به ، رغم ما اتخذه من تدابير شديدة ضدهم ، كما اوضحنا في فصل سابق .

وبجانب عمليات القروض التي بيناها اعلاه ، فان بيت المال كان يقوم بعمليات التمويل التجارية للتجار الذين يتاجرون بين مختلف المقاطعات . وبذلك اصبح يقوم بدور المقاصة Clearing house فسهل معاملاتهم التجارية ؛ فقد كانوا يقترضون من بيت المال بعض المبالغ ليشتروا بها بضائع من تلك المقاطعة ، ثم يدفعوا ما اقترضوه الى بيت مال مقاطعة اخرى ، ولدينا اشارة إلى حالة من هذا القبيل ، فقد اقترض عبيد الله بن عمر من بيت مال البصرة ، ايام أبي موسى ، مالاً اشترى به بضاعة اخذها إلى الحجاز للمتاجرة بها ثم دفع ما اقترضه إلى بيت مال الحجاز [١] . ورغم ان المراجع لا تذكر غير هذه الحالة إلا انه لابد ان تكون هناك حالات اخرى تشبهها .

ومن وظائف البنوك الأخرى التي قام بها بيت المال هو التعامل بالنقد ، فقد كان يبيع النقود الزائفة والممسوحة [٢] ؛ ثم اصبح منذ زمن الحجاج مسؤولاً عن سك كافة نقود الدولة [٣] ، الأمر الذي زاد من اعماله وجلب له ارباحاً جمة .

---

(١) أم ج ٣ ص ٢٥٨
(٢) السرخسي ج ١٤ ص ٨ . الطبري : التفسير ج ٢٥ ص ٧٢
(٣) راجع ص ٢١٢ — ٣

(٢) البنوك الاقليمية . الدهاقين

والنوع الثاني من اعمال البنوك كان يقوم به متقبلوا الضرائب الذين كانوا يجمعونها من فلاحي المقاطعات [١] ويدفعوها إلى المصر، واغلب هؤلاء المتقبلين من الدهاقين [٢] الاعاجم الذين يتردد ذكرهم في المصادر العربية ، غير ان المعلومات عنهم قليلة وناقصة لدرجة لا تمكننا من اعطاء صورة كاملة عنها .

وقد ذكرت الكتب التاريخية اسماء عدد من هؤلاء الدهاقين خلال بحثها عن الاحداث الأولى في الاسلام . واغلبهم يذكر مرتبطاً بمقاطعة : مثل نرسي دهقان الانبار [٣] ، جميل بن بصبهرى دهقان الفلاليج والنهرين [٤] ، بسطام دهقان بابل وخطرنية [٥] ، الرفيل دهقان العال [٦] ، فيروز دهقان نهر الملك وكوثي ، شيرزاد دهقان مهروذ [٧] ، الزينبي دهقان حلوان [٨] ، رأس البغل دهقان الصين [٩] ، الاعنق دهقان مقاطعة في الاهواز [١٠] ، مردانشاه دهقان الاهواز [١١] ، وهنالك ذكر ايضاً لدهاقين الزوابي [١٢] ، والدسكرة [١٣] ،

---

(١) سلام ص ٧٨ ، ٧٧

(٢) سلام ص ٥٦٩ . طبري II ص ١٤٧٠ — ١ . البلاذري : أنساب الاشراف ج ٨ ص ٢٩٢ (مخطوطة القاهرة)

(٣) المحبر ص ٢٣٠

(٤) فتوح ص ٢٦٥ . معجم البلدان ج ٤ ص ٣٢٤ . الجهشياري ص ١٧ ب . الصولي : أدب الكاتب ص ٢٢١ . المسعودي : مروج الذهب ج ٥ ص ٣٣٧

(٥) فتوح ص ٢٦٥

(٦) فتوح ص ٢٦٥

(٧) ويسميه الطبري ماذر واسب (طبري II ص ٩٤٢)

(٨) طبري I ص ٢٤٧٣

(٩) أغاني ج ١١ ص٢٦٦ . البلاذري : أنساب الاشراف ج ٧ ص ١٤٧ (عن المدائني)

(١٠) أغاني ج ١٧ ص ٦٩ (عن أبي عبيدة)

(١١) البلاذري : أنساب الاشراف ج ٥ ص ٢٥٦ . الاغاني ج ٣ ص ٣٦٢

(١٢) فتوح ص ٢٥١

(١٣) فتوح ص ٢٦٥

والسوس [١] ، ودرقيط [٢] . ولا ريب في ان هؤلاء هم بعض الدهاقين الذين ظلوا بعد الفتح الاسلامي وتعاونوا مع العرب ، وان هناك آخرين لم تذكرهم المصادر . ونستدل من هذه الاسماء ان بعضهم كانوا مسيحيين .

ومع انه لا توجد أية إشارة إلى ثروات هؤلاء الدهاقين أو مكانتهم المالية ، إلا انه يمكن تقديرها بصورة تقريبية ، فهي تعادل المبالغ التي كانت تدفعها مقاطعاتهم : إذ كانت كل من هذه المقاطعات تدفع سنوياً مبلغاً يتراوح بين ٢٥٠ الف درهم وعشرة ملايين درهم [٣] ، في القرن الثالث الهجري ، وهي في الراجح تقرب مما كان يدفع في القرن الاول ، وكانت هذه المبالغ تدفع بثلاثة اقساط [٤] ، فكان على المتقبلين من هؤلاء الدهاقين ان يدفعوا للدولة ثلث ضريبة مقاطعتهم كل اربعة اشهر بصورة منتظمة ، واذا اضيف إلى هذا المبالغ التي كانوا يحتاجونها لنفقاتهم الخاصة ، امكننا ان ندرك المبالغ الكبيرة التي يجب ان تكون تحت تصرفهم لسد ما تتطلبه الدولة منهم ونفقاتهم الخاصة . ومن المحتمل ان بعضهم لم يمتلك مثل هذه الثروة فيضطر إلى الاستقراض أو يكون مع غيره شركات .

---

(١) سلام ص ١٣٢

(٢) وفي المصادر اشارات الى ثقافة الدهاقين وموقفهم من الفتح الاسلامي ، راجع الجاحظ : البخلاء ص ٧١ . يحي بن آدم : كتاب الخراج ص ٣٤ . سعد ج ٦ ص ٢٠ . راجع أيضاً

Noeldeke . Geschichte der Perser und Arager p 440
von Kremer . Geschichtlich Streifzuge p 72
Siddiqi : Les Movements Religioux en Islam p p 42 — 3
Logacy of persia p 63 — 4

(٣) قدامة بن جعفر : كتاب الخراج ص ٢٣٧ — ٤٠ . ابن خرداذبة : المسالك والممالك ص ٨ — ١٤

(٤) انظر ص ٢٥١ — ٢

ومع ان الواجب عليهم أن يدفعوا ما يستلموه لبيت المال المركزي ، غير ان الدولة كانت تطلب منهم احيانًا تحويل ما عليهم ليدفعوها لمن تأمرهم بدفعها لهم ، وبذلك كانوا يقومون بدور البنك المركزي وخاصة في المقاطعات التي لها مع البصرة تجارة منظمة . ولا ريب ان هذا لم يكن عبئًا ثقيلاً على الدهاقين لأنهم كانوا ملزمين بتقديم المبالغ إلى الخزينة .

يجمع الدهاقين الضرائب بالنقود عادة ، غير أنه قد لا تتوفر لدى دافعي الضرائب النقود اللازمة ، مما يضطرهم إلى جباية الضريبة بالنوع ، وإذ ذاك يحسب الدهاقين سعر المنتوج لكي يتحققوا أنه معادل على الاقل للضريبة المطلوبة [1] . على أنهم في بعض الأحيان كانوا يقرضون دافعي الضريبة النقود لكي يمكنوهم من دفع الضرائب ، ومن المحتمل أنهم يجنون من ذلك ارباحاً طيبة ، وإن لم تكن دائماً شرعية . ولما حرمهم الحجاج من امتيازاتهم [2] أخذ يقرض الفلاحين بنفسه وبذلك جعل بنك الدولة (بيت المال) يقوم ببعض ما كانوا يقومون بها . ولا ريب أن كل هذا راجع إلى كون النظام المالي في الاسلام كان قائماً على أساس النقود .

وللدهاقين علاقة وثقى بضرب النقود نظراً لكونهم يأخذون النقود من هذه من هذه المقاطعات وينقلوها إلى بيوت المال المركزية ، وبذلك يكون أكبر المتعاملين بالنقد في المقاطعات وأعظم وأكبر المصدرين له ، لذلك كانوا يتأثرون بأحوال النقود من حيث معدنها وطريقة سكها ، وبمقدورهم أن يتصرفوا بالعملة أو يتلاعبوا بها ، لذلك كانوا احيانًا مسؤولين عن ضرب النقود ، وقد روت

---

(١) أول اشارة لبيع الحبوب تأتي من زمن ابن الزبير (البلاذري : أنساب الاشراف ج ٥ ص ١٩١)

(٢) فتوح ص ٦٧ ، ٢٩٣

لنا المصادر العربية اخباراً عن رأس البغل الذي كان دهقان الصين [١] الواقعة جنوبي واسط ، وكان مسؤولاً عن ضرب النقود المدعوة بالدراهم البغلية [٢] ، ومن المحتمل أن عدداً آخر من الدهاقين اودعت اليه مثل هذه المهمة التي تتطلب منهم تقديم السبائك لدور الضرب في الاقاليم ولتصريف النقود المضروبة والاشراف على نقاوتها وقانونيتها .

ولما كان ضرب النقود يكلف بعض المبالغ لذا كان لا بد أن تضاف تكاليفها إلى النقود فيجعل سعرها أغلى قليلاً من سعر السبائك لكي تسد تكاليف الضرب . غير أنه اذا زاد سعر السبائك على النقود يلجأ الناس إلى إذابة النقود فتقل في السوق ، ويشعر الدهاقين انهم سيخسروا مبالغ لا يستهان بها ، وقد حدثت مثل هـــذه الأزمة ، كما ذكرنا في فصل سابق ، منذ عهد معاوية نتيجة تصدير الفضة إلى الحجاز ، وليست لدينا تفاصيل عن تلك الأزمة سوى أن الدهاقين عُذبوا ليجبروا على دفع السبائك [٣] ، مما حملهم على الانضمام إلى ثورة ابن الأشعث ضد الحجاج [٤] ، وتؤكد المصادر أن الحجاج بعد قضائه على تلك الثورة انتقم لنفسه من الدهاقين فحرمهم من بعض امتيازاتهم ، ولعل من ضمنها سك النقود التي كانت تدر لهم ارباحاً طيبة ، إذ جعل هـذا الضرب من حق الدولة وحدها.

---

(١) أغاني ج١١ ص ٢٦٦ . البلاذري : أنساب الاشراف ج ٧ ص ١٤٧ (عن المدائني)

(٢) فتوح ص ٤٦٦

(٣) البلاذري : أنساب الاشراف ج ٧ ص ١٣٥ ، ١٤٣ (عن المدائني) راجع أيضاً ص ٢١٣ — ٤

(٤) فتوح ص ٦٧ ، ١٥٣

(٣) البنوك الخاصة

لعل خير من يمثل اصحاب البنوك هم اصحاب الأموال الذين كانوا يوظفون اموالهم ونقودهم، كلها أو بعضها، في الاعمال المالية والاقراض كما كانوا احياناً يشتغلون، بالاضافة الى اموالهم، بالودائع التي يأخذونها من الناس وخاصة من الأغنياء والمثرين كالقواد والموظفين ممن لا خبرة لهم في الشؤون المالية أو لا يريدون ممارسة الاعمال الاقتصادية بأنفسهم. فكانت على الزبيرديون بلغت، فيما يروي ابن سعد، مليونين ومائتي الف درهم، اصلها ان «الرجل كان يأتيه بالمال ليستودعه اياه فيقول الزبير لا ولكن هو سلف اني أخشى عليه الضيعة، وما ولي امارة قط ولا جباية ولا خراجاً ولا شيئاً إلا أن يكون في غزو مع رسول الله (ص) ومع أبي بكر وعمر وعثمان» [1]. غير أنه ينبغي التأكيد على عدم المغالات في أهمية الودائع في تكوين رؤوس اموال البنوك الخاصة نظراً إلى أن اغلب الناس كانوا يفضلون خزن ثرواتهم وتجميدها بدل توظيفها.

ومن الصعب جداً تقدير رؤوس اموال هذه البنوك وودائعها وديونها لأن المصادر لا تشير إلا إلى ثروات عدد قليل ممن اعمالهم المصرفية تمتد إلى اقاليم متعددة من الامبراطورية الاسلامية، دون الاقتصار على البصرة وحدها.

ولا ريب أن الوظيفة الأساسية للبنوك هي خلق الاعتماد واقراض النقود. ولما كان الربا محرماً في الاسلام. فقد اضطر الاتقياء إلى مزج اعمال البنوك بالتجارة، فيبيعوا المدينين بضائع بسعر أعلى من سعر السوق، على أن يكون الدفع مؤجلاً، والفرق بين سعر السوق وسعر البيع هو في الحقيقة الفائدة على ثمن البضاعة عن المدة التي يؤجل فيها الدفع عن ثمن الشراء. ويدعى هذا العينة أو البورق.

---

(١) سعد ج ٣ قسم ١ ص ٧٦

وقد روى الاغاني انه « بلغني ان أول من أخذ بعينة في الاسلام عمرو بن عثمان ، أتاه عبد الله بن الزبير الأسدي فرأى عمر تحت ثيابه ثوباً رثاً فدعا وكيله وقال له اقترض لنا مالاً ، فقال هيهات ما يعطينا التجار شيئاً ، فقال فاربحهم ما شاؤا ، فاقترض له أولاً ثمانية آلاف درهم وثانياً عشرة آلاف ، فوجه بها اليه مع تخت ثياب »[1] ، وقد روى الميداني عن المهلب بن أبي صفرة أنه قال: « اياك والعينة فانها لعينة » ، ثم حكى عن المهلب أنه قال : « ولقد تعينت مرة اربعين درهماً فلم اتخلص منها إلا بولاية البصرة »[2] ، وكان القائمون بها يدعون المعينين »[3] . وروى وكيع أنه « كان اياس بن معاوية يرى البورق ، والبورق أن يحتاج الرجل إلى مائة درهم ، فيجيء إلى السوق ، فيشتري متاعاً بعشرين ومائه ، فيبيعه بمائة درهم ، فينصرف إلى أهله وليس معه إلا المائة ، قال اني أول ما فرقت من العينة (كذا) اني سمعت اعرابياً يقول : انظركم تجد هارباً على هذا الشهر ... »[4] . ولا ريب أن بامكان أهل الذمة الاقراض بالفائض ، لأن الشرع الاسلامي الذي يحرم الربا لا يسري عليهم .

ويختلف مقدار القروض باختلاف حاجة المقترضين ومكانتهم المالية ومدى الرخاء الاقتصادي ولدينا اشارات إلى نشاط عمليات الاقراض في البصرة بصورة خاصة حيث روى ابن حنبل عن أبي قلابة انه « قدم هشام بن عامر البصرة فوجدهم يتبايعون الذهب باعطياتهم فقام فقال ان رسول الله (ص) نهى عن

---

(١) اغاني ج ١٣ ص ٣٣

(٢) الامثال ج ١ ص ٩٢

(٣) الجاحظ : البخلاء ص ١٢٤ انظر أيضاً تعليق محمد طه الحاجري ص ٣٣٧ — ٨ راجع كذلك ابن الاثير : النهاية في غريب الحديث ج ٣ ص ١٦٤ . لسان العرب ج ١٧ ص ١٨١

(٤) وكيع : اخبار القضاة ج ١ ص ٣٢٢

بيع الذهب بالورق نسيئة واخبرنا أو قال ان ذلك هو الربا »[١] .

كما أن لدينا معلومات عن مقدار بعض القروض في العراق ، فقد اقرض أبو دكين مولى مراد ، عشيرته سبعمائة الف درهم [٢] ، أما طلحة فقد كان « يغل كل يوم من العراق الف واف ، درهم ودانقين » ، وفي رواية أخرى أنه كان يغل بالعراق ما بين اربعمائة الف إلى خمسمائة الف ، ويغل بالسراة عشرة آلاف دينار أو أقل أو أكثر ، وبالاعراض له غلات » ؛ وروي عن ابنه أنه قال « ترك أبو محمد (طلحة) يرحمه الله من العين الفي الف درهم ومائتي الف درهم . ومائتي الف دينار ، وكان ماله قد اغتيل ، كان يغل كل سنة من العراق مائة الف سوى غلاته من السراة وغيرها » وكانت « قيمة ما ترك طلحة بن عبد الله من العقار والاموال وما ترك من العراض ثلاثين الف الف درهم ترك من العين الفي الف ومائتي الف درهم ، والباقي عروض » . وروي عن زوجته أنه عندما قتل طلحة كان « في يد خازنه الف الف درهم ومائتا الف وقومت أصوله وعقاره ثلاثين الف الف درهم » [٣] . ولا ريب أن بعض هذه الأموال كانت مقرضة للناس في البصرة حيث كانت له دار ضخمة [٤] . وكان لفيروز بن الحصين مليوني درهم موظفة في البصرة [٥] . ولعل هذه الأرقام القليلة هي بعض ما كان موظفاً في البصرة وأنه كانت هناك أموال أخرى ، أقل من هذه المبالغ ، إلا أن المصادر لا تذكر مقدارها .

ولما كان الربا محرماً في الاسلام ، فان المصادر تغفل ذكر مقدار الفائدة .

---

(١) حنبل ج ٤ ص ٢٠

(٢) المحبر ص ٣٤٢

(٣) سعد ج ٣ ص ١٥٧ — ٨

(٤) المسعودي : مروج الذهب ج ٤ ص ٢٥٣ . ابن دريد : الاشتقاق ص ٢٧٢

(٥) طبري II ص ١١٢٠ ، ١١٢٢ . المبرد ص ٦٥٦

أو تحديدها . ولكن يمكننا أخذ فكرة عنه من معرفة البيوع المؤجلة ، ومقدار فرقها عن سعر السوق . إذ أن لدينا عنها حالة واحدة في الحجاز حيث أن زيد بن ثابت باع عبداً بيعاً مؤجلاً بثمانمائة درهم ، مع أن سعر العبد في السوق لم يكن يزيد عن ستمائة درهم[1] ، ومعنى ذلك أن الفائدة على هذا المبلغ كانت ٢٠٠ درهم أي ما لا يقل عن ٣٣ ٪ في السنة . ولما سمعت عائشة بهذا البيع اظهرت عدم رضاها منه وقالت هذا هو الربا العاجل . ويلاحظ أن انتقادها انصب على التحايل القانوني لا على مقدار الفائدة مما قد يحملنا على الاعتقاد أن الفائدة التي حصل عليها لم تكن تعتبر كبيرة جداً ، على أننا لا نستطيع الجزم فيما اذا كانت هذه النسبة العالية من الفائدة كانت تفرض على كافة القروض ، أم أن الحالة المذكورة هي حالة شاذة .

وقد يكتفي المقترض بثقته في المقترض ضماناً له ، أو قد يطلب منه رهناً ؛ وقد يكون الرهن داراً أو بناءاً أو عقاراً أو عبداً أو حيوان أو غير ذلك من انواع الملكيات[2] . وله الحق في استخدام هذا الرهن لمصالحه الخاصة ، وهذه المنفعة التي يجنيها من الرهن يمكن اعتبارها فائدة على القرض المدفوع . على أنه يجب أن يقوم بالمحافظة على المرهون واعاشته اذا كان ذا حياة .

أما في القروض الكبيرة فان الثقة هي الضمان الأساسي فيها فاذا لم يكن للشخص ثقة أو كان غير معروف جيداً ، فعليه أن يقدم كفيلاً يكفله برد الدين ، ويكون هذا الكفيل مسؤولاً عن رد الدين اذا امتنع المدين عن الدفع ؛ ولا ريب أن الثقة أقوى ضماناً من الرهون ؛ وهذا مما يجعل المقرضين يفضلون اقراض من يقيم في بلدهم أو ممن تسهل مطالبته ، واذا فرض أن اقرضوا اناساً

(١) أم ج ٣ ص ٣٣ . المبسوط ج ١٧ ص ١٢٢ راجع عن أخذ التجار للربا وكيع : أخبار القضاة ج ١ ص ٣٥٩

(٢) راجع الفصول المكتوبة عن الرهون في كتب الفقه .

من مدن أخرى ، فانهم لا يتجاوزوا حدود الدولة الاسلامية كما يمكنهم اللجوء إلى الدولة لتحصيل ديونهم عند عصيان المدين أو امتناعه عن الدفع .

وإذا لم يستطع المدين دفع دينه في الوقت المحدود ، فان الدفع قد يمدد أجله ، كما أمر القرآن الكريم بذلك . أو يطلب من الكفيل أن يدفع عوضاً عن المدين ، أو قد يلجأ الدائن الى الحكومة لتجبي دينه بالقوة ، كأن تصادر املاك المدين أو تسجنه . وليست لدينا تفاصيل عن مثل هؤلاء المسجونين بسبب عدم الدفع سوى أن عمر بن عبد العزيز أمر أن تدفع الدولة ديون بعضهم ، وأنه اذا حبس رجل في دين فلا يجمع مع اهل الدعارات في بيت واحد ولا في حبس واحد [١] ، ولا بد أن المدينين استفادوا من تخفيض عيار الدرهم في زمن الحجاج .

وقد قامت البنوك الشخصية بوظيفة أخرى من وظائف البنوك : تلك هي استعمالهم الحوالات والسفاتج والصكوك التي ساعدت وسهلت التبادل التجاري بين المدن والاقاليم المتباعدة ، وخففت من مصاعب نقل النقود بين البلدان وتعرضها الى اخطار السراق والنهب فضلاً عن التكاليف المادية ، فكان ابن الزبير « يأخذ بمكة الورق من التجار فيكتب لهم الى البصرة والى الكوفة فيأخذون اجود من ورقهم » كما أن ابن عباس كان يأخذ الورق بمكة على أن يكتب لهم الى الكوفة بها ، وهذه هي السفاتج التي تتعامل بها الناس » [٢] . وكان على سعيد بن العاص ديون تبلغ تسعين الف دينار مسجلة عند غرمائه بالصكوك [٣] . وهكذا اصبحت الحوالات تقوم مقام النقود ؛ ولا ريب أن بنك الدولة كان يقوم بمثل هذا العمل لفريق من الناس وخاصة الأغنياء المقربين

---

(١) سعد ج ٥ ص ٢٦٣

(٢) السرخسي : المبسوط ج ١٤ ص ٣٧ ، انظر أيضاً الشيباني : الحجج ص ٢٢١ وقد ورد ذكر السفاتج في حديث للرسول رواه النسائي في سننه الايمان ٤٧) .

(٣) البلاذري : أنساب الاشراف ج ٤ قسم ٢ ص ١٣٢ — ٣ . أما عن صكوك صرافي =

من الأمير ، إلا أنه لم يحتكر هذه الوظيفة ، فظل اصحاب البنوك الخاصة يقومون بنفس العملية خاصة لصغار التجار ولأماكن قد لا يكون للحكومة فيها بيت مال ، وبذلك كان نشاطها يشمل اناساً اكثر وبلاداً اوسع ، وكانت ولاريب تجني من ذلك بعض الفائدة .

وكان لبعض البنوك الخاصة فروع في بلاد مختلفة ، وكل فرع منها يكوّن بنكاً محلياً شبه مستقل ، غير أنهم مرتبطون مع بعضهم ، والرابطة التي تربط الفروع المنتشرة في عدة بلاد للبنك الواحد هي أقوى من الرابطة التي تربط بنوك البلدة الواحدة التي لا يمتلكها رجل واحد. ولدينا إشارة الى احد هذه البنوك الخاصة ذات الفروع المتعددة ، ذلك هو بنك الزبير الذي كان مركزه في المدينة وله فروع في الاسكندرية والكوفة والبصرة [١] حيث كان مركزه في هذه المدينة في الكلاّء (ميناء البصرة) وظل مركزاً للتجارة البحرية حتى القرن الرابع الهجري . ويبدو أنه كان عمارة ضخمة إذ قدرت قيمته في زمن معاوية مائة الف درهم [٢] ، مما يبين بوضوح أنه كان مركزاً هاماً للاعمال الاقتصادية والمالية فيها . ولاريب أن هناك بنوك أخرى تقوم بمثل هذه الأعمال ، وقد تكون اعمالها على نطاق اضيق ، وإن كانت مصادرنا لم تذكر عن أخبارها شيئاً .

لا ريب أن هذه البنوك سهلت التجارة بين مختلف انحاء الامبراطورية الاسلامية ، ويرجح أنها لعبت ايضاً دوراً في تسهيل التجارة مع البلاد غير

= مكة الحبر ص ١٤٦ . انظر أيضاً وكيع : أخبار القضاة ج ١ ص ٣٤٣ . عيون الاخبار ج ٢ ص ٤٤ . ابن عساكر : تاريخ دمشق ج ٣ ص ٢٦٧ أغاني ج ١ ص ٣٢

(١) سعد ج ٣ ص ٧٦ — ٧

(٢) المسعودي : مروج الذهب ج ٤ ص ٢٥٣ . ابن دريد : كتاب الاشتقاق ص ٢٧٢

الاسلامية ، وإن كان دورها في هذه البلاد محدوداً ، نظراً للاخطار التي كانت تجابه اقراض أناس يقيمون في دار الحرب ولا يخضعون لسلطان الاسلام وهذا يفسر لنا بعض اسباب تردد التعرب في المساهمة في التجارة البحرية .

وبازدياد نشاط التجارة الخارجية في البصرة ، اصبحت هذه المدينة مركزاً هاماً لأعمال الصيرفة ، وخاصة للعملات الأجنبية ، ولا ريب أن النقود كانت كانت تقدر عند الصرافين حسب قيمة ما فيها من معدن ، بصرف النظر عن السعر الرسمي لتلك النقود [١] ، الأمر الذي يجعلهم يفضلون الاحتفاظ بالنقود الجيدة دون الزائفة والممسوحة ، وهذا يجعل لهم تأثيراً خطيراً في تقرير سمعة العملة والنقود التي كانت عماد الحياة الاقتصادية ، كما يجعلهم باحتكاك مباشر مع الدولة التي تحرص على الاحتفاظ بسمعة النقود وعلى توفيرها للمداولة في الأسواق .

أما العملات الخارجية التي كانت تقدر بسعر السوق فيجب ألا نغالي في كميتها لأن رصيد التجارة الهندية ، وهي أعظم قطر يتاجر مع البصرة ، كان دائماً بجانب الهند ، فكان على البصرة أن تصدر النقود الذهبية اليها ، على أن هذا بدوره زاد من اعمال الصيرفة في البصرة إذ زاد الطلب على الذهب [٢] ، وزادت أهمية الصرافين الذين كانوا يقررون سعر السوق الحر في التبادل بين الذهب والفضة [٣] .

---

(١) لقد كان ابن مسعود يبيع نفاية الدراهم في الكوفة (السرخسي ج ١٤ ص ٨ . لسان العرب ج ١١ ص ٤٢) .

(٢) راجع ص ٢١٥ — ٧

(٣) لقد كان الحجازيون يقرون بيع الذهب بالفضة بسعر مغاير لسعر السوق ، راجع في ذلك البحث الذي كتبه الاستاذ شاخت في كتابه

Origins of Mohammedan Jurisprudence p 67 — 8

والاشارة الوحيدة التي رويت لنا عن تدخل الدولة في أمور الصرف ، هي ما رواه =

ونظراً لأن اصحاب البنوك هم أهم المتعاملين بالنقد ، لذلك كان عليهم ألا يزيفوا النقود أو يذيبوها أو يصدروا السبائك أو يروجوا النقود الزائفة .

ولعلهم كانوا عرضة للقيود والعقوبات التي ذكرنا في محل آخر أنها فرضت على المتلاعبين بالسكة (١) ، وقد اصبح مركزهم دقيقاً عندما كان سعر الفضة أعلى من سعر النقود الرسمي وخاصة في ايام الحجاج الذي جابهت الدولة في زمنه مشكلة دقيقة مما اضطره أن يفرض عليهم قيوداً شديدة ويخضعهم لسيطرته (٢) ويستخدمهم لترويج نقوده الجديدة التي كان لها نفس السعر الرسمي الذي كان للنقود القديمة رغم أن وزن فضتها اقل . وهكذا اصبح اصحاب البنوك يقومون بوظيفة شبه رسمية .

وقد قاموا بوظيفة أساسية في تسهيل سوق النقود والعملة ، إذ قاموا بدور الوسيط بين الشعب ودار الضرب ، فكان عليهم أن يقدموا له السبائك التي يشترونها من الناس لضربها ، والواقع أن الحجاج اجبرهم على سك سبائكهم (٣) كيما يحل الأزمة التي نجمت عن سك النقود (٤) ، ولكن لما لم يُجدِ ذلك شيئاً ، انقص عيار الدرهم وسمح لهم ، ان لم يكن استمر على اجبارهم ، على سك سبائكهم في دور الضرب التي انشأها . ولسنا نعلم عن الشروط التي فرضها عليهم لكي يحملهم على اعطاء سبائكهم ونقودهم الثقيلة القديمة ليعاد سكها بالنقود الخفيفة الجديدة .

= الحدثون من منع عمر طلحة عن بيع الذهب بالفضة بسعر أعلى من سعر السوق . راجع عن الاحاديث التي روت ذلك الحادث : فنسك الفهرس المفصل مادة (خزن) . أما عن موقف الناس من الصرافين فراجع سمد ج ٧ قسم ١ ص ٨٣ .

(١) انظر ص ٢١٣ — ٤ .

(٢) البيروني : الجماهر ص ٢٦٤

(٣) فتوح ص ٤٦٨

(٤) انظر ص ٢١٣

ولابد أن ازدياد عدد البنوك واتساع نشاطها ، قد صحبه بعض التحسينات في المعاملات الحسابية كاستلام الأمانات وحفظها في مكان أمين ، ودفع الديون لأصحاب الودائع ، واقراض النقود وكثرة استعمال الصكوك ، ولما كانت للعرب في هذا خبرات محدودة ، فقد استفادوا من خبرات غير العرب وخاصة سكان العراق والأعاجم والهنود واستخدموا عدداً منهم لادارة اعمالهم المصرفية. غير أنه ليست لدينا تفاصيل عن هذه الأعمال أو عن هؤلاء (الخزنة) سوى أن اصحاب المصارف في البصرة كانوا يستخدمون الهنود بكثرة في تمشية اعمال مصارفهم (١) .

وبما أن البنوك الخاصة كانت تعتمد على شخصية مالكها ، فانها كانت في الغالب تنحل بعد موته .

---

(١) الجاحظ : فضل السودان على البيضان ص ٨٥

الفصل الرابع عشر

العمل

لقد كان مستوى المعيشة في الأيام الأولى واطئاً ، وحاجات الناس محدودة ، وكل أسرة تقوم بنفسها بسد معظم حاجاتها ، مما يحصل عليه من غنائم الحرب أو مما تقوم بصنعه النساء [1] والعبيد في العائلة ، وكان الفائض عن حاجة العائلة يباع عادة في السوق . غير أن تكاثر السكان وازدياد النقود وارتفاع مستوى المعيشة أدى الى ازدياد الطلب على ما لا تستطيع الأسر انتاجه أو استيراده من المناطق الأخرى ، الأمر الذي أدى الى ظهور الصناعة ونموها في المصر .

ومع أن المصادر لا تعطينا تفاصيل دقيقة عن تطور الصناعة ونموها في المدينة ، إلا أن الصورة العامة التي يمكن استخلاصها من كتب الفقه عن العمل [2] ترينا بأنه كان هناك نوعان من الصناع ، أحدهما المأجورون الذين يقومون بعملهم لحساب غيرهم لقاء أجور يأخذونها من مستخدميهم ، وتقدر لهم إما أجور يومية أو على حساب القطعة ، وقد يعملون في بيوتهم ومحلاتهم الخاصة ، أو في بيوت مستخدميهم ، وهم قد يستعملون في عملهم أدواتهم الخاصة ومواد أولية من عندهم ، أو مما يجهزهم به مؤجروهم ، وهم على أي حال لا يحتاجون الى رأسمال كبير ولا الى وسيط يصرف مصنوعاتهم .

---

(١) معظم الاحاديث النبوية المتعلقة بالغزل ترتبط بالنساء راجع البخاري : التاريخ الكبير ج ٤ ص ٣٤٥ ويشير مالك الى نسج الولائد مدونة ج ٣ ص ٣٧٣ ، ٣٨٦

(٢) راجع فصول الاجارة في المدونة ج ٣ ص ٣٧٣ فما بعد ، ٣٨٦ فما بعد . أم ج ٣ ص ٢٥٠ فما بعد . السرخسي ج ١٠ ص ٧٤ فما بعد ج ١٦ ص ٢ فما بعد

أما الصناع المستقلون فيعملون لحسابهم الخاص ويتخذون مركز عملهم إما في بيوتهم أو مصانعهم وحوانيتهم ، وقد يعملون بمفردهم أو بمعونة اولادهم و « صناعهم » أي تلامذتهم الذين ، بعد فترة كافية من التدريب ، يصبحون صناعاً مستقلين قد يفتحوا لهم مصانع خاصة بهم . على أنه لم تكن هناك مدة محدودة لفترة التدريب ، كما أنه لا يوجد قانون يحصر المهن بأسرة معينة أو يجبر الولد على اتباع مهنة أبيه .

والصناع المستقلون يمتلكون عادة وسائل الانتاج والأدوات ورأس المال اللازم للصناعة ، وهم يصنعون عادة مصنوعات ذات شكل معين ثابت ليصرفوها في الأسواق لمن يريد الشراء [١] ، غير أنهم في بعض الأحيان كانوا يقومون بمصنوعات حسب الطلب . ولا بد أن عدد هؤلاء الصناع المستقلين اخذ ينمو بسرعة . إلا أنه ليست لدينا تفاصيل عن عددهم أو حرفهم أو عدد من كان في كل مهنة ، وكل ما يمكن قوله هو أنه لا يوجد دليل على وجود معامل كبيرة تستخدم عدداً كبيراً من الصناع لانتاج نوع واحد من الصناعة كما هي الحالة اليوم .

وقد كان من الصناع عدد غير قليل من العبيد الذين يعملون لأسيادهم أو قد يكونوا مأذونين لهم حق العمل في ما يريدون من صناعات وبيع منتوجاتهم ، وقد يدفعون لأسيادهم كل ما يجنونه أو قد يدفعوا مبلغاً معيناً من المال يدعى ضريبة أو خراجاً أو غلّة [٢] . وقد يعد السادة العبيد المأذونين باعتاقهم اذا

---

(١) توجد اشارات الى الملاحف البصرية راجع أم ج ٣ ص ٧٩

(٢) راجع عما كتب عن هذه التعابير في فنسك : الفهرس المفصل لألفاظ الحديث النبوي راجع ايضاً ابن الاثير : النهاية في غريب الحديث . ابن منظور : لسان العرب . سعد ج ٥ ص ٣٢٤ ج ٦ ص ١٩٤ . أبو نعيم : حلية الاولياء ج ٣ ص ٤٧ . ويبدو ان الاسياد هم وحدهم الحق في تقرير مقدار الضريبة على العبيد راجع الطبري . التفسير ج ١٨ ص ٨٨

دفعوا مبلغاً معيناً من المال أو يقوموا بالعمل مدة معينة من الزمن . ويتمتع العبد المأذون في حالة اذنه بنفس مركز الاحرار ، ويصبح مثلهم سوى أنه يمكن لأسيادهم سحب حريتهم وارجاعهم الى حالة الرق متى شاء [١] .

لقد كان العبيد خير وسيلة يمكن بواسطتها للرأسماليين توظيف رؤوس اموالهم في الصناعة ، غير أننا يجب ألا نبالغ في عدد من كان يستخدم منهم فيها نظراً لارتفاع كلفة تدريبهم ، وما يتعرضون له من اخطار المرض والموت والهرب التي تؤدي الى فقدان اسيادهم ما صرفوه عليهم [٢] . كل ذلك يجعل استخدام العبيد في الصناعة أمراً صعباً ، لا يستطيع القيام به إلا الأغنياء من ملاكي العبيد . لذا يصح القول أن عدد المستخدمين في الصناعات كان محدوداً ، وانهم لم يكونوا خطراً كبيراً يهدد باقي الصناع الأحرار .

ومع أن معظم اهل البصرة جاؤوا من جزيرة العرب التي كان فيها بضعة مراكز صناعية خاصة في اليمن والبحرين وعمان ، إلا أنه لا يوجد دليل على أن الصناع العرب استوطنوا في البصرة ؛ لذلك فان معظم السكان العرب في البصرة لم تكن لهم خبرات سابقة في الصناعة [٣] ، ولم يساهموا بها ، وكانوا يعتمدون في معاشهم على العطاء وغنائم الحرب والتجارة . أما الصناع واصحاب الحرف فكانوا من الأعاجم الذين استوطنوا البصرة بعد انشائها للقيام بسد حاجة المجتمع الى المصنوعات مستفيدين من الحماية التي تقدمها لهم الدولة ؛ ولم يكن عليهم إلا أن يعترفوا بسيادة الدولة ويطيعوا نظمها ويدفعوا الضرائب

---

(١) راجع ص ٥٢

(٢) راجع ص ٥٤

(٣) تدل المصادر على أنه كانت للصناع وأصحاب الاعمال تنظيمات خاصة تختلف عن تنظيات العرب راجع أبو حنيفة : المسانيد ج ٢ ص ٢٧٤ . الشيباني : الآثار ص ٩٤ . المدونة ج ٤ ص ٣٩٥ . الجاحظ : رسالة الفتح بن خاقان ص ٤٤ .

لها [١] . وقد كانت لهم حرية واسعة في ممارسة حرفهم ، أما الدولة فلم تتدخل إلا في بعض الصناعات المحدودة التي كان يتطلب ممارستها الحصول على اجازات خاصة ، وذلك كالحمامات التي لم يكن يجاز انشاءها إلا لمن يحصل على اجازة خاصة ، ولعل هذه الاجازات مما ورثه العرب عن الساسانيين من أنظمة [٢] .

وليست هناك إشارات الى العوامل التي دفعت الدولة الى فرض اخذ الاجازات أو شروطها ، أو عدد الصناعات الواجب الحصول على اجازات فيها ، إلا أنه يرجح بأنها كانت لازمة للقيام بعدد من الصناعات الأخرى ، وخاصة ما له علاقة بالمصلحة العامة أو الأمن العام كصنع الأسلحة ، وسك النقود ، وتركيب الأدوية . ومن الجدير بالملاحظة أنه لا توجد أية إشارة الى أسعار الأسلحة في العصر الأول رغم أهميتها للمجتمع ووفرة التعابير التي تتعلق بصناعتها ، كما أن كتب الفقه قلما تتطرق إلى بحث المشاكل المترتبة على بيع الأسلحة والتعامل بها ، الأمر الذي يحملنا على الاعتقاد بأنها كانت محصورة في عدد من الناس فلم تثر كبير نقاش [٣] .

ليست هناك أدلة على أن الدولة كانت تحتكر أية صناعة من الصناعات ،

---

(١) راجع ص ٧٥ فما بعد

(٢) يقول الجاحظ : « لم تكن الفرس تبيح شريف البنيان كما لا تبيح شريف الاسماء الا لأهل البيوتات (النبلاء) كصنيعهم في النواويس والحمامات والقباب الخضر والشرف على حيطان الدار وكالعقد على الدهليز وما اشبه ذلك » (كتاب الحيوان ج ١ ص ٣٦ — ٣٧) . ويذكر كراوس ان الحمامات في العراق في زمن التلمردي كانت قليلة ، أما نيومان فيرى أنها كانت كثيرة راجع

Newman : Agricultural. Life of The Jews in Mesopotamia p 24 – 5

(٣) يشير الكندي الى السيوف الكوفية والبصرية والزيادية التي كان يصنعها رجل يدعى زياد (رسالة في السيوف ص ٢ أ) وهذا يدل على أن صناعة الاسلحة كانت مألوفة لدى العرب ولكن بيع الاسلحة مقيد أو محصور .

ولكن هذا لم يمنعها من إنشاء معامل خاصة بها لتجهيزها بما يحتاجه الجند والشرطة من الأسلحة [١] ، والراجح أنها كانت تستعمل لهذا الغرض عبيداً وعمالاً مأجورين .

ومن الراجح أيضاً أن الدولة كانت تمتلك داراً لضرب النقود انشأتها في البصرة منذ أو قبل عهد زياد [٢] . والراجح ان دار الضرب كانت في البداية صغيرة يقتصر عملها بالدرجة الأولى على اعادة سك النقود الممسوحه إذ لم يكن للبصرة حاجة لدار للسك نظراً لأنها كانت تستورد سنوياً كميات كبيرة من النقود المسكوكة في الاقاليم ، غير أنه منذ زمن الحجاج وسعت دار الضرب في البصرة لتتمكن من اعادة سك التقود القديمة على العيار الجديد الذي قرره لها ، خاصة وأن المتداول بين ايدي الناس في البصرة من هذه النقود القديمة كان كبيراً جداً في بداية الأمر ، وقد جلب الحجاج لدار الضرب في البصرة الطباعين من الاقاليم الأخري [٣] كما يروي البلاذري ، ولابد أنه كان يستخدمهم بأجور معينة ، وفرض عليهم رقابة دقيقة ليضمن صحة العيار وصفاء المعدن المستخدم في المسكوكات [٤] .

وقد كان اصحاب المهن معفوين من ضريبة السوق ، لأن ابن عامر عندما انشأه جعله حراً لا ضريبة عليه [٥] . إلا أنه كانت عليهم ضرائب غير

---

(١) طبري I ص ٣٢٢٣ . مرآة الزمان ص ٨٨ أ

(٢) Walker . Catalogue of Mohammedan Coins p CXI

(٣) فتوح ص ٤٦٨

(٤) فتوح ص ٤٦٨ . ويروي ابن الفقيه الهمداني أنه خصص للطراز في زمن ابن هبيرة مليونا درهم (كتاب البلدان ص ٨٥ مخطوطة مشهد) . أما الماوردي فيذكر الطوارق بدل الطراز (الأحكام السلطانية ص ٣٠٦) فاذا صحت قراءة الهمداني فلابد أن لا يقتصر الطراز على مصانع الانسجة فقط ، لانها لا تحتاج مثل هذا المبلغ الضخم .

(٥) فتوح ص ٣٧٢ . المحبر ص ١٥٠

مباشرة كالعشور المفروضة على المستوردات [١] ، والمكس [٢] ، وهو فيما يظهر غير العشر ، وكان يفرض على المبيعات في داخل المدينة ؛ ويبدو أن الدولة كانت تقوم بنفسها بجباية المكس الذي كان يلقى من الأهلين معارضة شديدة [٣] حتى الغاه عمر بن عبد العزيز بكتاب وجهه الى عدي بن ارطاة ، أمير البصرة ، وفيه يقول : « ضع عن الناس الفدية ، وضع عن الناس المائدة ، وضع عن الناس المكس ، وليس بالمكس ، ولكنه البخس الذي قال الله تعالى فيه : (ولا تبخسوا الناس أشياءهم ولا تعثوا في الأرض مفسدين) فمن جاءك بصدقة فاقبلها منه ، ومن لم يأتك بها فالله حسيبه » [٤] .

وبالاضافة إلى ذلك ، كان على الصناع من اهل الذمة أن يدفعوا الجزية التي يختلف مقدارها باختلاف دخلهم . وهي تتراوح بين ٤٨ — ٢٤ — ١٢ درهم في السنة [٥] .

---

(١) راجع ص ٧٦

(٢) سعد ج ٧ قسم ١ ص ٧٠

(٣) الجاحظ : الحيوان ج ٦ ص ٢٤ . لسان العرب ج ٨ ص ١٠٥ . سلام ص ٥٢٦ — ٥٢٨

(٤) سعد ج ٥ ص ٢٥٤ ، ٢٨٣ . سلام ص ٥٢٧ . ولم أجد في المصادر ما يوضح ماهية المائدة والفدية .

(٥) أبو يوسف : كتاب الخراج ص ٢٢ . أم ج ٤ ص ٩٦ فما بعد . اختلاف الفقهاء ص ٢٠٤ . ابن الاثير : النهاية في غريب الحديث ج ٣ ص ١٦١

لقد كان كثير من المستشرقين يرون أن الدولة الاسلامية لم تميز بين الجزية والخراج في أوائل العهد راجع مثلا

Wellhousen . The Arab Kingdom And Its Fall p 276 ff

راجع أيضاً مقالة بكر عن الجزية في دائرة المعارف الاسلامية . غير أن تأكيد المسلمين على تمييز الجزية عن الخراج لابد وأن يكون له أصل تأريخي .

والواقع أن هذا التمييز هو أساس البحث الذي قام به دينيت في كتابه : Pall Tax And Conversion in Islam غير أن دينيت لم يتطرق الى ما اعتقده من أن الجزية كانت على الصناع وأهل المدن ، وان الخراج كان على أهل =

وكان الصناع واصحاب الحرف عرضة لرقابة العامل على السوق الذي تحدثنا عن عمله في فصل سابق .

لاريب في أن القيود السالفة الذكر والتي فرضتها الدولة لم تكن ثقيلة أو مقيدة للصناع ، كما أنها لا تقارن مطلقاً بالقيود التي فرضتها الحكومات والنقابات على الصناع في اوربا الوسيطة ، كلا بل كانت مرنة لدرجة يتاح فيها للصناع اختيار ما شاؤوا من الحرف أو تركها أو تبديلها بمحض اختيارهم وحسب ظروفهم ، كما أن لهم الحق في فتح مصانعهم حيثما شاؤوا في المدينة ، إلا اذا كانت صناعاتهم تولد خطراً على المدينة كالحدادين مثلاً . غير أن مصلحة الصناع انفسهم حملت اصحاب كل مهنة أو معظمهم على التجمع في محل واحد [١] ، وهكذا تجمع الدباغون في طرف المربد [٢] ، والطحانون على نهر الارحاء [٣] ، كما تجمع القصابون حول رحبة خاصة سميت باسمهم [٤] .

ولما كان اغلب اهل الحرف من الاعاجم فقد اقر القضاة لبعض الاشخاص المعينين أن يكونوا شهوداً على الاشخاص أو القضايا التي قد تظهر بين هؤلاء الصناع ، ويدعى هؤلاء الاشخاص بشهود العدول ، وكانوا ينتخبون بعد استفسار سري وعلني عن احوالهم [٥] ، ولهم الحق في ابداء شهادتهم أمام المحاكم

= الريف . راجع مثلا اليعقوبي : التاريخ ج ٢ ص ١٧٤ . أبو يوسف : الخراج ص ٧٠

(١) طبري I ص ٣١٢٠

(٢) طبري I ص ٣١٢٠

(٣) فتوح ص ٣٦٢

(٤) طبري II ص ٤٣٦

(٥) لقد ورد ذكر العدل في القرآن (سورة البقرة آية ٢٨٢ ، سورة المائدة آية ١٠٦ ، سورة الطلاق الآية ٢) بمعنى الأمين المستقيم من غير تخصيص . ولكن تطور المجتمع وازدياد عدد أفراده ، تطلب اختيار الموثوق بهم ليكونوا شهوداً (الخصاف : =

وبذلك كانوا كالمستشارين الفنيين للقضاة فيما يتعلق بأصحاب الحرف ، على أنه ليست لهم أية سلطات تنفيذية على اصحاب الحرف ، كما أن وظائفهم لم تكن ثابتة أو دائمة .

وقد كوّن الصناع فيما بينهم تقاليداً اعترفت بها الدولة ، واخذ بها القضاة والمحكمون في الحكم على الخلافات التي تظهر بين هؤلاء الصناع[(١)] . ولما كانت هذه التقاليد تتعلق بالنواحي الفنية فقد اضطر القضاة أن يلجأوا احياناً الى اهل المعرفة[(٢)] ممن لهم خبرة فيها . على أنه ليس في المصادر التي بين أيدينا أية معلومات توضح وظائفهم أو سلطاتهم أو طريقة اختيارهم أو فيما اذا كانت آراؤهم مجرد استشارية أو ملزمة ، لا ولا فيما اذا كانت لهم أية سلطات على زملائهم من اهل الحرف .

تشير المصادر إلى وجود عرفاء على السوق فيروي وكيع عن محمد « وقال سئل عن بيع السنانير فقال كانت قضية في بيع (لعلها سوق) السنانير وقضية في سوق الدجاج فقضى فيها عريف سوق الدجاج وعريف سوق السنانير . فأصاب عريف سوق السنانير فجمع له شريح السوقين »[(٣)] ؛ كما أن الخطيب البغدادي يروي أن

= أدب القضاة س ٢٩ — ٣٠ مخطوطة دائرة الهند راجع أيضاً

Tyan. Histoire de L'Organisation Judicaire En Pays de Islam Vol I p 349 ff

ولابد أن يكون للتدقيق في الشهود غير العرب أهمية خاصة .

(١) قال شريح لقوم من الغزالين اختصموا اليه : « اذا كانت بينكم سنة أعجمية فسنتكم بينكم » البخاري : بيوع الباب ٩٥ . وكيع : أخبار القضاة ج ٢ ص ٣٥١ ، ٣٧٢ . سعد ج ٦ ص ٩٤ . انظر أيضاً مدونة ج ٣ ص ٤١٤ ، ٤١٦ ويري الاستاذ شاخت أن العرف يمكن معرفته من دراسة اجتهاد القضاة .

(٢) أم ج ٣ ص ٢٦٢

(٣) وكيع : أخبار القضاة ج ٢ ص ٣٤٧

أبا حنيفة عين عريفاً على الحاكة [١] ؛ غير أننا لا نعلم متى وجدت وظيفة عرفاء الاسواق ، أو علاقتهم بالعامل على السوق أو صلاحياتهم ، ولكننا نرجح أن وظائفهم كانت تتصل بالصناعات ومشاكلها ، أما الصناع فكانت الدولة تعاملهم حسب اديانهم لا حسب حرفهم ولذلك لم تعترف لهم بأية رابطة مهنية أو تعين لهم عرافة خاصة . بل حتى الجزية كانت تجبيها الدولة منهم عن طريق رؤسائهم الدينيين لا رؤساء اصنافهم [٢] . ويبدو أنه كان يوجد بعض التوافق بين بعض الاديان والحرف ، حيث كان اغلب القصابين من اليهود والكتاب من المجوس والاطباء من النصارى [٣] . ومما يزيد في قوة هذه الروابط اشتراكهم في العقائد واللغة وتجمعهم في السكنى بمنطقة واحدة مما أدى إلى ظهور رابطات دائمية فيما بينهم نمت من غير سيطرة الدولة . على أننا يجب أن نؤكد على أن هجرات الصناع التدريجية الغير منظمة ، وعدم وجود احتكارات أو قيود للصناعات واستخدام العبيد في الصناعة ، كانت من عوامل عدم ظهور النقابات .

وبما أن اغلب الصناع من الاعاجم لم يدخلوا في ديوان العطاء ولم يخدموا في الحروب [٤] ، فقد اصبح تنظيمهم الاجتماعي يتركز حول السوق ، بينما

---

(١) الخطيب البغدادي : تاريخ بغداد ج ٣ ص ٦٧

(٢) الشافعي أول فقيه ذكر وجود العرفاء لأهل الذمة كي يدونوهم ويجمعوا الجزية منهم (أم ج ٤ ص ١٢٢ . اختلاف الفقهاء ص ٢١٦) . وقد اقترح أبو يوسف أن يصير أمر الجزية في الامصار الكبيرة الى رجل من أهل الصلاح في كل مصر . ويصير معه أعواناً يجمعون اليه أهل الاديان من اليهود والنصارى والمجوس أو الصابئين (كتاب الخراج ص ٧٠) . ويقول جرايتز ان راس الجالوت كان مسؤولا عن جمع الجزية عن اليهود في العراق

Graetz . History of The Jews Vol III p 90 f

(٣) الجاحظ : رسالة في الرد على النصارى ص ١٧

(٤) انظر ص ٨٢

كان العرب ينتظمون في عشائر تتخذ كل منها الجامع مركزاً لها [١] .

ليست لدينا أية إشارة عن دخل الصناع السنوي ما عدا دخل الكتاب الذين كانت تستخدمهم الدولة في الدواوين وكان يبلغ ٣٦٠ درهماً سنوياً [٢] ، وهو أعلى من الحد الأدنى لمستوى المعيشة والعطاء . على أننا يجب أن نتذكر ان الكتاب كانوا من العمال الماهرين ، وأنه لذلك يمكن اعتبار دخلهم أعلى من دخل العامل العادي .

ويمكننا أن نكون فكرة تقريبية عن دخل الصناع من دراسة الأسعار ؛ فبما أن سعر القميص العادي كان حوالي ٥ دراهم [٣] ، يذهب نصفها ثمناً للمواد الأولية المستخدمة فيه والنصف الآخر أجر صنعه ، فاذا افترضنا أن النساج كان ينسج مائتي ثوب في السنة امكننا القول بأن دخله السنوي في ايام الرخاء كان يبلغ حوالي ٥٠٠ درهم ؛ وهو أعلى بقليل من دخل الكتاب ومن عطاء أكثرية العرب ؛ غير أننا يجب أن نتذكر ان هذا المبلغ كان يكون الدخل الوحيد للصانع وعائلته ، لأنه لم يكن يأخذ رزقاً من الحبوب ولا يجني شيئاً من غنائم الحرب .

وهناك وسيلة أخرى قد تعيننا على تقدير دخل الصناع ، وهي الضريبة التي كان يدفعها العبيد الصناع لأسيادهم ، غير أنه لسوء الحظ ، ليس لدينا سوى أمثلة قليلة جداً ، فأبو لؤلؤة تقرر عليه أن يدفع لسيده المغيرة بن شعبة اربعة دراهم يومياً ، وهو مبلغ عال تذمر منه هذا العبد رغم انه كان

---

(١) الشيباني : الآثار ص ٩٤ . أبو حنيفة : المسانيد ج ٢ ص ٢٧٤

(٢) الجهشياري : الوزراء والكتاب ص ١٣٨ أ ، ١٣٩ أ ب

(٣) راجع ص ١٥٨ — ١٥٩

يتقن العـــدة صناعات على ما يقال (١) . وكانت الضريبة على فرقد ستة دراهم شهرياً (٢) .

واخيراً يمكننا استنتاج دخل الصناع في البصرة من دراسة دخل صناع البلدان الأخرى التي ذكر لنا دخلهم فيها ؛ ففي مصر تبين اوراق البردي أن أجر النجار شهرياً كان ديناراً وثلث دينار ، واجر بنائي السفن ديناران ، واجر الصانع العادي ثلثي دينار في الشهر (٣) . وفي الجزيرة كان دخل الصناع يبلغ ٣٠٠ درهم في السنة في عهد عبد الملك ، الذي قرر في التعديل الذي اجراه على ضرائب الجزيرة أن يبقي لهم ٢٠٠ درهم ، وهي ما يكفيهم لسد حاجاتهم السنوية ، ويأخذ الباقي (٤) . ولاريب في ان حالة صناع البصرة كانت احسن من حالة صناع الجزيرة ، إذ كانت الضريبة عليهم أخف وسوق بضائعهم أروج .

لقد كان بمقدور الصناع أن ينعموا بثمار اتعابهم ويزيدوا دخلهم بمهارتهم في الصناعة وحماسهم في العمل ، خاصة وان الضرائب عليهم كانت خفيفة ولم يكونوا تحت نير استغلال الرأسماليين ؛ على أننا يجب ان نتذكر ان الصناعة كانت بطبيعتها لا تدر إلا دخلاً محدوداً قد يضمن للصناع حياة طيبة اعتيادية ولـكنه لا يمكنهم من جمع رأس مال كبير كالمنوك والتجارة والوظائف . فأهمية الصناع في المدينة ترجع إلى عددهم لا إلى ما يمتلكون من ثروات .

رغم أهمية الصناع في البصرة ، فان عددهم كان اقل من عدد العمال

---

(١) سعد ج ٣ ص ٢٥٠ . الديار بكري : تاريخ الخميس ج ٢ ص ١٧٠

(٢) أبو نعيم الاصبهاني : حلية الاولياء ج ٣ ص ٤٧ . سعد ج ٦ ص ١٩٤

(٣) Bell . Aphrodite Papyri XXXVIII

(٤) أبو يوسف : كتاب الخراج ص ٢٣ — ٢٤

غير الماهرين الذين كانوا خليطاً من العبيد والاعاجم وممن لا يستلم العطاء من العرب . أما العبيد فكانوا يستخدمون بكثرة في الأعمال البيتية والأشغال الصعبة ، والزراعة ؛ وهم يعملون بنفس الشروط والأحوال التي يعمل بها الصناع من العبيد ، ذلك أنهم قد يعملوا لحساب اسيادهم أو كعمال مأجورين ، وفي هـذه الحالة كانت اجورهم تدفع لأسيادهم ، ويبدو أنهم استخدموا بصورة واسعة في الاعمال الزراعية ، حيث روت كتب التاريخ قيامهم بثلاث ثورات الأولى في زمن الحجاج [١] ، والثانية في زمن المنصور [٢] ، والثالثة في القرن الثالث الهجري [٣] ، وهي الثورات الوحيدة التي ذكر قيام العبيد بها في العصور الاسلامية الأولى .

رغم كثرة ما استخدم من العبيد في الاعمال في البصرة . إلا أنهم لم يولدوا خطراً على الاحرار من الصناع ؛ نظراً لأن نمو المدينة وتقدمها السريع قد أدى إلى ازدياد حاجتها من العمال للقيام بأعمال البناء وحفر القنوات واصلاح الاراضي وما إلى ذلك .

لم يكن لهؤلاء العمال تخصص في الصناعة ، فكان من الممكن أن يعملوا في أي عمل يتطلب قوة جسمية فحسب ، ومن المحتمل ان عدداً منهم كان من العمال المتجولين (السكرات) [٤] الذين كانوا مستعدين للعمل حيثما وجد سواء في داخل المدينة أو خارجها .

---

(١) أنساب الاشراف ص ٣٠٣ (طبع المعورت) . ابن الاثير : الكامل في التاريخ ج ٤ ص ١٥٠ . الجاحظ : فضل السودان على البيضان ص ٦٤ — ٥

(٢) وكيع : أخبار القضاة ج ٢ ص ٥٧ — ٦٠

(٣) الطبري III ص ١٧٤٢ فما بعد . راجع أيضاً

Noeldeke : Sketches From The Eastern History p 146 ff

(٤) طبري I ص ٢٠٣٧ . تعليقات على الطبري ص CCXCIII

وقد استخدمت الدولة بعض العمال في الأعمال التي كانت مسؤولة عن القيام بها كبعض الأبنية والقنوات والجسور ، وكانت تسند القيام بهذه الأعمال الى متولين يكونون مسؤولين عن جمع العمال اللازمين وادارتهم والاشراف عليهم ، وبذلك كانت علاقتهم في النواحي المالية دون الفنية من الأعمال . ولدينا أسماء بعض هؤلاء المتولين ، وهم من الشخصيات العربية البارزة ، كان كل منهم متولياً لعمل واحد ، فقد كان عبد الرحمن بن أبي بكرة متولياً على نهر معقل [١] ، والحجاج بن عتيك على انشاء المسجد الجامع [٢] ، وقد كان هؤلاء المتولون يجمعون العمال ، وربما كانوا يستخدمون بعض رقيق الامارة لهذا الغرض . ولكن ليس هناك دليل يثبت أنهم كانوا مستخدمين دائميين لدى الدولة .

أما ذووا المشاريع الخاصة فقد كانوا يقومون بجمع العمال والاشراف عليهم بأنفسهم ؛ واذا كانت أعمالهم كبيرة فانهم قد يسندوها إلى بعض الأشخاص يدعون وكلاء ، أو قيّمون [٣] ، أو قهرمانية [٤] ، أو فاشكار [٥] . ولهؤلاء عادة اتصال مباشر بأصحاب العمل ، واعمالهم ثابتة إلى حد ما وأقل ربحاً من المتعهدين العموميين .

لم يكن للعمال غير الفنيين منظمات خاصة بهم ، فكانوا يتجمعون حسب عقائدهم واديانهم ، شأن العمال الفنيين الذين تحدثنا عنهم من قبل ، أما أجورهم فكانت تختلف تبعاً لنوع العمل الذي يقومون به أو مدى الرخاء السائد في المدينة ؛ إلا أن هذه الأجور لابد وأنها كانت أقل من أجور الصناع الفنيين ؛

---

(١) فتوح ص ٣٥٧ . سعد ج ٧ قسم ١ ص ٨

(٢) فتوح ص ٣٤٦ . الهمداني : مختصر كتاب البلدان ص ٣٥٦

(٣) سعد ج ٧ قسم ١ ص ١٢ . فتوح ص ٣٦١ . طبري II ص ٨٠

(٤) سعد ج ٧ قسم ١ ص ١٤ . فتوح ص ٣٥٥ ، ٣٦٦

(٥) التنوخي : المستجاد من فعل الاجواد ص ٢٥٤

ولعلها كانت حوالي ٢٠٠ درهم ، وهو الحد الأدنى لمستوى تكاليف المعيشة .
والراجح أن الأجور كانت منخفضة نظراً إلى أن أسعار العبيد كانت منخفضة ،
والأجور الشهرية للخدم كانت تبلغ اربعة دراهم (لا يدخل بضمنها الغذاء
والكساء) .

لقد استمر نمو المدينة حتى نهاية عهد زياد حيث بلغ عدد السكان مائتي الف
وحيث أنجز حفر معظم القنوات واصلاح معظم الاراضي . وقد أدى استخدام
العبيد إلى تناقص الطلب على العمال ، بينما استمرت هجرة العمال إلى المدن مما
اضطر الدولة إلى حصر توزيع الأرزاق من الحنطة على الجند العرب فقط ، بينما
ظل العمال يقاسون من البطالة والقلق ومنافسة العبيد الذين كانوا مستعدين للعمل
بأي أجر كان ، الأمر الذي يؤدي إلى تخفيض مستوى الأجور . ومن المحتمل
أن اعتاق العبيد ازداد ، لينقذ الاسياد من اعباء تكاليف اعاشة العمال .
وهذا أدى إلى ازدياد عدد العمال الذين كوّنوا في المجتمع عنصراً قلقاً ، نظراً
لعدم وجود أي ضمان لهم ، فصاروا مستعدين للعمل بأقل أجر ممكن ، كما أن
بعضهم اصبحوا يعتمدون على ما يقدم لهم من صدقات . إلا أن هذه الصدقات
لم تكن تكفي لسد حاجة كافة هؤلاء العمال أو تقدم لهم ضماناً دائمياً .
وقد مهدت ثورة الخوارج للعمال فرصة للحصول على بعض الضمان الاقتصادي
الذي كان يظفر به العرب ؛ والواقع أن عدداً منهم ساهم بهذه الثورة التي
هددت البصرة قرابة العشرين سنة ؛ ولا ريب أن فشل ثورة الخوارج كان
ضربة ولدت في نفوسهم اليأس .
ثم ان فريقاً كبيراً منهم فقد حياته في الوباء الكبير الذي اجتاح البلاد
سنة ٦٨ هـ ؛ غير أن عدد الباقين كان كبيراً ، حتى اضطر الحجاج إلى

ارجاعهم إلى قراهم ، كي يجهز الريف بالأيدي العاملة ويخلص المصر من هذا العنصر القلق . إلا أن محاولته قاومتها بضعة اوساط . فقد اعتبرها الأتقياء مناقضة لروح الأسلام الحرة ، وشعر اصحاب الأعمال أنها ستفقدهم من العمال الذين يعملون بأجور رخيصة ، كما أن العمال انفسهم كرهوا الرجوع للعمل في الزراعة ، وكان كل ذلك من أهم دوافع التأييد العام الذي لقيته ثورة ابن الاشعث في سنة ٨١ هـ .

الملحق الاول

من كتاب الجامع الكبير للامام أبي عبد الله محمد بن الحسن الشيباني
المتوفى سنة ١٨٩ ص ٢٠٧ — ٩

باب من عقل الجنايات

رجل قتل خطأ فمضى للقتل سنين ، ثم ارتفعوا إلى القاضي ، حكموا على عاقلة القاتل بالدية في ثلاث سنين من يوم القضاء ، فان كانت العاقلة اهل ديوان لهم اعطية ، فالدية في اعطائهم الثلث في اول عطاء ، وإن لم يكن بين القضاء بالدية وبين اول العطاء إلا شهر فالثلث الثاني في العطاء الآخر ، وإن تأخر عن السنة وتعجل فالثلث الثالث في العطاء الثالث ؛ فان عجلت لهم ثلاثة اعطية اخذت الدية كلها منها ويقضى بالدية عليهم حتى يصيب الرجل اربعة دراهم اكثر ما يصيبه ، فان قل عددهم ضم اليهم اقرب القبائل اليهم في النسب من اهل الديوان ، وإن خرج لهم اعطيات لشيء ماض لم تكن الدية فيها ، وكانت في الاعطية المستقبلة .

ولو كانوا اهل رزق في كل شهر ، قضي بالدية في ارزاقهم في كل سنة الثلث من كل ستة اشهر سدس الدية ، وإن كان رزقهم في كل ستة اشهر أخر من ارزاقهم ففي كل ستة اشهر سدس الدية ، فان خرجت لهم ارزاق لأشهر ماضية قبل القضاء بالدية ، لم تكن الدية في ذلك . وإن خرج رزق شهر من الشهور بعد القضاء بالدية ، لم تكن الدية في ذلك . وإن خرج رزق شهر من الشهور بعد القضاء بالدية بيوم قد كان بقي من ذلك الشهر أو يومين أو اكثر أخذ من رزق ذلك الشهر ، لأن الرزق إنما يجب لهم بآخر الشهر .

وإن كان لهم رزق في كل شهر واعطية في كل سنة كانت الدية في الاعطية.

واهل البادية واهل اليمن الذين لا ديوان لهم ، فالدية على عواقلهم في اموالهم على الأقرب فالأول.

ومن أقر بقتل خطأ فالدية في ماله في ثلاث سنين ، وكذلك العمد الذي لا قصاص فيه . والعمد الذي لا يخالطه الخطأ.

ولا يعقل اهل مصر عن مصر ، ويعقل عن اهل السواد اهل مصر.

ومن كان بالبصرة وديوانه بالكوفة ، عقل عنه اهل الكوفة ، ولو أن اخوين لأحدهما ديوان بالبصرة وديوان الآخر بالكوفة ، لم يعقل احدهما عن الآخر.

اهل راية (١) بعضهم من العرب وبعضهم لا ولاء له ، فانه يعقل بعضهم عن بعض . ومن لا ديوان له ، فانهم يتعاقلون على النسب وإن تفرقت المنازل.

ومن جنى من اهل مصر وليس في عطاء واهل البادية اقرب اليه ، عقل عنه اهل ديوان المصر ؛ ألا ترى ان صاحب العطاء لا يعقل عنه اهل البادية وإن كان نازلاً فيهم.

---

(١) يروي ياقوت « الراية محلة عظيمة بفسطاط مصر وهي المحلة التي في وسطها جامع عمرو بن العاص . انما سميت الراية لأن عمرو بن العاص لما نزل محاصراً للحصن كما ذكرنا في الفسطاط وكان في صحبته قبائل كثيرة من العرب ، واختطت كل قبيلة خطة بأرض مصر هي معروفة بهم الى الآن ، وكان في صحبته قوم من قريش والانصار وخزاعة وغفار واسلم ومزينة واشجع وجهينة وثقيف ودوس وعبس وجرش والليث بن بكر بن عبد مناة بن كنانة ، والعتقاء ، فلم يكن لكل بطن من هؤلاء من العدد ما ينفرد بدعوة في الديوان ، وكره كل بطن أن يدعى باسم قبيل غيره ، وتشاحنوا في ذلك ، فقال عمرو بن العاص ، فأنا أجعل راية ولا أنسبها الى واحد منكم ويكون موقفكم تحتها وتسمون منزلكم بها ، فأجابوه الى ذلك ، فكانت الراية لهم كالنسب الجامع ، وكان ديوانهم عليها ، واختطوا كلهم في موضع واحد سميت هذه الخطة بهم كذلك » معجم البلدان ج ٢ ص ٧٤٥

واهل الذمة الذين لهم عواقل معروفة فدية قتيل الخطأ فيهم على عواقلهم في ثلاث سنين ، ومن لم يكن له عاقلة ، فالدية في ماله . ولا يعقل مسلم عن كافر ، والكفار يتعاقلون وإن تفرق المال .

رجل من اهل الكوفة عطاؤه بها ، قتل رجلاً خطأً ، ثم حول ديوانه إلى البصرة قبل القضاء ، فالدية على عاقلته من اهل البصرة . ولو كانت الدية قد قضي بها على عاقلته بالكوفة ولم ينتقل عنها ، ويؤخذ من القاتل ما اصابه من الدية في حصته وإن كان بالبصرة .

كوفي ليس له عطاء قتل رجلاً خطأً ثم اتخذ البصرة داراً ، فالدية على عاقلته بالبصرة .

رجل من اهل البادية قتل قتيلاً خطأً ثم قدم مصراً فسكنها أو الحق بالديوان ، فالدية على عاقلته من اهل المصر والديوان .

قوم من اهل البادية قضي عليهم بالدية فلم يؤدوها أو أدوا السنة أو السنتين ثم جعلوا في العطاء ، صارت الدية في اعطائهم .

الملحق الثاني

عشائر البصرة

١ — أهل العالية

العشيرة	مواليها	عدد من نسب اليها: طبري	فتوح	سعد	السمعاني	خطط رويت لها	عشائر في عدادها
سليم	جهم بن عثمان أبو حماد سلمة محمد بن أبي عدي	٧	٢	٨	م	* (١)	مالك بن الحارث والعصبة (أولاد امرئ القيس بن زيد مناة) (٢) سعد بن عكرمة (٣) عامر بن عكرمة (٤)
ضبة	صالح بن طريف واصل بن عطاء سعيد	١	١١	ـ	م	—	عامر وعمرو وذهل بن ذهل بن ثعلبة (٥)

يشمل الاحصاء المذكور أعلاه الرجال البصريين فقط . أما قائمة ابن سعد فستمدة من الجزء السابع من كتابه الطبقات الكبير ، أما قائمة السمعاني فلم أورد منها الا العشائر التي ذكر لها رجال من البصرة .

(١) طبري II ص ٤٤٢ ، ٤٦٤ . البلاذري : أنساب الاشراف ج ٤ قسم ٢ ص ١١٧ المبرد ص ٨١

(٢) ابن الكلبي : كتاب النسب ص ٨٥ ب

(٣) كذلك ص ١٢٠ أ

(٤) ابن قتيبة : المعارف ص ٣٨

(٥) ابن الكلبي ص ٢١٢ أ

العشيرة	مواليها	عدد من نسب اليها [illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	خطط رويت لها	عشائر في عدادها
مزينة	الحسن بن الهيثم	٣	٢	٨	م	*(١)	—
	سلام بن سعد						
	حصين الشهيد						
باهلة	(موالي كثيرون)	ـ	ـ	٥	م	*(٢)	—
ثقيف	عيسى بن عمر	٤	٤	٩	م	—	—
	عثمان البتي						
	محمد بن أبي بكر						
ليث	—	٤	٤	٢			—
تيم بن مرة	سليمان بن قطنة	٥	٢	ـ	ـ	—	—
	أبو عبيدة						
	داود بن مسلم						
ناجية	مالك بن دينار	١	ـ	ـ	م	*(٣)	—
	سليمان الناجي						
سامة						*(٤)	—

(١) السمعاني : كتاب الانساب مادة سدوس

(٢) سعد ج ٧ قسم ٢ ص ٣٦

(٣) سعد ج ٧ قسم ٢ ص ٤١

(٤) ياقوت ج ٣ ص ٢٢

المشيرة	مواليها	طبري	[illegible]	سعد	[illegible]	خطط روتها	عشائر في عدادها
		عدد من نسب اليها					
خزاعة	ثابت قطنة	٨	٥	٣	–	—	—
	حريث بن قطنة						
نمير	ابن شبة						
	صخر بن جويرية	–	–	٢	–	—	—
هذيل	—	١	–	٢	م	* (١)	—
عقيل	—	–	–	١	م	* (٢)	—
غني	—	٤	–	–	–	—	—
زهره	عثمان البتي	–	–	–	–	—	—
نهد	درهم	–		–	–	—	—
حريش	—	–	–	٦	–	—	—
قشير	—	–	–	١	م	* (٣)	—
بنانة	—	–	–	–	–	* (٤)	—
قريش	—	١	١	–	م	—	

(١) ياقوت ج ٢ ص ١٩٧ . أغاني ج ١١ ص ١١١

(٢) سعد ج ٧ قسم ٢ ص ٤١

(٣) المبرد ص ٥٥٥ . أغاني ج ١١ ص ١١٢

(٤) سعد ج ٧ قسم٢ ص ١٠ . ياقوت ج ١ ص ٧٤١ . لسان العرب ج ١٦ ص ٣٠٦

٢ — تميم

العشيرة	مواليها	عدد من نسب اليها: طبري	فتوح	سعد	[illegible]	خطط رويت لها	عشائر في عدادها
سعد	محمد بن خازم	ـ	ـ	٥	م	* (1)	قليب (2)
	ربيع بن صالح						
صريم	—	٣	ـ	ـ	ـ	—	—
قريع	—	١	ـ	ـ	ـ	—	—
جشم	—	١	٥	ـ	ـ	—	—
العنبر	دادويه	٤	٥	١٠	م	* (3)	—
	يحيي بن كثير						
	فيروز حصين						
	أبو عبيدة						
مالك بن العنبر	—	ـ	ـ	ـ	ـ	—	عامر بن العنبر (4)
مجاشع	الأخفش	١	١	٣	ـ	—	شعيرة (5) عامر بن زيد مناة (6)
نهشل	—	ـ	٢	ـ	ـ	—	بهر ، ربيعة ، رزام ، كعب بن شقرة (7) ، ربيعة الجوع (8)

(١) طبري I ص ٣٢١٠

(٢) السكلبي ص ٨٧ أ

(٣) سعد ج ٧ قسم ٢ ص ٥٥

(٤) السكلبي ٨٧ أ

(٥) كذلك ص ٨٧ أ

(٦) كذلك ص ٦٢ أ

(٧) كذلك ص ٦٢ أ

(٨) كذلك ص ٦٢ أ

العشيرة	مواليها	عدد من نسب اليها طبري	قتيبة	سعد	السمعاني	خطط رويت لها	عشائر في عدادها
هجيم	أبو القاسم البراد	١	ـ	٣	م	* (١)	انمار بن عوف بن ادد (٢)، حبال (٣)
يربوع	—	١	٢	ـ	م	—	—
صبير	محمد بن مناذر	ـ	ـ	ـ	م	—	—
فقيم	—	٣	ـ	ـ	م	—	ابان بن دارم، الكردسان (٤)
غدانه	—	٣	ـ	ـ	م	* (٥)	—
مازن	—	١	٣	٣	م	* (٦)	حميس بن ادد (٧)، ضاعنه بن مر، بهراء (٨)
عبدالله بن دارم	حفص بن قيس	ـ	ـ	١	ـ	—	البراجم (٩)
مقاعس	—	ـ	ـ	٣	ـ	—	—
بني العدوية	—	ـ	ـ	ـ	م	* (١٠)	حميس بن ادد (١١)
هلال	عامر بن عبيد	ـ	ـ	ـ	م	—	—
رياح	—	ـ	ـ	١	ـ	* (١٢)	—
بني العم	—	ـ	ـ	ـ	ـ	—	—

(١) السمعاني : الانساب مادة هجيم
(٢) ابن السكي ص ٦١ أ
(٣) ابن قتيبة : المعارف ص ٣٦
(٤) ابن السكي ص ٦٢ أ ، ب
(٥) ابن دريد : الاشتقاق ص ١٤٠
(٦) ابن قتيبة : المعارف ص ١٦٧ . طبري I ص ٣١٢٢
(٧) ابن قتيبة : المعارف ص ٣٤
(٨) ابن السكي ص ٦١ أ
(٩) كذلك ص ٦٣ أ
(١٠) طبري II ص ٤٥٢ . النقائض ص ٩٠٨
(١١) السكي ص ٦٠ أ
(١٢) كذلك ص ٢١٥ أ

٣ – بكر

العشيرة	مواليها	عدد من نسب اليها: طبري	تقريب	سعد	اسمها	خطط ودورها	عشائر في عدادها
شيبان	—	٤	٤	١	م	—	جدان، جدي[1]، عائذة[2]، بنانه[3]، جسر سنان[4]، عتيب[5]، قادح[6]
عجل	جراد	٤	ـ	١	م	—	—
قيس بن ثعلبة	عبيدة بن هلال أبو عامر القاضي سليمان بن المغيرة	١	١	ـ	م	* [7]	—
رقاش	الفضل بن عيسى	١	٢	٥	م	—	—
سدوس	بشار هشام الدستوائي محمد بن أحمد بن يعقوب	٣	٨	١	م	* [8]	—
جحدر	بنو صهيب	٢	ـ	ـ	م	* [9]	—

(١) ابن دريد : الاشتقاق ص ٢١٣ (٢) الكلبي ص ٦ ب البلاذري : أنساب الاشراف ص ٢٥ أ (مخطوطة باريس) . ابن قتيبة : المعارف ص ٣٢
(٣) البلاذري ص ٢٦ أ (مخطوطة باريس) (٦) كذلك ص ٢٢٣
(٤) ابن قتيبة : المعارف ص ٣٦ (٧) كذلك ص ٢٢
(٥) الاشتقاق ص ٢٢٥ (٨) الاصبهاني : تاريخ اصفهان ج ١ ص ٧٠
(٩) طبري II ص ٤٤٧ . البلاذري : أنساب الاشراف ج ٤ قسم ٢ ص ١٦٥

عدد من نسب اليها

العشيرة	مواليها	الكلبي	خليفة	سعد	مساهمة	خطط روبتها	عشائر في غدادها
ضبيعة	—	٣	—	—	م	* (١)	—
عايش	—	١	—	—	م	—	الحرث بن وائل (٢)
يشكر	أبو عروبة قاسم بن مشين	٤	٦	—	م	* (٣)	بدن بن بكر (٤)
تيم بن شيبان	—	—	١	—	—	—	زهير بن حفص (٥)، زيد بن عايش (٦)
ذهل بن شيبان	—	١	—	—	—	—	حرث بن ثعلبة (٧)
زمّان	—	٢	—	—	١	—	—
تيم بن ثعلبة	—	١	—	—	—	—	ملكان بن عكرمة (٨) عصر وابان وزيد بني عايش (٩)
عنزة	أيوب السختياني	—	٤	١	—	—	
هزان	—	—	—	—	—	—	جشم بن الحارث بن لؤي (١٠)
حنيفة	—	٥	—	١	—	—	—

(١) الكلبي ص ٢١٥ أ . سعد ج ٧ قسم ٢ ص ٣٣ ، ٥٠

(٢) الكلبي ص ١٩٤ أ — (٦) كذلك ص ٢٣٩ أ

(٣) طبري III ص ٢٩٧ ، ٢٩٩ ، ٣٢٧ — (٧) ابن قتيبة : المعارف ص ٤٧

(٤) الكلبي ص ١٩٤ أ — (٨) الكلبي ص ١٢٠ أ ، ٢٠٠ أ

(٥) كذلك ص ٢٢٥ أ — (٩) الكلبي ص ٢٣٩ ب

(١٠) الكلبي ص ٢٤٠ أ . البلاذري : أنساب الاشراف ص ٢٦ أ (مخطوطة باريس) . مصعب الزبيري : نسب قريش ص ٥ أ

٤ – الازد

العشيرة	مواليها	عدد من نسب اليها: طبري	[illegible]	سعد	السمعاني	خطط رويت لها	عشائر في عدادها
عتيك	—	٥	١	٣	نعم	* (١)	
حرقة	العلاء	١	ـ	١	نعم	—	
جون	—	١	ـ	١	نعم	—	
الحدان	—	٢	١	ـ	نعم	* (٢)	
زهران	—	٢	١	١	نعم	* (٣)	
طاحية	معمر بن رشيد	٢	١	ـ	نعم	* (٤)	
جهضم	محمد بن ذكران	٢	٥	١	نعم	* (٥)	
العوقة	—	١	٢	١	نعم	* (٦)	
قطيعة	—	٢	١	ـ	نعم	—	
هناءة	—	ـ	ـ	١	نعم	* (٧)	
اليحمد	—	١	ـ	١	نعم	—	
جابر	—	١	ـ	١	نعم	—	
شقرة	شبة بن الحجاج	١	ـ	١	نعم	—	
والبة	—	ـ	٤	١	ـ	—	
عوذ	—	ـ	ـ	ـ	نعم	—	

(١) السمعاني مادة حرقة
(٢) طبري I ص ٣١٨٠، ٣٤١٥
(٣) طبري II ص ١٨٥٣ — ٤
(٤) طبري II ص ٩١
(٥) السمعاني مادة جهضم
(٦) ياقوت ج ٣ ص ٧٤٦
(٧) الميداني : الامثال : ص ٦٦٢

العشيرة	مواليها	عدد من نسب اليها: طبري	قتيبة	سعد	السمعاني	خطط رويت لها	عشائر في عدادها
جرم	—	-	-	١	نعم	—	
قسامل	مغيرة بن مسلم	-	-	-	نعم	* (١)	
هداد	—	—	—	—	نعم	* (٢)	
قردوس	هشام بن حسان	-	-	-	نعم	* (٣)	
شريك	—	-	-	-	-	—	
علي بن سود	—	-	-	-	-	* (٤)	
اشقر	—	-	-	-	نعم		
رباح	—	-	-	-	نعم	* (٥)	

٥ — عبد القيس

العشيرة	مواليها	طبري	قتيبة	سعد	السمعاني	خطط رويت لها	عشائر في عدادها
محارب	—	٥	٤	١		—	
ظفر	—	-	١	١		—	
نقرة	—	-	-	١	نعم	—	
شنّ	—			١	نعم	—	
عصر	—	-	-	١	نعم	—	
عامر بن الحارث	—	-	-	-	نعم	—	
عوق	—			١		* (٦)	
صباح	—	-	-	١	نعم	—	

(١) سعد ج ٧ قسم ٢ ص ٥٤

(٢) السمعاني مادة هداد . سعد ج ٧ قسم ٢ ص ١٠

(٣) ياقوت ج ٤ ص ٤٦

(٤) طبري II ص ٧٩

(٥) ياقوت ج ٢ ص ٤٢

(٦) ياقوت ج ٣ ص ٧٤٦

الملحق الثالث

١ — أسماء كبار موظفي البصرة (*)

الامير	صاحب الشرطة	القاضي
عتبة بن غزوان ١٤ - ١٦ هـ	—	—
المغيرة بن شعبة ١٦ هـ	—	—
أبو موسى الأشعري ١٦ - ٢٨	—	أبو مريم الحنفي [١]، كعب بن سور [٢] (قام أبو موسى بأعمال القضاء في زمن عثمان) [٣]
عبد الله بن عامر ٢٨ - ٣٥ هـ	—	—
عثمان بن حنيف ٣٥ هـ	—	—
عبد الله بن عباس ٣٥ - ٣٨ هـ	—	أبو الأسود الدؤلي ، الضحاك بن عبد الله الهلالي [٤] (وفي رواية عبد الرحمن بن يزيد) [٥]
أبو الأسود الدؤلي ٣٨ - ٤٠ هـ	—	—
حمران بن ابان ٤١ هـ	—	—

(*) اعتمدنا في أسماء الامراء على الطبري ، ومعجم الانساب والاسرات الحاكمة في التاريخ الاسلامي لزامباور .

(١) وكيع أخبار القضاة ج ١ ص ٦٩ . سعد ج ٣ قسم ١ ص ٢٧٥ ج ٧ قسم ١ ص ٦٤

(٢) وكيع ج ١ ص ٢٧٤ . سعد ج ٧ قسم ١ ص ٢٢١ . اشتقاق ص ٢٩٣

(٣) وكيع ج ١ ص ٢٨١ ، ٢٨٤ فما بعد

(٤) كذلك ص ٢٨٠ ، ٢٨٤ فما بعد . طبري ١ ص ٣٣٩٠ ، ٣٤٧٤ (عن المدائني وأبو عبيدة)

(٥) وكيع ص ٢٨٨

الامير	صاحب الشرطة	القاضي
بسر بن ارطاة	—	—
عبد الله بن عامر ٤٢ ـ ٤٤ هـ	—	عميرة بن يثربي [١]
الحارث بن عبد الله الازدي ٤٤	عبد الله بن عمرو بن غيلان [٢]	
زياد بن أبيه ٣٤ ـ ٥٣ هـ (نائبه سمرة بن جندب)	شيبان بن عبد الله [٣] —	عمران بن الحصين [٤]
سمرة بن جندب ٥٣ ـ ٥٤ هـ	—	زرارة بن اوفى [٥]
عبد الله بن عمرو بن غيلان ٥٤ ـ ٦٠ هـ		
عبيد الله بن زياد ٥٦ ـ ٦٢ هـ	الجعد بن قيس عبد الله بن حصن [٦]	عبد الله بن فضالة الليثي ، عاصم بن فضالة
عبد الملك بن عبد الله بن عامر (لمدة شهر)		

---

(١) سعد ج ٧ قسم ١ ص ١٠٨ . ويقول المدائني ان القاضي كان ابن فضالة ، أما أبو عبيدة فيقول انه الحرث بن عوف وأبو موسى (وكيع ص ٢٩٠ — ٢٩٢ . طبري II ص ٦٧)

(٢) طبري II ص ٧١ .

(٣) طبري II ص ٧٩ (عن المدائني) فتوح ص ٣٦٢ . الجاحظ : البيان والتبيين ج ٢ ص ١٥

(٤) وكيع ج ١ ص ٢٩ (عن المدائني وأبو عبيدة) . طبري II ص ٧٩

(٥) وكيع ص ٢٩٢ (عن أبي عبيدة والمدائني) . طبري II ص ١٧٢ وهو يقول ان ابن اذينة تلا ابن زرارة . أما الاصمعي فيقول ان شبان بن زهير كان قاضي البصرة . ويقول أبو عبيدة ان زياداً كان يأتي بشريح ليقضي في البصرة .

(٦) طبري II ص ١٧٢ . اشتقاق ص ٢٠٢

الامير	صاحب الشرطة	القاضي
عبد الله بن الحارث بن نوفل ٦٢ - ٦٥ هـ	هميان بن عدي السدوسي [١]	زرارة بن اوفى [٢]
عمر بن عبيد الله بن معمر		
مصعب بن الزبير ٦٥ - ٦٧ هـ	—	هشام بن هبيرة [٣]
حمزة بن عبد الله بن الزبير ٦٧ هـ	—	
مصعب بن الزبير ٦٧ - ٧١ هـ	عباد بن الحصين [٤] خداش [٥]، مطرف بن سيدان [٦]	عبـــد الله بن عبيد الله بن معمر [٧]
خالد بن عبدالله ٧١ - ٧٣ هـ	—	عبيد الله بن أبي بكرة [٨]
بشر بن مروان ٧٣ هـ	—	
عبيدالله بن خالد بن اسيد ٧٣ هـ	—	النضر بن أنس [١٠]
الحجاج بن يوسف ٧٣ - ٩٥ هـ	زياد بن عمرو بن عتيك [٩] عبيد الله بن الاهتم [١١]	موسى بن انس [١٢]

(١) طبري II ص ٤٤٥ ، ٧٥٣ ، ٧٨٩
(٢) وكيع ص ٢٩٦ في رواية انه بقي الى زمن الحجاج
(٣) وكيع ص ٢٩٨ . طبري II ص ٧٠٠
(٤) أغاني ج ١٤ ص ١٠٣ . طبري II ص ٧٩٢
(٥) طبري II ص ٨٠٣
(٦) فتوح ص ٣٨٢ . البلاذري : أنساب الاشراف ج ٥ ص ٢٨٤
(٧) وكيع ص ٣٠١ (عن المدائني)
(٨) وكيع ص ٣٠٢
(٩) أنساب الاشراف ص ٣٠٤ (طبع اهلورت)
(١٠) وكيع ص ٣٠٣ (وهو يروي ان هشام بن الحكم عين قبله مدة قصيرة)
(١١) طبري II ص ٨١٧
(١٢) وكيع ص ٣٠٣ (عن أبي عبيدة)

٢ — كبار موظفي الدوائر في البصرة

بيت المال : عبدالله بن خلف الخزاعي (لأبي موسى) [١]

زياد بن أبيه (لأبي موسى وابن عامر) [٢]

أبو معاوية [٣]

زادان فروخ (لزياد) [٤]

العشور : أنس بن مالك [٥]

ديوان الخراج : راشد الجديدي (لابن عباس) [٦]

القطائع : عبد الرحمن بن تبع (لزياد) [٧]

دار الرزق الحارث بن نوفل (لزياد) [٨]

السوق : جرير بن بيهس [٩]

---

(١) طبري II ص ٨٣٦ . المعارف ص ١٨٤ — ٥

(٢) فتوح ص ٣٥٧ ، ٣٧٧

(٣) طبري II ص ١٠٣٤

(٤) طبري II ص ٣٢٣

(٥) أبو يوسف : الخراج ص ٨٧ . الشيباني : آثار ص ٤٨

(٦) سعد ج ٥ ص ٣٢

(٧) فتوح ص ٣٥٣ ، ٣٦٣

(٨) البلاذري : أنساب الاشراف ج ٧ ص ١٤٣ (مخطوطة القاهرة)

(٩) لقد اثبتها محمد طه الحاجري « عاملا على العراق » (البخلاء ص ١٣٨) ولما كان ذلك غير جائز لأن الحجاج كان أمير العراق ، فالراجح انه العامل على السوق .

٣ — ولاة المقاطعات التابعة للبصرة

كور دجلة

الابلة : ابن أبي بكرة [١]
خبيبة بن كناز (المعمر) [٢]
كلاب بن أمية (لزياد بن أبيه) [٣]
أمية بن عبد الله بن خالد (كذلك) [٤]
أنس بن مالك (لابن الزبير) [٥]
كراز السهمي (للحجاج) [٦]
أبو المليح الهذلي (؟) [٧]

فرات البصرة : الحجاج بن عتيك (لعمر) [٨]

ميسان : الحصين بن الخشخاش (لعبيد الله بن زياد) [٩]
الحصين بن الحر [١٠]
النعمان بن عدي [١١]

---

(١) فتوح ص ٣٨٥
(٢) اشتقاق ص ٢١٣
(٣) أغاني ج ١٨ ص ١٠٦
(٤) البلاذري : أنساب الاشراف ج ٤ قسم ٢ ص ١٥٢
(٥) سعد ج ٧ قسم ١ ص ١٥٩
(٦) أنساب الاشراف ص ٣٠٣ (طبع اهلورت)
(٧) سعد ج ٧ قسم ١ ص ١٥٩
(٨) فتوح ص ٣٨٥
(٩) ابن قتيبة : المعارف ص ١٤٧ . أغاني ج ١١ ص ١١٤ (عن المدائني) سعد ج ٧ قسم ١ ص ٩١
(١٠) ابن حجر : الاصابة ج ١ ص ٣٣٥
(١١) فتوح ص ٣٨٥ . اليعقوبي : التاريخ ج ٢ ص ١٨٤ . مصعب الزبيري : =

الأهواز

مناذر : جزء من معاوية (لأبي موسى الأشعري)[١]
الربيع بن زياد الحارثي (كذلك)[٢]

سرق : عاصم بن قيس السلمي (كذلك)[٣]
أبو مريم الحنفي (لعمر)[٤]
حارثة بن بدر الغداني (لزياد)[٥]
جزء من معاوية (لزياد)[٦]

الأهواز : سمرة بن جندب (لأبي موسى الأشعري)[٧]
حارثة بن بدر الغداني (لزياد)[٨]
عمرو بن معاوية (لزياد)[٩]
مطرف بن اسيد الباهلي (لمصعب بن الزبير)[١٠]
المهلب بن أبي صفرة (لمصعب)[١١]

= نسب قريش ص ٩٥ أ (مخطوطة البودليان) . وجدت نقود في دست ميسان باسم زياد وعبيد الله ، ومصعب (Walker . Catalogue CXVIII)

(١) أبو يوسف : الخراج ص ٧٤
(٢) فتوح ٣٧٧
(٣) فتوح ص ٣٧٨ ، ٣٨٥
(٤) وكيع : أخبار القضاة ج ١ ص ٢٧٢
(٥) أغاني : ج ٢١ ص ٢٨ . ويدعي أبو عبيدة أن حارثة عين زمن أبي موسى (فتوح ص ٣٨٥)
(٦) فتوح ص ٣٨٥
(٧) فتوح ص ٣٧٨ ، ٣٨٥
(٨) فتوح ص ٣٨٥
(٩) المرزباني ص ٢٣٩
(١٠) فتوح ص ٣٨٣ . أنساب الاشراف ج ٥ ص ٢٧٩
(١١) طبري II ص ٨٢٢

السوس : بشر بن المحتفز [١]

أمية بن عبد الله بن خالد (لزياد) [٢]

ابن عيّاش (لزياد) [٣]

جند يسابور : أبو الخير (لزياد) [٤]

رامهرمز : أبو مريم الحنفي (لأبي موسى) [٥]

فارس

المغيرة بن أبي العاص (لعمر بن الخطاب) [٦]

الحارث بن راشد الناجي (لعثمان) [٧]

شريك بن الأعور (لعبدالله بن عامر [٨] وعبيدالله بن زياد) [٩]

زياد بن أبيه (لعبد الله بن العباس) [١٠]

عبد الله بن خالد (لزياد وعبيد الله بن زياد) [١١]

يزيد بن الحكم (للحجاج) [١٢]

---

(١) ابن حجر : الاصابة ج ١ ص ١٥٩

(٢) البلاذري : أنساب الاشراف ج ٤ قسم ٢ ص ١٥٢

(٣) كذلك ص ١٥٤

(٤) المبرد ص ٥٩٥

(٥) فتوح ص ٣٨٥ . نقود في نهر تيري باسم ابن عامر وزياد (والكر CXV) وفي السوس باسم عبيد الله بن زياد (والكر CXXVIII)

(٦) ياقوت : ج ١ ص ٥١٠

(٧) اصابة ج ٤ ص ٢٧

(٨) طبري II ص ٤٨٨٠

(٩) طبري II ص ١٩٥

(١٠) طبري I ص ٣٤٤٩

(١١) البلاذري : أنساب الاشراف ج ٤ قسم ٣ ص ١٥١ . اصابة ج ٢ ص ٢٩٣

(١٢) أغاني ج ١١ ص ٩٦ . البغدادي : خزانة الادب ج ١ ص ٢٢٩

محمد بن القاسم (للحجاج)[١]

عمر بن عبيد الله بن معمر (للحجاج)[٢]

اردشيرخرة : عبد الله بن خالد (لزياد)[٣]

عبيد الله بن عثمان بن أبي العاص (لزياد)[٤]

مقاتل بن مسمع[٥]

سابور : عامر بن مسمع[٧]

عبد الله بن الحشرج[٦]

اصطخر : المنذر بن الجارود (على)[٨]

المغيرة بن المهلب[٩]

دارابجرد : عامر بن مسمع[١٠]

---

(١) ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ١ ص ٢٢٩

(٢) أغاني ج ١٤ ص ١٠١

(٣) البلاذري : أنساب الاشراف ج ٤ قسم ٢ ص ١٥١

(٤) ابن عساكر : تاريخ دمشق ج ٤ ص ٣٨٠

(٥) طبري II ص ٨٢٢ . نقود باسم ابن عامر وسلم بن زياد (٥٨ هـ) وابن الزبير وعبد الملك وعمر بن عبيد الله (٦٨ — ٧٠ هـ) وحمران بن ابان (٧٢ هـ) وقطري (٧٥ هـ) والمهلب (٧٦ هـ) (والكر CVIII)

(٦) طبري II ص ٨٢٢

(٧) أغاني ج ١٤ ص ١٠١ . نقود باسم ابن عامر وزياد وعبيد الله ، وعبد الملك بن عبد الله (٦٦ هـ) وعمر بن عبيد الله (٦٧ — ٧٠ هـ) ومقاتل بن مسمع (٧١ — ٧٣ هـ) وخالد بن عبد الله (٧١ — ٧٣ هـ) وقطرى بن الفجاءة (٦٩ — ٧٥ هـ) (والكر CX)

(٨) ابن حزم : أنساب ص ٢٧٩

(٩) طبري II ص ٨٢٢ . نقود باسم زياد ، وعبيد الله ، وابن الزبير ، وعمر بن عبيد الله (٦٩ — ٧١ هـ) (والكر cxxx)

(١٠) طبري II ص ٨٢٢ نقود باسم معاويه وابن عامر ، وزياد ، وعبيد الله ، وابن الزبير ، وعبد الملك ، وسمرة بن جندب (٤١ هـ) وسلم بن زياد (٥٨ هـ) ، وقطري (٧٥ هـ) (والكر CXVII)

توج : زهير بن عبد الله [١]

فساودرابجرد : مسمع بن مالك [٢]

سجستان

عبد الرحمن بن سمرة (لعبد الله بن عامر) [٣]

أمير بن أحمر اليشكري (كذلك)

عبد الرحمن بن حسكة (لعلي)

عون بن جعدة (لعلي)

ربيع بن كاس

عبد الرحمن بن سمرة (لعبد الله بن عامر)

الربيع بن زياد الحارثي (لزياد) [٤]

عبيد الله بن أبي بكرة

عباد بن زياد

سلم بن زياد (لعبيد الله بن زياد)

يزيد بن زياد (لسلم بن زياد)

طلحة بن عبد الله (كذلك)

---

(١) حنبل ج ٥ ص ٢٧١

(٢) طبري II ص ٨٢٢

(٣) لقد نقلت قائمة ولاة سجستان من البلاذري (فتوح ص ٣٩٣ ـ ٩ واليعقوبي : البلدان ص ٢٨٢)

(٤) ابن الاثير : أسد الغابة ج ٢ ص ١٦٤

دراهم باسم عبيد الله ، وسلم بن زياد (٥٩ هـ) وطلحة (٦٤ هـ) وعبد العزيز بن عبد الله (٦٦ هـ) (ولكر CXXIX)

نقود في زرنج باسم زياد ، وعبيد الله بن زياد ، وعبد الله بن خازم (٦٤ هـ) وقطرى (٧٥ هـ) والمهلب (٧٥ هـ) (ولكر XXXI)

عبد العزيز بن عبد الله بن عامر (للحارث)

أمية بن عبد الله

عبيد الله بن أبي بكرة (للحجاج)

كرمان

مجاشع بن مسعود (١)

عبيد الله بن الاهثم (لعلي) (٢)

شريك بن الاعور (لعبيد الله بن زياد) (٣)

قطن بن قبيصة (للحجاج) (٤)

الحكم بن نهيك (كذلك) (٥)

ثغر الهند (٦)

حكيم بن جبله (لعبد الله بن عامر)

راشد بن عمرو (لزياد بن أبيه) (٧)

سنان بن سلمه (لزياد) (٨)

المنذر بن الجارود

---

(١) فتوح ص ٢٩١ . ياقوت : البلدان ج ٤ ص ٢٦٥

(٢) البلاذري : أنساب الاشراف ص ٤٥٢ (مخطوطة باريس)

(٣) فتوح ص ٣٩٢

(٤) فتوح ص ٣٩٢

(٥) فتوح ص ٣٩٢
دراهم باسم عبيد الله بن زياد ، وعبد الله بن الزبير ، وعمر بن عبيد الله (٦٥ هـ) ومصعب بن الزبير ، وعطيـة بن الاسود (٧٢ — ٧٤ هـ) ، والمهلب (والـكر CXXI)

(٦) فتوح ص ٤٣٢ — ٣٥

(٧) عيون الاخبار ج ١ ص ٢٢٧ . ياقوت ج ٤ ص ٦١٣

(٨) كذلك نفس الصفحة

ابن حرى (لعبيد الله بن زياد) [١]

سعيد بن أسلم

أصفهان

عائذ بن عمرو المزني (لعمر) [٢]

خالد بن غلاّب (لعثمان) [٣]

يزيد بن قيس الهمداني (لسعيد بن العاص) [٤]

جبير بن حية (لعلي) [٥]

محمد بن سهم (لعلي) [٦]

زياد بن النضر (لزياد) [٧]

حوثرة بن سليم (لعبيد الله بن زياد) [٨]

الهذيل بن القاسم (لمروان بن الحكم) [٩]

وهزاد (للحجاج) [١٠]

عبد الرحمن بن أبي سبرة (للحجاج) [١١]

مالك بن اسماء بن خارجة (للحجاج) [١٢]

---

(١) فتوح ص ٤٣٥
(٢) الاصبهاني : تاريخ اصفهان ج ١ ص ٦٥
(٣) كذلك ج ١ ص ٦٩
(٤) اصابة ج ٣ ص ٦٣٥
(٥) اصابة ج ١ ص ٥٥٧
(٦) الدينوري : الاخبار الطوال ص ١٦٣
(٧) البلاذري : أنساب الاشراف ج ٤ ص ٧٦١ (مخطوطة القاهرة)
(٨) أغاني ج ١١ ص ١٠٩
(٩) فتوح ص ٣١٤ (عن ابن الكلبي وأبو اليقظان) . سعد ج ٦ ص ٢٧٠
(١٠) المافرخي : فضائل اصفهان ص ٦٠ أ.
(١١) ابن حزم : كتاب الانساب ص ٣٨٥
(١٢) أغاني ج ١٦ ص ٤٠ . لا توجد درام مسكوكة في اصفهان قبل إصلاح الحجاج (والمكر CXXXV)

خراسان [١]

قيس بن الهيثم السلمي (لابن عامر)

عبد الرحمن بن ابزي (لعلي)

جعدة بن هبيرة (لعلي) [٢]

قيس بن الهيثم (لمعاوية)

خالد بن المعمر (لمعاوية)

قيس بن الهيثم (لابن عامر)

عبد الله بن خازم (لابن عامر)

أمير بن أحمر (على مرو)، خليد بن عبد الله (على أبرشهر)، قيس بن الهيثم (على مرو الروذ والطالقان وفارياب)، نافع بن خالد على هراة وبادغيس وبوشنج وكلهم لزياد

الحكم بن عمرو (لزياد)

الربيع بن زياد (كذلك) [٣]

عبد الله بن الربيع

عبيد الله بن زياد (لمعاوية)

سعيد بن عثمان [٤]

عبد الرحمن بن زياد (لمعاوية)

سلم بن زياد (ليزيد) [٥]

عبد الله بن خازم

---

(١) فتوح ص ٤٠٨ — ١٧

(٢) مصعب الزبيري : نسب قريش ص ٨٦ آ

(٣) ابن الاثير : أسد الغابة ج ٢ ص ١٩٤

(٤) البلاذري : أنساب الاشراف ج ٥ ص ١١٨

(٥) عيون الاخبار ج١ص١١٠ . البلاذري : أنساب الاشراف ج ٤ قسم ٢ ص ٧٥

بكير بن وشاح (لعبد الملك)

أمية بن عبد الله [١]

البحرين

العلاء بن الحضرمي (لعمر بن الخطاب) [٢]

أبو هريرة (لعمر) [٣]

عثمان بن أبي العاص (لعمر) [٤]

الربيع بن زياد (لعمر) [٥]

عمر بن أبي سلمة المخزومي (لعلي) [٦]

النعمان بن العجلان (لعلي) [٧]

مروان بن الحكم (لمعاوية) [٨]

أسد بن عبد أمية [.]

---

(١) البلاذري : أنساب الاشراف ج ٤ قسم ٢ ص ١٥١ . ابن الاثير : أسد الغابة ج ١ ص ١١٧

يوجد قليل من الدراهم المسكوكة في خراسان ، ولكن عدداً من الدراهم كانت تسك في مرو ، ومرو الروذ ، وابرشهر ، وهراة ، وبلخ .

(٢) سعد ج ٤ ص ٧٥ . ابن عبد البر : الاستيعاب ج ٢ ص ٥٠٥ .

(٣) أبو يوسف : الخراج ص ٦٥ . فتوح ص ٨٣ — ٤ . ياقوت ج ١ ص ٥٠٩

(٤) ياقوت ج ١ ص ٥١١ ج ٤ ص ٢٦٥

(٥) ابن عبد ربه : العقد الفريد ج ١ ص ٥

(٦) اصابة ج ٢ ص ٥١٣

(٧) اصابة ج ٣ ص ٥٣٢ . ابن قتيبة : الاشتقاق ص ٢٧٢

(٨) البلاذري : أنساب الاشراف ج ٥ ص ١٢٥ . ابن قتيبة : المعارف ص ١٥٤ ويروي أن مروان كان والياً لعثمان (أنساب الاشراف ص ١٥٢ طبع اهلورت)

(٩) مصعب الزبيري ص ٤٠ أ

معاوية بن صعصعة [١]

سنان بن سلمة [٢]

زياد بن الربيع [٣]

جسان بن سعد [٤]

اليمامـــة

سلمان بن سلمة (لعمر) [٥]

ابراهيم بن عربي [٦]

عبد الملك بن مروان [٧]

أبو حفصة [٨]

قثم بن العباس [٩]

---

(١) المرزباني ص ٣٣٤
(٢) سعد ج ٧ قسم ص ٧٠
(٣) ديوان الفرزدق ص ١٥
(٤) ديوان الفرزدق ص ٢٢٤
(٥) كايتاني ج ص ١٢٤
(٦) مصعب الزبيري ص ١١ أ
(٧) ابن قتيبة : المعارف ص ١٥٥
(٨) أغاني ج ١٠ ص ٧١
(٩) أغاني ج ٨ ص ٥٤ ، ج ١٦ ص ١٥١ . البكري : معجم ما استعجم ج ١ ص ٥٥ . اصابة ج ٢ ص ١٤٧ ج ٣ ص ١٠٤ ، ٤٧٧

القواد الذين ساهموا في فتوح البصرة

اسم القائد	ميدان المعركة
أنس بن مالك	تستر (أحد القواد)
أشرس بن عوف	
عبد الرحمن بن سمرة	زرنج . كيش . كابل
الأحنف بن قيس	قم . قاشان . الطبسين . طخارستان
الأقرع بن حابس	جرجان
الأسود بن كلثوم	بيهق
أوس بن ثعلبة	هرات . بادغيس
أبو برزة	اصطخر (أحد القواد)
عبد الله بن خازم	حمران داذ وسرخس
أمير بن أحمر	قوهستان . الطالقان
فضيل الرقاشي	سيراف
حاتم بن النعمان	مرو
حارثة بن بدر	رامهرمز
الحجاج بن عتيك	ريشهر
هرم بن حيان	اصطخر (أحد القواد)
خالد بن معمر	تستر واصطخر (أحد القواد)
خليد بن عبد الله	هراة
مجاشع بن مسعود	فرات . بيمند . شيرجان . جيرفت . القفص
أبو مريم الحنفي	رامهرمز

اسم القائد	ميدان المعركة
منجوف بن ثور السدوسي	تستر (أحد القواد) الثيبان . مهرجا نقذق
الربيع بن زياد	بيروذ . مناذر . الثيبان . الشيرجان . بم . اندغار . سجستان
ثات ابن ذي الحرة	قلعة ذي الرناق
عبيد الله بن معمر	اصطخر
عمران بن الحصين	تستر (أحد القواد)
يزيد الحرشي	زم . باخرز . جون

فهرس ابجدي عام (*)

(*) لم يدخل في هذا الفهرس أسماء المؤلفين والرواة والمراجع التي ذكرت في الهوامش

المصادر العربية

الابشيهي : محمد بن احمد ت ٨٥٠ (*) : المستطرف في كل فن مستظرف القاهرة ١٩٠٨

ابن الاثير : عزالدين علي بن محمد ت ٦٣٠ : الكامل في التاريخ ١٠ اجزاء بولاق . القاهرة ١٢٨٠

اسد الغابة في معرفة الصحابة ٤ اجزاء القاهرة ١٣١٢

اللباب في معرفة الانساب ٣ اجزاء القاهرة ١٣٦٩

ابن الأثير : المبارك ت ٦٠٦ : النهاية في غريب الحديث ٤ اجزاء القاهرة ١٣١٢

احمد امين : فجر الاسلام القاهرة ١٩٢٨

ضحى الاسلام ٣ اجزاء القاهرة ١٩٣٦

الاخطل : غياث بن غوث ت ٨٧ : الديوان ط الاب انطون صالحاني بيروت ١٨٩١

الازدي : تاريخ الموصل الجزء الثاني مخطوطة المتحف البريطاني

الاسفرايني : محمد بن طاهر ت ٤٧١ : التبصير بالدين ط محمد زاهد الكوثري القاهرة ١٩٣٩

الأشعري : علي بن اسماعيل ت ٣٣٠ : مقالات الاسلاميين ط ريتر الاستانة ١٩٣٠

الأصفهاني : علي بن الحسين ت ٣٥٦ : الاغاني ج ١ — ١٠ طبع دار الكتب ١٩٣٠ فما بعد . ج ١١—٢١ طبع محمد الساسي القاهرة ١٣٢٢

مقاتل الطالبيين ط محمد صقر القاهرة سنة ١٩٤٩

(*) ان سنوات الوفات بالتاريخ الهجري

الأصفهاني : أحمد بن عبدالله ت ٤٣٠ ـ أخبار اصفهان جزءان ط ديرنبرغ
ليدن ١٩٣١ — ٤

الأصفهاني : حلية الأولياء ١٠ اجزاء القاهرة ١٩٣٢ — ٣٨

الاصطخري : (نهاية القرن الرابع) مسالك الممالك طبع دي غويه
ليدن ١٨٧٠

البخاري : محمد بن اسماعيل ت ٢٥١ ـ الصحيح (وقد ذكرت في الهوامش
أسماء الكتب التي يتكون منها هذا الكتاب .

التاريخ الكبير : الجزء الرابع مجلدان حيدراباد ١٣٦١

بدوي : عبد الرحمن ـ التراث اليوناني في الحضارة الاسلامية القاهرة ١٩٣٦

البغدادي : عبد القاهر بن طاهر ـ الفرق بين الفرق ط محمد زاهد الكوثري
القاهرة ١٩٤٨

البكري : عبد الله بن عبدالعزيز ت ٤٨٧ ـ معجم ما استعجم ط مصطفى السقا
القاهرة ١٩٤٥ — ٥١

البلاذري : أحمد بن يحيي ت ٢٧٩ ـ فتوح البلدان طبع دي غويه ليدن ١٨٦٦
أنساب الأشراف طبع اهلوارت ليدن ١٨٨٣

« « القسم الثاني من الجزء الرابع ط شلومنجر
الجزء الخامس طبع جوتين . القدس ١٩٣٦
الجزء الاول مخطوطة باريس
مصورة كاملة للكتاب في دار الكتب
المصرية منقولة عن المخطوطة الاصلية باستانبول

البلخي : فارس نامه (انظر المصادر الاجنبية)

البيروني : محمد بن أحمد ت ٤٤٠ ـ الجماهر في معرفة الجواهر : حيدراباد ١٣٥٥

السجستاني : تاريخ سستان طهران

أبو تمام : حبيب بن اوس الطائي ت ٢٢٨ ـ ديوان الحماسة ط فريتاج
بون ١٨٨٢

التنوخي : المحسن بن علي ت ٣٨٤ ـ المستجاد من فعلات الأجواد دمشق ١٩٤٦

التوحيدي : أبو حيان ت ٣٨٧ ـ الامتاع والمؤانسة ط احمد امين ٣ أجزاء
القاهرة ١٩٣٩

الثعالبي : عبد الملك بن محمد ت ٤٢٩ ـ لطائف المعارف ط دي يونج ليدن ١٨٦٧
فقه اللغة . القاهرة ١٩٣٦
غرر أخبار ملوك الفرس وسيرهم ط زيتنبرغ باريس ١٩٠٠

الجاحظ : عمرو بن بحرت ٢٥٥ ـ البيان والتبيين ط السندوبي ٣ أجزاء القاهرة ١٩٤٨
البخلاء ط طه الحاجري القاهرة ١٩٤٨
الحيوان ٦ أجزاء ط محمد الساسي القاهرة ١٣٢٣ — ٥
التبصر في التجارة ط حسن حسني عبد الوهاب دمشق
فضل بني هاشم القاهرة
ثلاث رسائل للجاحظ وتشمل على « الرد على النصارى » ،
و « ذم أخلاق الكتاب » ، و « القيان » ط فنكل
القاهرة ١٣٤٤
مناقب الاتراك ط ڤان فلوتن ١٩٠٣
فضل السودان على البيضان كذلك

الجهشياري : محمد بن عبدوس (القرن ٤) الوزراء والكتاب ط مزيك ليبزج ١٩٢٦

ابن الجوزي : علي بن عبد الرحمن ت ٥٩٧ ـ الحسن البصري القاهرة

الجواهري : اسماعيل بن حماد (القرن الخامس) ـ الصحاح جزءان بولاق القاهرة ١٢٨٢

ابن حزم : علي بن محمد ت ٤٥٦ ـ جمهرة النسب ط پروفنسال القاهرة ١٩٥٠
الفصل في الملل والنحل ط الخانجي القاهرة ١٣١٧
ابن عبد الحكم : عبد الله ت ٢٤٢ ـ سيرة عمر بن عبد العزيز . القاهرة ١٩٢٧
محمد حميد الله خان : مجموعة الوثائق السياسية في عهد النبوة والخلافة الراشدة .
القاهرة ١٩٤١
ابن حنبل : أحمد بن محمد ت ٢٤١ ـ المسند ٦ أجزاء . القاهرة ١٣١٣
أبو حنيفة : النعمان بن ثابت ت ١٥٠ ـ جامع المسانيد جزءان . حيدراباد ١٣٣٢
ابن حوقل : محمد (القرن الخامس) ـ المسالك والممالك جزءان ط كريمرس
ليدن ١٩٣٧
ابن خرداذبة : ت حوالي ٣٠٠ هـ ـ المسالك والممالك ط دي غويه ليدن ١٨٨٩
الخصاف : أحمد ابن عمر (أوائل القرن الرابع) ـ أحكام الوقف. القاهرة ١٩٠٤
أدب القضاة ـ مخطوطة مكتبة مكتب الهند بلندن
رقم ٣٨٥٩ ، والمتحف البريطاني (الملحق ٢٧٣)
الخطيب البغدادي : أحمد بن علي ت ٢٦٣ ـ تاريخ بغداد ١٤ جزء .
القاهرة ١٩٣١
ابن خلدون : عبد الرحمن بن محمد ت ٨٠٨ ـ العبر وديوان المبتدأ والخبر
٨ أجزاء . القاهرة ١٢٨٤
المقدمة بولاق القاهرة ١٢٧٤
الداني : عثمان بن سعيد ـ المقنع في رسم مصاحف الأمصار ط بريتزال
الاستانة ١٩٣٢
أبو داوود : سليمان ت ٢٧٥ ـ السنن . القاهرة
المراسيل القاهرة ١٣٠٢

ابن دريد : محمد ت ٢٧٦ ـ جمهرة اللغة ٤ اجزاء . حيدراباد ١٣٤٤ ـ ١٣٥٠
الاشتقاق ط وستنفيلد . جوتنجن ١٨٥٤

الديار بكري : الحسين بن محمد ت ٩٨٢ ـ تاريخ الخميس جزءان القاهرة ١٣٠٢

الدينوري : أحمد بن داود ت ٢٨١ ـ الأخبار الطوال جزءان ط جيرجاس .
ليدن ١٨٨٨

الدوري : عبد العزيز : دراسات في تاريخ العراق الاقتصادي . بغداد ١٩٤٧

الذهبي : محمد بن أحمد ت ٧٤٨ ـ طبقات الحفاظ ٤ أجزاء . حيدراباد ١٣١٥
تاريخ الاسلام ٤ أجزاء . القاهرة ١٣٦٧ — ٩

ابن رسته : أحمد بن عمر (أوائل القرن الرابع) ـ الأعلاق النفيسة .
ليدن ١٨٩٢

زامباور : معجم الانساب والأسرات الحاكمة ـ ت زكي محمد حسن .
القاهرة ١٩٥١ — ٢

الزرقاني : عبد الباقي بن يوسف ت ١٠٩٩ ـ فتح الباري في شرح صحيح
البخاري . بولاق القاهرة ١٣٠٠

الزمخشري : جار الله ت ٥٣٨ ـ أساس البلاغة جزءان . القاهرة ١٩٢٤

الزوزني : شرح المعلقات السبع القاهرة

سبط ابن الجوزي : يوسف بن قز اوغلو ت ٦٥٤ مرآة الزمان مخطوط البودليان

السجستاني : سهل بن محمد (أوائل القرن الرابع) المعمرون القاهرة ١٣٢٥

السجستاني : عبدالله المصاحف ط جفري القاهرة

السرخسي : محمد بن أبي سهل ت ـ المبسوط ٣٠ جزء القاهرة ١٣٢٤
شرح السير الكبير حيدر أباد ١٣٣٥

ابن سعد : محمدت ٢٣٠ـ الطبقات الـكبير ٨ اجزاء ط سخاو ليدن١٩٠٥ـ١٩٢١

ابن سلام : ابو عبيد القاسم ت ٢٢٣ ـ الاموال ط محمد حامد الفقي . القاهرة

السكري : محمد بن حبيب أواخر القرن الثالث المحبر . حيدر اباد ١٩٤٢

شرح نقائض جرير والفرزدق ط بيفان ليدن ١٩٠٥

المؤتلف والمختلف ليدن

من نسب الى امه من الشعراء طبع عبدالسلام هارون

المردفات من قريش كذلك القاهرة ١٩٥١

السمعاني : عبدالـكريم بن محمد ت ٥٦٢ ـ الانساب ط مرجليوث ليدن ١٩١٢

ابن‌سيده : علي بن اسماعيل ت ٤٥٨ ـ المخصص ١٨ جزءاً . القرة ١٣١٦ـ١٣٢١

سيده اسماعيل الـكاشف : مصر في فجر الاسلام القاهرة ١٩٤٧

السيرافي : الحسن بن عبدالله ت ٢٨٤ ـ اخبار النحويين البصريين ط كرنكو بيروت ١٩٣٦

السيوطي : عبدالرحمن بن علي ت ٩١١ لب اللباب . ليدن ١٨٤٠

الشافعي : محمد بن ادريس ت ٢٠٤ . الام ٦ اجزاء . القاهرة ١٣٢١ ـ ٦

الشهرستاني : محمد بن ابي القاسم ت ٥٤٨ ـ الملل والنحل المؤيد القاهرة ١٣١٧

الشيباني : محمد بن الحسن ت ١٨٩ ـ الجامع الصغير (على هامش كتاب الخراج لأبي يوسف) القاهرة ١٣٠٢

الجامع الـكبير ط ابو الوفا . القاهرة ١٣٥٦

الآثار لـكنو ١٨٨٣

الحيل ط شاخت ليبزج ١٩٣٠

الحجج . لـكنو ١٨٨٨

شرح السير الـكبير (انظر السيوطي)

صالح احمد العلي : دراسات اولية في خطط البصرة . سومر المجلد ٨ ١٩٥٢

الصولي : محمد بن يحيي ت ٣٣٦ ـ ادب الكتاب ط محمد بهجت الاثري القاهرة ١٣٤١

الطبري : محمد بن جرير ت ٣١٠ ـ تاريخ الرسل والملوك : طبع دي غويه : ٣ اجزاء ليدن ١٨٧٩ ـ

التفسير ٣٠ جزءاً . القاهرة ١٣٢٣ ـ ١٣٢٩

الجهاد من كتاب اختلاف الفقهاء . طبع يوسف شاخت القاهرة ١٩٣٦

طه حسين : الفتنة الكبرى عثمان القاهرة ١٩٥١

ابن عبدالبر : يوسف بن عمرت ٤٦٣ـ الاستيعاب في معرفة الاصحاب حيدر اباد ١٣١٨

ابن عبد ربه احمد بن محمدت ٣٢٨ـ العقد الفريد ٣ أجزاء القاهرة ١٣١٦ـ١٣١٧

ابن عساكر : علي بن ابي محمد ت ٥٧١ ـ تاريخ دمشق الجزء الاول ط صلاح المنجد دمشق ، ١٩٥

مختصر تاريخ دمشق ٦ اجزاء ط احمد عبيد دمشق ١٣٢٩ـ١٣٣٢

العسقلاني : ابن حجر ت ٨٥٢ ـ الاصابة في معرفة الصحابة القاهرة ١٩٣٩

العمري : ابن فضل الله ت ٧٤٩ ـ مسالك الابصار : الجزء الاول طبع احمد زكي القاهرة ١٩٢٤

كتاب العيون والحدائق في الاخبار الحقائق ط دي غويه ليدن ١٨٧٠

فنسنك : مفتاح كنوز السنة ترجمة محمد فؤاد عبدالباقي القاهرة ١٩٣٤

المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي ليدن ١٩٣٦ فما بعد

الفيروزابادي : محمد بن يعقوب ت ٨١٧ ـ قاموس المحيط ٤ اجزاء القاهرة ١٩٣٥

ابن قتيبة : عبدالله بن مسلم ت ٢٧٦ ـ المعاني الكبير جزءان حيدراباد ١٩٤٩

عيون الاخبار ٤ اجزاء ط دار الكتب . القاهرة ١٩٢٥ ـ ١٩٣٠
المعارف ط اسماعيل الصاوي . القاهرة ١٩٣٤
الاشربه ط محمد كرد علي دمشق ١٩٤٦
قدامه بن جعفر ت ٣١٠ ـ الخراج مخطوطة المكتبة الاهلية بباريس
نبذ من كتاب الخراج وصنعة الكتاب ط دي غويه ليدن ١٨٨٩
القلقشندي احمد بن علي ت ٨٢١ ـ صبح الاعشى في صناعة الانشا ١٤ جزء
القاهرة ١٩٩٣ ـ ١٩١٩
القمي : تاريخ قم (بالفارسية) طهران
ابن كثير : اسماعيل بن عمر ت ٧٧٤ البداية والنهاية ١٤ جزءاً القاهرة ١٩٣٢
الكرملي : انستاس ماري ت ١٩٤٧ ـ النقود العربية وعلم النميات القاهرة ١٩٣٩
ابن الكلبي : هشام بن محمد : القرن الثالث . جمهرة النسب مخطوطة المتحف
البريطاني رقم ١٢٠٢
الكندي : محمد بن يوسف ت ٣٥٠ ـ الولاة والقضاة ط روفن جيست
بيروت ١٩٠٨
الكندي : يعقوب بن اسحق أوائل القرن الثالث رسالة السيوف . تفضل
باعارتي اياها الاستاذ فالزر
كوركيس عواد : الحسبه في خزانة الكتب العربية . مجلة المجمع العلمي .
دمشق ١٩٤٣
ابن ماجه : ت ٢٧٣ : السنن . القاهرة ١٣١٣
المافرخي : محاسن اصفهان ط عباس اقبال طهران ١٩٣٥
مالك بن انس ت ١٧٩ ـ المدونة . ٤ أجزاء القاهرة ١٣٢٤
الموطأ القاهرة

الماوردي : علي بن محمد ت ٤٥٠ ـ الاحكام السلطانية القاهرة ١٢٩٨

المبرد : محمد بن يزيد ت ٢٨٥ الكامل في اللغة والأدب ط رايت ليبزج ١٨٤٧

المسعودي : علي بن الحسين ت ٣٤٦ ـ مروج الذهب ومعادن الجوهر في التاريخ ٩ مجلدات ط مينارد وكورتيل باريس ١٨٦١ ـ ٧٧

التنبيه والاشراف ط دي غويه ليدن ١٨٩٣

مسكويه : احمد بن محمد . أوائل القرن الخامس . تجارب الامم ٧ اجزاء مرجوليوث

مسلم بن الحجاج ت ٢٦١ ـ الصحيح . القاهرة ١٢٩٠

مصعب الزبيري : نسب قريش مخطوطة البودليان مارش ٣٨٤ ، ومخطوطة المتحف البريطاني شرقية ١١٣٣٦

المقدسي : محمد بن احمد (القرن الخامس) احسن التقاسيم في معرفة الاقاليم ط دي غويه ليدن ١٨٧٧

المقدسي : ابو طاهر . البدء والتاريخ ٦ اجزاء ط هوارت باريس ١٨٩٩ ـ ١٩٠٦

المقريزي : احمد بن علي ت ٨٤٥ المواعظ والاعتبار في الخطط والآثار ٢ جزءان القاهرة ١٢٧٠

شذور العقود (انظر انستاس الكرملي)

ابن منظور : محمد بن مكرم ت ٧١١ ـ لسان العرب ٢٠ جزءاً . القاهرة ١٣٠٧

الميداني : احمد بن محمد (اواخر القرن الخامس) مجمع الامثال ط القاهرة ١٣٥٢

ناصري خسرو : (أواسط القرن الخامس) ـ سفرنامه ترجمة يحيي الخشاب . القاهرة ١٩٤٥

النجار : محمد الطيب ـ الموالي في العصر الأموي . القاهرة ١٩٤٩

ابن النديم : محمد بن اسحق ت ٣٨٣ ـ الفهرست ط فلوجل . ليبزج ١٨٧٢

النوبختي : الحسن ـ فرق الشيعة ط ريتر . الاستانة ١٩٣١

النويري : أحمد بن عبد الوهاب ت ٧٤٢ - نهاية الارب في فنون الأدب
١٤ جزء . القاهرة ١٩٢٣ فما بعد

وكيع : محمد بن خلف (أوائل القرن الرابع) - أخبار القضاة ط عبد العزيز
مصطفى المراغي . جزءان . القاهرة ١٩٥٠

الهذليين : ديوان الهذليين ٣ أجزاء دار الكتب القاهرة ١٩٤٥

ابن هشام: محمد بن عبد الملك ت ٢١٨ - سيرة النبي ٤ أجزاء محي الدين عبد الحميد .
القاهرة ١٩٣٧

هلال الراي : أحكام الوقف . القاهرة ١٩٠٤

الهمداني : محمد بن الفقيه . القرن الخامس - كتاب البلدان نسخة جديدة اعارنيها
الأستاذ پول كاله

مختصر كتاب البلدان ط دي غويه . ليدن ١٨٨٥

ياقوت الحموي : ت ٦٢٦ - معجم البلدان ٦ اجزاء ط وستنفلد ليبزج ١٨٦٦-١٨٧٣

يحيي بن آدم ت ١٨٨ - الخراج ط جوينبول . ليدن ١٨٩٥

اليعقوبي : احمد ت ٢٨٤ .. التاريخ جزءان. طبع هوتسما . ليدن ١٧٨٣

البلدان ط دي غويه . ليدن ١٨٩٢

ابو يوسف : يعقوب ت ١٨٢ كتاب الخراج القاهرة ١٣٠٢

الآثار القاهرة ١٣٥٥

المصادر الاجنبية

Akerman, Ph. Textiles Through Sassanian Period in Survey of Persian Art vol I Oxford 1939

Allan and Treven. Coinage of the Sassanians ; in Survey of Persian Art vol I . Op Cit

Andreades, A. Economic life of the Byzantine Empire ; and, Public Finance. Chap 2 and 3 in Byzantium ed N. Baynes and Moss (Oxford 1949)

Arnold, Th. The Caliphate Oxford 1924

Barthold, W. : Turkistan Down to the Mongol Invasion London 1928

Becker C. Bait ul Mal ; and Djizyah ; in Encyclopedia of Islam

The Expansion of the Saracines ; in Cambridge Medieval History (Cambridge 1923)

Bell, I. Aphrodito Papyri (London 1908)

Blake : The Circulation of silver in the Muslim East Down to the Mongol Epoch. Howard Journal of Asiatic studies 1937

Bloch, M. La Probleme de L' Or au Moyan Age ; in Annale de L' Histoire Economique et Sociale VolV 1922

Boissonade. Life and Work in Medieaval Europe London 1926

Brehier. Civilization Byzantine. Paris 1950

Brokelman. C. Geschichte der Arabischen Literature 2 vols and supplement 2 Vols . Brill 1943

Brunnow, The Kharidjites . English Tra, Khuda Bukhsh in Islamic Civilization Vol I (Calcutta 1920)

Brunschvic, R. Ibn Abd ul Hakam in Annale de L'Histoire Institute Orientale Vol. VII 1942

Burnes, I. Partnership in Encyclopedia of Social Science

Bury, J. History of the Later Roman Empire 2 vol. London 1923

Caetani, L. Annali dell Islam 8 vols. Milan 1904-18

Cary. The Cappadocian Mines; in Melange Glotz. Paris 1932

Christensen, A. La Iran Sous Les Sassanides. Copenhagen 1944

Charlesworth. Trade Routes and Commerce in the Roman Empire. Cambridge 1924

Cosmas Indicopleustus; the Christain Topography London 1909

Davis, O. Roman Mines in Europe. Oxford 1935

Dennent, Poll tax and Coversion in Islam. Harvard 1950

Diehl, Ch, Un Crise Monetaire Au VIem Siecle, in Revue des Etudes Grecques XXXII 1919

Frank, T. Editor Economic Survey of Rome. Baltimore 1933-42.

Gibb, H. A. R. The Arab Conquest of Central Asia. London 1923

Mohammadanism. Oxford 1948.

Goltz, G. Ancient Greece at Work. London 1926

Goldziher, I, Abhandlungen zur Arabischen Philolgy, Leiden 1896

LeDogma et la Loi de L' Islam, French Tran F. Arin Paris 1921

Mohammedanischen Studien 2 vols Halle 1889

Le Sens Propre de L' Expression de Ombre de Dieu. Revue deL'Histoire de Religion XXXV1897

Graetz, G. History of the Jews 4 vols

Grohman, A. Suhar, in Encyclopedia of Islam

Grunnbaum, G. Mediæval Islam. Chicage 1946

Hadi Hassan . History of Persain Navigation . London
1928

Haffening , Tidjarah ; in Encyclopedia of Islam

Hamidullah, M. Muslim conduct of the State . Calcutta
1943

Hardtman . China ; in Encyclopedia Islam

Heichelheim , F. Roman Syria ; in Economic Survey of
Ancient Rome . op cit.
New Light on Currency and inflation in Roman
Period. Journal of Economic History 1935

Hell , J. The Arab Civilization . English Tra Khuda
Bukhsh . Cambridge 1926

Heyd . W ; Histoire de Commerce de Levant . Leipzig
1927

Hitti , Ph ; History of the Arabs . New York 1946

Huzayyin, S. Arabia and the Far East . Cairo 1942

Jacob Alt Arabischen Leben

Jastrow Talmudic Dictionary

Jones ; Historical Introduction to the Theory of Law
Oxford 1941

Khadduri, M. The nature of the Muslim State. in Islamic
Culture 1945

Krindermann. Schoffe im Arabischen. Bonne 1934

Kamers, J; Geography and Commerce; in Legacy of Islam.
Oxford 1931

Kremer Von,Uber Einnahme Budget des Abbasiden Reich
The Orient under the Ciliphs.English Tra; Khuda
Bukhsh. Calcutta 1920

Lamm ; Cotton in Medieval Textiles of the Near East
Paris 1937

Lammens, H; Etudes sur la Regne du Caliph Omayyade
Moawiah, Bairuth 1907

Etudes sur les Sieclés des Omayyads . Bairuth 1930
La Caliphate du Yazid . Bairut 1921
Mecque a la Veille de L' Islam . Bairuth 1922
Le Berceau de L' Islam. Rome 1914
Djabia ; in Encyclopedia of Islam

Lane Poole , S. Catalogue of Mohammedan Coins in the British Musem. London 1876

Lavy, R. An Introduction to the Sociology of Islam 2Vols London 1931-3
Persia and the Arabs ; in Legacy of Persia Oxford 1953

Lutz,H. Textiles and Costumes amongst the people of the Middle East . Leipzig 1923

Lutz ; Babylonian partnership ; in Encyclopedia of Social Science

Marcait W. Islam et la vie Urbaine ; in Academie des Insciptions et Belles Lettres 1928

Massignon , L. Mission Archeologique en Mesopotamia Cairo 1904

Michell, H. Economics of Ancient Greece. Cambridge1940

Mordtman , Several articles in Z.D M.G. 1950 ff

Nadavi, S. The Arab Navigation ; in Islamic Culture 1941

Newman R. Agriculture Life of the Jews in Mesopotamia. Oxford 1936

Nicholson, R. Literary History of the Arabs . Cambridge 1930

Nœldeke, The Sketches from the Eastern History . Eng Tr. Black London 1892
Geschichte die Perser und Araber. Leipzig 1879

Partington. Origins and development of applied chemistry London 1938

Paruk. D. Sassanian Coins . Bombay 1924
Pederson. Qussas in Melange Goldziher Voll Budapest 1947
Masjid. article in Encyclopedia of Islsm.
Pestle.O. LaSociete' et la Partage Sous le Rite Mal - kite Casa - blanca 1948
Pirenne H. Mohammed and Charlemagne Engl Tran Hall . London 1941
La Fin de la Commerce de Syrie, in Melange Bedez. Bruxelle 1934
Rostovtzeff, M. Social and Economic History of the Hellenistic World. 3 Vols Oxford 1942
The Hellenistic Empire C. A. H. Vol Vlll
Runciman, S. Byzantine Trade and Industry; in Cam- bridge Economic History. Cambridge. 1952
Sachau, E. Am Euphrates und Tigris Leipzig 1900
Santillana. D. Law and Society, in Legacy of Islam. Oxford 1932
Sauvaire. Materiaux pour Servir les Poids. Journal Asiatique 1885
Schacht, H. The Origins of Mohammedan Jurisprudence Oxford 1950
Zkat; Riba; Umm Walad. in Encyclopedia of Islam
Schaider. Al - Hasan Al - Basri ; Der Islam XlV 1925
Schoff (Editor) The Periplus of the Eritherian Sea New York 1902
Schwarzlosse . F . Die Waffen der Altern Araber Leipzig 1886
Sergent . Material For A History of Islamic Textiles up to the Mongol Conquest ; in Ars Islamica 1914 - 1951
Siddiqi , H. Les Movements Religioux Iraniens Au ll em

et au lll em Siecles de L' Hegira Paris 1938

Smith , R. Kinship and Marriage In Early Arabia 2 nd ed London 1903

Stokheim Metal Work , in Survey of Persian Art op cit

Le - Strange , G . Lands of the Eastern Caliphate . Cambridge 1931

Tritton , S . The Caliphs and Their Non - Moslim Subjects . Oxford 1930

Dhimmi ; in Encyclopedia of Islam

Tyan , E . Histoire de L' Organization Judicaire en Pays de L' Islam 2 Vols Paris 1938 - 1945

Vida , Levi , Della Kharidjites , in Encyclopedia of Islam

Van Vloten Recherches Sur le Domination Arabs . Amsterdam 1897

Walker. J. Catalogue of Mohammedan Coins In the British Museum . London 1941

Warmington . The Commerce of the Roman Empire With India

Wellhausen , J. The Arab Kingdom and its Fall Eng Tr Weir . Calcutta 1927

Skizzen und Vorarbeiten

Wensink , A . Muslim Creed . Cambridge 1931

Misr ; in Encyclopedia of Islam

West , A. and Johnson Currency in Roman and Byzantine Egypt . New York 1945

Wroth. Catalogue of the ByZantine Coins in the British Museun . London 1904

محتويات الكتاب

رغم الجهد الذي بذل في طبع الكتاب ، فقد حدثت بعض الاغلاط نذكر فيما يلي أهمها

صحيفة	سطر	الخطــأ	الصــواب
٥	٨	له	لها
٣٩	١	فيما إذا كان	الى أن
٥٧	٧	منه	منهم
٧٩	١	فلم يكن فقير المسلم لا يجوز له	فلم يكن لغير المسلم
٨٤	٧	بين بين	بين
١٢٩	٧	ثلاثمتين	ثلاثمئين
١٥٣	١٣	السكيلحة	السكيلجة
١٥٨	٩	بصرف عن	بصرف النظر عن
١٧١	١٢	يؤاخذ كم إذا	يؤاخذ كم بما
١٧٩	١٥	ومر	ومهر
١٨٢	٥	بشر مروان	بشر بن مروان
٢٠٧	١٥	نهر العقل	نهر الابله
٢٢٤	١٣	ربيعة بن معروم	ربيعه بن مقروم
٢٣٨	١٧	ابن بردة	ابن أبي بردة
٢٥٥	٧	التمويل	التحويل
٣٤٤	٩	نسخة جديدة	نسخة مصورة عن مخطوطه مشهد

وكذلك يوضع ما يلي بدل سطر ٨ ص ١٤ صحيح البخاري . وصحيح مسلم ، وسنن ابن ماجه ، وسنن الترمذي ، وسنن أبي داوود ، وسنن الدارمي كما استفدت من مسند ابن حنبل وموطأ مالك بن انس .